



الاتحاد الأوروبي  
بعثة مراقبة الانتخابات

لبنان ٢٠٢٢

التقرير النهائي



الانتخابات البرلمانية

١٥ أيار ٢٠٢٢



**بعثة الاتحاد الأوروبي  
لمراقبة الانتخابات**

**لبنان، 2022**

**التقرير النهائي**

**الانتخابات النيابية**

**15 أيار 2022**

*إن بعثات مراقبة الانتخابات مستقلة عن مؤسسات الاتحاد الأوروبي. تعود الآراء والمواقف الواردة في هذا التقرير إلى المؤلفين ولا تعكس بالضرورة السياسة والموقف الرسمي للاتحاد الأوروبي.*

## قائمة المحتويات

5	I.	الملخص التنفيذي
7	II.	مقدمة
8	III.	السياق السياسي
8	IV.	تنفيذ التوصيات السابقة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات
9	V.	الإطار القانوني
10	VI.	إدارة الانتخابات
13	VII.	تسجيل الناخبين
14	VIII.	تسجيل المرشحين
15	IX.	بيئة الحملات الانتخابية
19	X.	الإعلام
23	XI.	وسائل التواصل الاجتماعي والحقوق الرقمية
34	XVIII.	النتائج
35	XIX.	التوصيات
46		المرفق 1 - توزيع المقاعد حسب الدوائر والمذاهب
46		المرفق 2 - نسبة الناخبين لكل مقعد
47		المرفق 3 - الأصوات الضائعة
48		المرفق 4 - نتائج الانتخابات
52		المرفق 5 - نتائج مراقبة وسائل الإعلام
75		المرفق 6 - مخرجات مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي

قائمة المختصرات

حركة أمل	AM
نقابة الصحافة البديلة	APS
حركة العزم	AZM
المجلس الدستوري	CC
المديرية العامة للأحوال الشخصية	DGCS
المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين	DGPAR
تيار المستقبل	FM
التيار الوطني الحر	FPM
لجان القيد العليا	HRC
حزب الله	HZB
قوى الأمن الداخلي	ISF
الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الإنتخابات	LADE
القوات المسلحة اللبنانية	LAF
المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال	LBCI
الحزب الشيوعي اللبناني	LCP
الحزب الديمقراطي اللبناني	LDP
القوات اللبنانية	LF
حزب الكتائب اللبنانية	LKP
الحزب الوطني الليبرالي	LNP
الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية	LTA
الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً	LUPD
وزارة الخارجية	MFA
تيار المردة	MM
وزارة الداخلية والبلديات	MoIM
إم تي في اللبنانية	MTV
الكتلة الوطنية	NB
قناة ان بي ان	NBN
المجلس الوطني للإعلام	NMC
التصويت من الخارج	OCV
قناة او تي في	OTV
قلم الاقتراع	PS
الحزب التقدمي الاشتراكي	PSP
لجان قيد ابتدائية	PRC

الأشخاص ذوو الإعاقة	PWD
هيئة الإشراف على الانتخابات	SCE
وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي	SMMU
مجلس شورى الدولة	SSC
الحزب السوري القومي الاجتماعي	SSNP
الطاشناق	TSG
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP

## I. الملخص التنفيذي

- تميزت الفترة التي أعقبت الانتخابات البرلمانية لعام 2018 بعدم الاستقرار السياسي، والتدهور الشديد في الظروف الاجتماعية والاقتصادية، والأزمة المالية الحادة، وهبوط قيمة العملة الوطنية. أدت الموجة الكبيرة من التظاهرات في تشرين الأول 2019 ضد الجمود السياسي والأزمة الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن الفساد الحكومي وسوء الإدارة إلى سقوط حكومة سعد الحريري. أدى الانفجار المأساوي في مرفأ بيروت في 4 آب 2020 إلى زيادة تدهور الوضع العام، وجرت الانتخابات العامة على خلفية التوترات السياسية والاجتماعية.
- على الرغم من أن الأعمال التحضيرية تأثرت بالموارد المالية والبشرية المحدودة، فقد أجرت السلطات الانتخابية الانتخابات البرلمانية في 15 أيار كما ورد في المرسوم الحكومي في ٢٨ كانون الأول ٢٠٢١.
- طغت ممارسات شراء الأصوات والزيابنية الواسعة النطاق على هذه الانتخابات، مما شوه تكافؤ الفرص وأثر بشكل خطير على اختيار الناخبين. كانت الحملة نابضة بالحياة، لكنها شابتها حالات مختلفة من الترهيب - بما في ذلك على وسائل التواصل الاجتماعي - وحالات عرقلة الحملة. كانت مساحة الإنترنت مائلة بسبب التلاعب السائد بالمعلومات. يعاني الإطار القانوني لتمويل الحملات الانتخابية من أوجه قصور خطيرة فيما يتعلق بالشفافية والمساءلة. بينما كانت حرية التعبير تُحترم بشكل عام، فشلت وسائل الإعلام في توفير تغطية متساوية ومتوازنة.
- يشكل الإطار القانوني أساساً كافياً لإجراء انتخابات ديمقراطية، على الرغم من الحاجة إلى إصلاحات مهمة لمعالجة الثغرات التشريعية الدائمة والخطيرة في مختلف المجالات التي لا تفي بالالتزامات الدولية ذات الصلة التي يلتزم بها لبنان وهي تشمل مهام هيئة الإشراف على الانتخابات وعملها، وأنظمة تمويل الحملات الانتخابية، ومبدأ المساواة بين الرجال والنساء، وحق فئات معينة من المواطنين في التصويت، وإجراءات فرز الأصوات خارج البلد، والأحكام القانونية لوسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي. يبقى الإطار القانوني الانتخابي لعام 2022 دون تغيير تقريباً مقارنة مع الإطار القانوني للانتخابات السابقة ولم يتم تنفيذ أي من توصيات بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات اللبنانية لعام 2018 وكان عددها 25.
- ويحدد القانون الانتخابي عدد المقاعد التي يتعين انتخابها في كل دائرة دون تحديد المعايير الأساسية، وهو ما لا يرقى إلى مستوى الممارسة الدولية الجيدة. يؤدي حجم الدائرة إلى اختلافات كبيرة في النسبة بين الناخبين والمقاعد، وهو ما يتعارض مع مبدأ المساواة بين الأصوات. في الدوائر الصغرى حيث تتنافس عدة لوائح، كانت هناك نسب عالية من الأصوات الضائعة، مما يؤثر على نسبية النظام.
- إن تسجيل الناخبين في لبنان غير تفاعلي. وتقوم وزارة الداخلية بوضع لوائح الشطب استناداً إلى سجلات قيد النفوس. بالنسبة لهذه الانتخابات، تم تقصير المواعيد النهائية لوضع لوائح الشطب الأولية والنهائية. وفي حين لم تثر أي مخاوف بشأن شمولية لوائح الشطب، فإن عدم قدرة الناخبين على تغيير مكان قيدهم بسهولة يؤدي إلى اضطراب العديد منهم إلى الانتقال إلى دائرة انتخابية أخرى في يوم الانتخابات. وفي سياق الأزمة الاقتصادية، لم يبسر هذا الإجراء الصارم مشاركة الناخبين.
- كان تسجيل المرشحين واللوائح سلساً وغير مثير للجدل، على الرغم من أن القيود المفروضة على الحق في الترشح لا ترقى إلى المعايير الدولية. ترشح ما مجموعه 718 مرشحاً ضمن 103 لوائح للحصول على 128 مقعداً في البرلمان اللبناني.
- كانت وزارة الداخلية والبلديات، كما المحافظين والقائمقامين، مسؤولين عن إدارة الانتخابات. كانوا يعملون بوسائل محدودة للغاية بسبب الأزمة الاقتصادية. لم يكن لدى هيئة الإشراف على الانتخابات أي أموال وافترقت إلى الموارد البشرية المؤهلة. في حين أن قانون الانتخابات يحدد أن هيئة الإشراف على الانتخابات مستقلة، كما أنها تعتمد على وزارة الداخلية والبلديات لجهة الموارد المالية والإدارية ولا يمنح القانون هيئة الإشراف على الانتخابات صفة شخصية قانونية. لم يكن لدى هيئة إشراف على الانتخابات سلطات معاقبة على انتهاكات قواعد الحملات الإعلامية وتمويل الحملات الانتخابية. كما أنها تفتقر إلى تفويض صريح لمراقبة حملات وسائل التواصل الاجتماعي.

• بسبب نقص الموارد المالية والبشرية، بدأ التحضير للانتخابات في وقت متأخر جداً، إذ تم تخصيص الميزانية لوزارة الداخلية والبلديات ووزارة الخارجية (المسؤولة عن إجراء الانتخابات خارج البلد) قبل أقل من شهر على تاريخ الانتخابات. ومع ذلك، فقد تمت في معظم الأحيان في الوقت المحدد، وحظيت الاستعدادات التقنية بدعم المجتمع الدولي. تمكنت وزارة الداخلية والبلديات من التغلب على التحدي الأكبر المتمثل في التحضير للانتخابات، وهو تأمين إمدادات الكهرباء لمراكز الاقتراع وتنظيم الجدول العام للنتائج. عينت وزارة الداخلية والبلديات 15000 موظفاً مدنياً للاقتراع، لكنهم لم يتلقوا أي تدريب حضوري بسبب القيود المالية.

• قدرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات الأوروبي ما يلي: **شباب الحملة الافتقار إلى تكافؤ الفرص والأثر السلبي للأزمة العامة على حجم وتنوع أنشطة حملة المرشحين.** تم الإبلاغ عن حالات عديدة من شراء الأصوات والزبائنية. كان توزيع "أكياس الخبز" والطرود الغذائية والإمدادات الطبية إضافة إلى المولدات، والطاقة الشمسية والوقود من بين الممارسات التي استخدمها بعض الأحزاب السياسية والمرشحين، في كثير من الأحيان في مكاتبهم، للتأثير بشكل غير ملائم على الناخبين. كما لوحظت حالات ترهيب، بما في ذلك ترهيب المرشحات، وتدمير مواد الحملة الانتخابية، وعرقلة أنشطة الحملة، وأبلغ عنها في عدد من الدوائر.

• لا تضمن الأحكام القانونية حول تمويل الحملات الشفافية والمساءلة. يؤثر الإطار القانوني غير الكافي وضعف الرقابة، بما في ذلك عدم كفاية آليات العقوبات، على تكافؤ الفرص ونزاهة اختيار الناخبين. وأفاد جميع مراقبي بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن تداول نقدي هائل في الحملات الانتخابية، حيث سادت ثقافة الإعانات العينية والمالية للأغراض الانتخابية من قبل المؤسسات التي يملكها أو يديرها مرشحون أو أحزاب.

• تم احترام حرية وسائل الإعلام بشكل عام خلال فترة الحملة. ومع ذلك، حدثت عدة حالات ترهيب للصحفيين، وأبلغ عن رقابة ذاتية واسعة النطاق، فضلاً عن حوادث عنف محدودة ضد ممثلي وسائل الإعلام.

• قدمت قناة تلفزيون لبنان التي تديرها الدولة برنامجاً انتخابياً واحداً فقط يتيح الوصول المجاني للمرشحين، شارك عدد قليل جداً منهم فيه. خلافاً للقانون، تخلفت وسائل الإعلام العامة والخاصة عن تأمين الظهور المتساوي لكافة المرشحين ولوائح المرشحين. وقد زاد من حدة ذلك المحتوى الانتخابي المدفوع الأجر الذي يموله المرشحون، ولوائح المرشحين والأحزاب السياسية للنفوذ إلى القنوات التلفزيونية الخاصة الرئيسية الثلاث. كانت الحملة الرسمية لتتقيف الناخبين غير كافية إلى حد كبير في وسائل الإعلام الإذاعية. أظهرت هيئة الإشراف على الانتخابات عدم قدرتها على ضمان امتثال وسائل الإعلام بالتزاماتها القانونية

• أما حرية التعبير على الإنترنت فتقلصت بموجب القانون وممارسات الترهيب المتكررة. لم يعكس قانون الانتخابات الاستخدام المتزايد لوسائل التواصل الاجتماعي وخصوصيتها، ولم يكن لدى هيئة الإشراف على الانتخابات تفويض صريح بشأن انتهاكات الحملة على وسائل التواصل الاجتماعي. لم تكن بيانات الناخبين محمية بشكل كافٍ واستُخدمت على نطاق واسع لأغراض الحملات الانتخابية. اعتمد المرشحون، وخاصة المستقلون والمعارضون، إلى حد كبير على وسائل التواصل الاجتماعي في الحملات الانتخابية، بما في ذلك من خلال المحتوى المعزز boosted content. تم تشويه المساحة عبر الإنترنت بفعل حملات تشويه سمعة المتنافسين على نطاق واسع من قبل المرشحين، وتعليقات مهينة من قبل مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، والتلاعب العدواني والمنظم للغاية بالمعلومات لفرص السرديات من خلال الصفحات والحسابات التابعة للأحزاب

• انُخبت فقط ثماني نساء من أصل 118 مرشحة ضمن اللوائح (16.4 في المائة) لعضوية البرلمان. الإصلاحات مطلوبة لتضمين الإطار القانوني تدابير إيجابية مؤقتة، مثل الكوتا لتعزيز المساواة بين الرجل والمرأة وتمثيل المرأة في البرلمان، بما يتناسب مع التزامات لبنان الدولية.

• الإصلاحات المطلوبة لتحسين حماية الحقوق الانتخابية (مثل الحق في الحصول على المعلومات الملائمة وتتقيف الناخبين، وسرية الاقتراع)، بهدف تعزيز استقلال القضاء وتقصير المواعيد النهائية المفرطة الطول للبت في الطعون بنتائج الانتخابات.

• جرت الانتخابات في الخارج في 6 أيار في 10 دول الشرق الأوسط وفي 8 أيار في 48 دولة أخرى، مع 225,624 ناخباً مسجلاً. على الرغم من التأخر في توفير الموارد المالية لتنظيم عملية التصويت في الخارج، إلا أن لوجستيات عملية التصويت سارت بسلاسة إلى حد ما وزادت وزارة الخارجية من الشفافية من خلال النقل المباشر من جميع أقلام الاقتراع والاستجابة بسرعة لحل القضايا التي أشار إليها مراقبوها والمراقبون المحليون. وقد أدى قيام قضاة لجنة القيد في جميع أنحاء لبنان بفرز أصوات الاقتراع في الخارج في لبنان إلى تأخير في جدول النتائج.

- في يوم الانتخابات نشرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 167 مراقباً في 26 دائرة صغيرة في البلاد، قاموا بمراقبة 798 قلم اقتراع. ظهر نقص تدريب موظفي الاقتراع جلياً في يوم الانتخابات، حيث أظهروا أداءً ضعيفاً وارتكبوا أخطاء إجرائية. لم تكن سرية الاقتراع مضمونة دائماً، حيث كانت ممارسات مثل قراءة أسماء الناخبين بصوت عال عند التحقق من وجودهم على لوائح الشطب، أو عدم كفاية الحواجز البصرية أثناء وجود الناخبين في العازل الانتخابي، وفي 10 في المائة من أقلام الاقتراع، رأى المراقبون أشخاصاً، معظمهم من مندوبي المرشحين، يحاولون التأثير على الناخبين. كان مندوبو المرشحين واللوائح حاضرين بأعداد كبيرة في جميع أقلام الاقتراع، حيث كانوا يتحكمون في حضور الناخبين وغالباً ما يظهرون سلوكاً تطفلياً. برز ذلك بشكل خاص في بعلبك-الهرمل، حيث لوحظ وجود أعداد كبيرة من مندوبي حزب الله وأمل وأجواء متوترة. أما بالنسبة للجدولة، فقد تم تقييم أداء القضاة على أنه مهني، على الرغم من عدم وجود إجراءات واضحة، فضلاً عن بيئة عمل صعبة وغير منظمة.

## التوصيات ذات الأولوية

قدمت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 23 توصية لتحسين طريقة تنظيم الانتخابات وإدارتها وإجرائها في لبنان. وهي تشمل ست توصيات ذات الأولوية:

1. إنشاء مراكز "ميغاسنتر" على أساس التسجيل المسبق للناخبين، من أجل تسهيل مشاركة الناخبين. تتطلب هذه العملية تنظيمًا، ووقتًا كافيًا للاستعدادات التقنية، فضلاً عن حملات إعلامية واسعة النطاق للناخبين.
2. إنشاء هيئة الإشراف على الانتخابات ككيان قانوني منفصل مستقلاً تماماً عن وزارة الداخلية والبلديات، بما في ذلك من الناحية المالية والإدارية.
3. منح هيئة الإشراف على الانتخابات الولاية والقدرة على التحقق من جميع الحسابات الشخصية للمرشحين وأطفالهم وأزواجهم ومراجعتها، عن طريق رفع السرية المصرفية عن هذه الحسابات وإنشاء وحدة مخصصة داخل هيئة الإشراف على الانتخابات لهذا الغرض.
4. تنظيم صارم لتوفير السلع أو الخدمات أو المدفوعات من قبل المؤسسات التي يملكها أو يديرها المرشحون أو الأحزاب (بما في ذلك الشركات والمؤسسات والجمعيات الخيرية) خلال فترة الحملة الانتخابية، لتجنب استخدامها لأغراض انتخابية.
5. تمكين هيئة الإشراف على الانتخابات من فرض غرامات رادعة على المرشحين واللوائح، الذين لا يقدمون تقارير تمويل الحملات الإلزامية في الوقت المحدد أو يخالفون السقوف القصوى للإنفاق على الحملة، مصحوبة بتدابير إنفاذ، على سبيل المثال حظر الترشح في الانتخابات المستقبلية في حالة عدم دفع هذه الغرامات.
6. اعتماد تدابير خاصة مؤقتة لزيادة تمثيل المرأة في البرلمان.

## II. مقدمة

نشر الاتحاد الأوروبي بعثة لمراقبة الانتخابات البرلمانية في 15 أيار في لبنان بناء على دعوة من وزارة الداخلية والبلديات. كانت بعثة مراقبة الانتخابات حاضرة في الفترة من 27 آذار إلى 16 حزيران من عام 2022.

ترأس بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات كبير المراقبين، جورج هوفيني، عضو البرلمان الأوروبي من المجر. شملت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات فريقاً أساسياً من 10 خبراء في بيروت و30 مراقباً طويل الأمد وصلوا في 10 نيسان وانتشروا في جميع مناطق البلاد. وحضر 40 مراقباً قصير الأمد في الفترة من 9 إلى 19 أيار وتم نشرهم في جميع أنحاء البلد.

في يوم الانتخابات، تم تعزيز بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بوجود 66 مراقباً تم اختيارهم محلياً من الممثلات الدبلوماسية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وكندا والنرويج وسويسرا. في المجموع، نشرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 167 مراقباً من 27 دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، وكذلك من الدول الشريكة كندا والنرويج وسويسرا. بالإضافة إلى ذلك، حضر وفد من تسعة أعضاء في البرلمان الأوروبي برئاسة براندو بينيني، عضو البرلمان الأوروبي من إيطاليا.



تمثلت مهمة البعثة في مراقبة جميع جوانب العملية الانتخابية وتقييم مدى امتثال الانتخابات للالتزامات الإقليمية والدولية المتعلقة بالانتخابات، وكذلك للتشريعات الوطنية. الاتحاد الأوروبي مستقل في نتائجه واستنتاجاته. واتبعت البعثة منهجية راسخة والتزمت بـ "إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات"، الذي أقر برعاية الأمم المتحدة في تشرين الأول عام 2005 وتبنته إلى الآن أكثر من 50 منظمة.

### III. السياق السياسي

تم تحديد موعد الانتخابات البرلمانية في 15 أيار 2022 بموجب المرسوم الحكومي الموقع في 28 كانون الأول 2021. على الرغم من الشائعات حول تأجيلها، جرت الانتخابات في الوقت المحدد. لقد أصبحت مرحلة أولى مهمة في سلسلة من التطورات السياسية الحاسمة التالية المرتبطة بتشكيل الحكومة وانتخاب البرلمان للرئيس اللبناني.

حافظت الانتخابات البرلمانية السابقة في 6 أيار 2018 على التوازن بين القوتين السياسيتين الرئيسيتين في البلاد، تحالف 14 آذار وتحالف 8 آذار. حصل تحالف 8 آذار على أغلبية بسيطة في البرلمان من خلال تأمين 70 مقعداً مقابل 53 مقعداً مخصصاً للأول.<sup>1</sup> شكل زعيم تيار المستقبل سعد الحريري حكومة وحدة وطنية في كانون الثاني 2019، تتألف من طيف واسع من القوى السياسية اللبنانية (تيار المستقبل، القوات اللبنانية، الحزب التقدمي الاشتراكي، حزب الله، حركة أمل، التيار الوطني الحر).

تميزت الفترة التي أعقبت الانتخابات البرلمانية لعام 2018 بعدم الاستقرار السياسي، والتدهور الشديد في الظروف الاجتماعية والاقتصادية، والأزمة المالية الحادة، وتدهور قيمة العملة الوطنية. أدت الموجة الكبيرة من المظاهرات في تشرين الأول 2019 ضد الجمود السياسي والأزمة الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن الفساد الحكومي وسوء الإدارة إلى سقوط حكومة سعد الحريري. وتلا ذلك فترة طويلة من عدم اليقين السياسي، بينما استمر الاقتصاد في الانكماش، وفقدت العملة في نهاية المطاف حوالي 90 في المائة من قيمتها وارتفعت معدلات البطالة والفقر. أدت جائحة كوفيد-19 والانفجار المأساوي في مرفأ بيروت في 4 آب 2020 إلى تفاقم الوضع المتردي أصلاً.

واجهت الدائرة السنوية ضربة بفعل قرار زعيم تيار المستقبل ورئيس الوزراء السابق سعد الحريري في شباط 2022 عدم المشاركة في الانتخابات وطلبه من جميع مناصري تيار المستقبل أن يحذوا حذوه. وعلى الرغم من هذه الخطوة، تقدم أعضاء سابقون في تيار المستقبل وزعماء سنيون آخرون كمرشحين مستقلين، وهناك حضور ملموس لنواب من تيار المستقبل أو مقربين منه في البرلمان المنتخب حديثاً.

الخط الفاصل المميز في الخطاب السياسي اللبناني، والذي تفاقم في أوقات الانتخابات، هو ولاء كبار اللاعبين السياسيين للقوى الإقليمية المتنافسة. خلال الحملة الانتخابية، دعا بعض المرشحين من المعسكر السني والقوات اللبنانية والحزب التقدمي الاشتراكي والكتائب إلى سيادة البلاد وحيادها، ودعوا إلى نزع سلاح حزب الله وشنوا هجمات كلامية ضد ثنائية حزب الله وحركة أمل لتنفيذهما الأجندة الإيرانية السورية. بدوره، أصر حزب الله على المقاومة المسلحة بوجه إسرائيل، متهماً تلك القوى السياسية اللبنانية التي تطالب بنزع سلاحه بالعمل لصالح أعداء لبنان. على الرغم من أن أحداث تشرين الأول 2019 لم تدم طويلاً، إلا أنها أدت إلى ظهور قوى سياسية جديدة نابعة من المجتمع المدني، تطمح إلى تشكيل تمثيل برلماني. وقد أظهرت نتائج الانتخابات أن القوى الناشئة حديثاً قد يكون لها رأي في السياسة اللبنانية.<sup>2</sup>

### IV. تنفيذ التوصيات السابقة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات

ظل الإطار القانوني الانتخابي لعام 2022 دون تغيير تقريباً عن الإطار القانوني للانتخابات السابقة.<sup>3</sup> قدمت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في لبنان عام 2018 قائمة تضم 25 توصية، تطلب الكثير منها اعتماد تعديلات تشريعية. لم ينفذ أي منها، ولا تزال جميعها تقريباً صالحة، وينبغي النظر فيها من خلال إصلاح انتخابي في المستقبل، حتى وإن لم يتم تكرارها في هذا التقرير. وتشمل هذه التوصيات، على سبيل المثال، السماح للنساء اللبنانييات بإعطاء جنسيتها إلى أطفالهن (التوصية ذات الأولوية في عام 2018)،

<sup>1</sup> أسفرت انتخابات 2018 عن توزيع المقاعد كالتالي: تحالف 14 آذار يتكون من تيار المستقبل (21 مقعداً)، القوات اللبنانية (14)، الحزب التقدمي الاشتراكي (9 مقاعد)، الكتائب اللبنانية (3)، وسبعة نواب مستقلين. ويضم تحالف 8 آذار التيار الوطني الحر (18 مقعداً)، وحزب الله (13 مقعداً)، وحركة أمل (16 مقعداً)، وتيار المردة (3 مقاعد)، والحزب الوطني الاجتماعي السوري (3 مقاعد)، وحزب الطاشناق (3 مقاعد)، والحزب الديمقراطي الليبرالي (1)، و5 نواب مستقلين. تمثلت القوى السياسية الناشئة حديثاً بمقعد واحد.

<sup>2</sup> حصل النواب المنتخبون عن حركة الاحتجاج الشعبي في تشرين الأول من عام 2019 على 13 مقعداً ويمكنهم الحصول على النصاب القانوني اللازم لتقديم مشاريع قوانين مشتركة أو تقديم طعون إلى المجلس الدستوري.

<sup>3</sup> بعد عملية موافقة مرتاحة، وافق البرلمان على القانون 2021/8. تضمن بعض التعديلات على قانون الانتخابات 2017/44 أهمها يرتبط بتعليق إنشاء دائرة انتخابية منفصلة من ستة مقاعد للمغتربين اللبنانيين وإدخال بطاقات التصويت البيومترية.

وضمن عدم نقل النساء اللبنانيات المتزوجات تلقائياً إلى مكان قيد زوجهن وتبسيط إجراءات تغيير مكان تسجيل قيد الناخبين. ترتبط توصيات أخرى لعام 2018 لا يزال يتعين النظر فيها بمنح حق التصويت للعسكريين في الخدمة، وكذلك للمواطنين اللبنانيين المجنسين من وقت منحهم الجنسية، وتأمين التسهيلات التي تمكن الموقوفين قبل المحاكمة من ممارسة حقهم في التصويت. بالإضافة إلى ذلك، لا تزال توصية عام 2018 لتنفيذ التدابير التي تضمن المشاركة الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة في العملية الانتخابية قائمة وستتطلب إجراءات مستقبلية.

إن توصيات بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات هي وضع إطار عمل لعملية إصلاح تدريجية بقيادة لبنانية. من الأهمية بمكان مواصلة الحوار المنتظم والشفاف والشامل حول تنفيذ التوصيات مع أصحاب المصلحة المحليين بما في ذلك القوى السياسية المنتخبة حديثاً والشركاء من المجتمع المدني، والجهات الفاعلة الدينية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للحوار مع شركاء دوليين متشابهين في التفكير في إطار منظم أن يساهم في تعزيز الديمقراطية في لبنان بطريقة مستدامة.

## V. الإطار القانوني

### التشريعات الانتخابية

الإطار القانوني كاف عموماً لإجراء انتخابات ديمقراطية، ولكن هناك حاجة إلى إصلاحات هامة لمعالجة الثغرات التشريعية الخطيرة والدائمة في مختلف المجالات.

يشكل الإطار القانوني أساساً مناسباً لإجراء انتخابات ديمقراطية، رغم أنه لا يزال عاجزاً عن الوفاء بالتزامات لبنان الدولية ذات الصلة. يجب القيام بتنقيح شامل للقانون الانتخابي من أجل معالجة الثغرات وأوجه الغموض الخطيرة والدائمة في مجالات مثل أنظمة تمويل الحملات الانتخابية، ومبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وحق فئات معينة من المواطنين في التصويت، وسلطات هيئة الإشراف على الانتخابات وعملها، وإجراءات فرز الأصوات للاقتراع خارج البلد، والأحكام القانونية لوسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي.

يستند الإطار القانوني اللبناني المتعلق بالانتخابات البرلمانية لعام 2022 إلى الدستور اللبناني لعام 1926 (بتعدلاته)، والميثاق الوطني لعام 1943، واتفاق الطائف لعام 1989، القانون 1993/250 المتعلق بإنشاء المجلس الدستوري، قانون الانتخابات 17/44 من حزيران 2017، إضافة إلى القوانين واللوائح الأخرى ذات الصلة. وقد صادق لبنان على الصكوك القانونية الدولية والإقليمية الرئيسية التي تغطي الحقوق الانتخابية، ويتضمن الدستور التزامات البلد الدولية والإقليمية<sup>4</sup> غير أنه لا يزال يتعين تنفيذ بعض الأجزاء الأساسية من الإطار القانوني.

### النظام الانتخابي وتحديد الدوائر الانتخابية

أدى حجم الدوائر على النحو الذي يحدده القانون إلى عدم المساواة في وزن الأصوات وعدد كبير من الأصوات الضائعة في الدوائر الصغرى، مما أدى إلى المساس بنسبية النظام.

يتم انتخاب أعضاء مجلس النواب البالغ عددهم 128 نائباً لمدة أربع سنوات من خلال نظام التمثيل النسبي مع اللوائح المفتوحة. يستند النظام الانتخابي إلى التوزيع الطائفي للمقاعد، بحيث يتم تخصيص نصف المقاعد للمسلمين والنصف الآخر للمسيحيين. في حين يمكن للناخبين التصويت لأي مرشح في دائرتهم، لا يجوز للمرشحين الترشح إلا عن المقعد المخصص للطائفة التي ينتمون إليها (راجع القسم ثامناً. تسجيل المرشحين).

نصّ قانون الانتخابات التشريعية عام 2017 على إنشاء 15 دائرة كبرى، منقسمة إلى 26 دائرة صغرى، وحدد عدد المقاعد التي سيتم التنافس عليها في كل منها (راجع المرفق I). تلعب الدوائر الكبرى دوراً في تخصيص المقاعد للوائح الفائزة، والتي يتم حسابها وفقاً لطريقة حصة هير والكسر الأكبر. تتصل الدوائر الصغرى بإسناد المقاعد إلى المرشحين المنفردين

<sup>4</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD) <sup>4</sup> بعد عملية موافقة ميسرة،

اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة (CPRW)، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC)، الميثاق العربي لحقوق الإنسان. صادق لبنان على اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) مع تحفظات على تعديلات قانون الانتخابات 2017/44، الأهم فيما يتعلق بالتعليق. ولبنان بصدد التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. كما تشير ديباجة الدستور إلى أن لبنان يلتزم بمواثيق الأمم المتحدة وأنه يتعين على "الحكومة أن تجسد هذه المبادئ في جميع المضامين والمجالات دون استثناء".

من اللوائح الاربعة. يجب أن تتضمن اللوائح المتنافسة عدداً من المرشحين يعادل 40 في المائة على الأقل من مقاعد الدائرة الكبرى، بما في ذلك مقعد واحد على الأقل لكل دائرة من الدوائر الصغرى. يجوز للناخبين الإدلاء بصوت واحد للائحة وصوت تفضيلي اختياري واحد لمرشح في نفس اللائحة.

إن حجم الدائرة المحدد قانونياً (أي عدد المقاعد المخصص لكل دائرة) ينتج عنه فوارق كبيرة في النسب بين أعداد الناخبين والمقاعد. وفقاً للوائح الشطب، بلغ معدل عدد الناخبين لكل مقعد 30,996 (3,967,507 ناخبين انتخبوا 128 مقعداً)، لكن هذه النسبة تراوحت بين 16,853 في بيروت الأولى و46,866 في الجنوب الثانية، مما يعني أن وزن الصوت في بيروت الأولى هو ثلاث أضعاف ذلك الموجود في الجنوب الثانية (راجع المرفق 2). وهو أمر يتنافى مع مبدأ المساواة في التصويت.<sup>5</sup>

أدى العدد الصغير للمقاعد في بعض الدوائر إلى ضياع عدد كبير من الأصوات، خاصة في المناطق التي تتنافس فيها العديد من اللوائح، مما قلل من نسبة النظام. فعلى سبيل المثال، في الشمال الأولى، حيث تنافست ثماني لوائح على سبعة مقاعد، أهدر 42.73 في المائة من الأصوات الصحيحة، لأن ست قوائم لم تصل إلى الحاصل الانتخابي. في الجنوب الأولى (خمس مقاعد وسبع لوائح)، تم إهدار 45.58 في المائة من الأصوات الصحيحة (راجع المرفق 3).

تتوافق حدود الدائرة الانتخابية إلى حد كبير مع التقسيم الإداري للبلاد، مع بعض الاستثناءات الملحوظة.<sup>6</sup> لا يشرح القانون المعايير المعتمدة من أجل تخصيص عدد معين من المقاعد لكل منطقة. هذا النقص في المعايير القانونية والموضوعية لا يتوافق مع الممارسات الدولية الجيدة.<sup>7</sup>

## VI. إدارة الانتخابات

### هيكل وتكوين إدارة الانتخابات

واجهت السلطات الانتخابية نقصاً حاداً في الموارد البشرية والمالية ولم تظهر سوى القليل من الشفافية.

إن إدارة الانتخابات هي من مسؤولية وزارة الداخلية والبلديات، كما المحافظين والقائمقامين على المستوى المحلي. ضمن وزارة الداخلية والبلديات، كانت المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين مسؤولة عن الأعمال التحضيرية التقنية للانتخابات، وكانت المديرية العامة للأحوال الشخصية مسؤولة عن تسجيل الناخبين. كانت وزارة الداخلية والبلديات والإدارة المحلية تعملان بإمكانيات محدودة بسبب الأزمة الاقتصادية، بحيث يعمل معظم الموظفين بضعة أيام فقط في الأسبوع بسبب ارتفاع كلفة النقل. أدى عدم كفاية التواصل من جانب وزارة الداخلية والبلديات إلى افتقار المحافظين والقائمقامين إلى المعلومات الأساسية، مثل الجدول الزمني للتحضير للانتخابات أو لوائح الشطب النهائية. لحظت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أداء متفاوتاً من قبل إدارة الانتخابات المحلية، حيث أظهر البعض مستوى عالٍ من الالتزام على الرغم من الوضع الصعب. افتقرت وزارة الداخلية والبلديات عموماً للشفافية ولم تنشر معلومات هامة تتعلق بالانتخابات.<sup>8</sup> بسبب الخلافات الداخلية والإدارة غير الشفافة داخل وزارة الداخلية والبلديات، واجهت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات صعوبات في الوصول إلى المحاورين الرئيسيين داخل الوزارة.

<sup>5</sup> المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: "يكون لكل مواطن (...) حق أن تتاح له فرصة أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام والمتساوي." العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة 21: "يجب ألا يؤدي رسم الحدود الانتخابية وطريقة توزيع الأصوات إلى تشويه توزيع الناخبين".

<sup>6</sup> على سبيل المثال، تشكل بيروت محافظة واحدة، ولكنها مقسمة إلى دائرتين انتخابيتين رئيسيتين، حيث تضم بيروت الأولى مقاعد مسيحية فقط وبيروت الثانية مقاعد معظمها إسلامية. بعلبك والهمل قضاءان إداريان منفصلان، لكنهما يشكلان دائرة انتخابية واحدة. تم تقسيم وحدة صيدا الإدارية إلى قسمين بموجب قانون عام 2017: بينما نسبت قرى صيدا إلى دائرة الجنوب الثانية الكبرى، أضيفت مدينة صيدا إلى دائرة جزين الصغرى، التي لا ترتبط بها جغرافياً، لتشكيل دائرة الجنوب الأولى الكبرى.

<sup>7</sup> راجع لجنة البندقية (2002): مدونة الممارسات الجيدة في الشؤون الانتخابية. 1.2.2. البلاغ رقم 2000/923 الصادر عن لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان: "في غياب أي إشارة من الدولة الطرف إلى عوامل قد تفسر الاختلافات في عدد السكان أو الناخبين المسجلين لكل ممثل منتخب (...)، ترى اللجنة أن الدولة الطرف انتهكت حقوق صاحب البلاغ بموجب المادة 25 من العهد".

<sup>8</sup> ويشمل ذلك معلومات عن العقود والمشتريات، وتبرير القرارات، وميزانية مفصلة أو جدول زمني للانتخابات. كما أن بعض القرارات الهامة لم تُنشر إلا بعد عدة أيام من اعتمادها. على سبيل المثال، لم يتم نشر تغيير قلم الاقتراع للتصويت خارج البلاد إلا بعد مرور يوم على الانتخابات.

بالإضافة إلى مؤسسات الدولة الدائمة هذه، يتم تعيين لجان مؤقتة لكل انتخابات، بشكل أساسي لإجراء جدولة النتائج. في كانون الأول 2021، أنشأت وزارة الداخلية والبلديات بموجب مرسوم 15 لجنة قيد رئيسية و15 لجنة قيد عليا إضافية، بالإضافة إلى 159 لجنة قيد ابتدائية.<sup>9</sup> ويرأس هذه اللجان قضاة تعيينهم وزارة الداخلية والبلديات استناداً إلى قوائم مقدمة من وزارة العدل.<sup>10</sup> في الفترة التي سبقت يوم الانتخابات، كان على وزارة الداخلية أن تستبدل العديد من القضاة الذين رفضوا تولي واجباتهم بسبب انخفاض الأجور أو تعيينهم في مركز عمل بعيد عن مكان إقامتهم.

تشمل الولاية القانونية لهيئة الإشراف على الانتخابات الإشراف على الامتثال لجهة تمويل الحملات الانتخابية، وكذلك قواعد الإعلام والإعلان. بموجب القانون، كان ينبغي تعيين أعضاء هيئة الإشراف على الانتخابات البالغ عددهم 11 عضواً بحلول 22 تشرين الثاني 2021، أي قبل ستة أشهر من انتهاء ولاية البرلمان.<sup>11</sup> أطلقت هيئة الإشراف على الانتخابات أنشطتها في 25 كانون الثاني 2022 مع سبعة أعضاء تم ترشيحهم في عام 2017 وعضو واحد في عام 2018، وكان ينقصها ثلاثة أعضاء تم تعيينهم فقط في 16 آذار 2022.<sup>12</sup> في حين أن قانون الانتخابات يحدد أن هيئة الإشراف على الانتخابات مستقلة، إلا أنها تعتمد أيضاً على وزارة الداخلية والبلديات لجهة الموارد المالية والإدارية. وتفقر هيئة الإشراف على الانتخابات إلى الأموال والموارد البشرية المؤهلة، مثل المدققين. وذكر أعضاء هيئة الإشراف على الانتخابات أنهم يواجهون نقصاً في الدعم السياسي، وعدم التزام وسائل الإعلام بالامتثال للقوانين، وأنهم لم يتمكنوا من أداء مهامهم بشكل مستقل. أظهرت هيئة الإشراف على الانتخابات موقفاً مقيداً تجاه المعنيين، مما أدى إلى صعوبة في الوصول إلى المعلومات، على الرغم من أن بعض الأعضاء بصفتهم الفردية أطلعوا بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات على آخر المستجدات الهامة بشأن عمل الهيئة.

*توصية ذات الأولوية: إنشاء هيئة الإشراف على الانتخابات ككيان قانوني منفصل مستقل تماماً عن وزارة الداخلية والبلديات، بما في ذلك من الناحية المالية والإدارية.*

*توصية: تقوم إدارة الانتخابات، بما في ذلك وزارة الداخلية والبلديات وهيئة الإشراف على الانتخابات، بنشر المعلومات ذات الصلة بالانتخابات في الوقت المناسب وبطريقة شاملة ومقروءة آلياً، بحيث يتم إطلاع المواطنين وجميع المعنيين بشكل أفضل على العملية الانتخابية.. ويشمل ذلك، بالنسبة لوزارة الداخلية والبلديات، القرارات ومبرراتها، وعقود الموردين، والتفاصيل المتعلقة بميزانية الانتخابات وجدولها الزمني، وبالنسبة لهيئة الإشراف على الانتخابات، تقارير تمويل الحملات.*

## إدارة الانتخابات

قد أجريت التحضيرات الأساسية للانتخابات، وإن كان ذلك في اللحظة الأخيرة، مع إلغاء جوانب هامة مثل تدريب موظفي أقلام الاقتراع بسبب نقص الموارد.

بلغت موازنة هذه الانتخابات 320 مليار ليرة لبنانية (14.8 مليون يورو)، بما في ذلك 260 مليار ليرة لبنانية لوزارة الداخلية والبلديات و60 مليار ليرة لبنانية لوزارة الخارجية للتصويت خارج البلاد. في حين وافق البرلمان على قانون الموازنة في 29 آذار ووقع عليه الرئيس في 7 نيسان،<sup>13</sup> لم تتم التحويلات إلى السلطات الانتخابية حتى الأسبوع الأول من شهر أيار. إلى جانب حقيقة أن الميزانية كانت أقل من ثلث ميزانية انتخابات 2018، كانت هناك مشكلة أخرى لإدارة الانتخابات تتمثل في تقلب سعر الصرف وحقيقة أن المقاولين أرادوا الحصول على دفعاتهم نقداً بالدولار الأميركي.

لم تحدد وزارة الداخلية والبلديات جدولاً زمنياً مفصلاً للانتخابات كان من شأنه أن يسمح بتقييم توقيت الأعمال التحضيرية للانتخابات. نشر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي<sup>14</sup> جدول زمني أساسي مع المواعيد القانونية الرئيسية للاستعدادات. انتهت بعض هذه المواعيد النهائية، مثل تلك الخاصة بالناخبين الذين أرادوا التسجيل في التصويت خارج البلاد، أو فترة التفتيش العام للوائح الشطب الأولية، حتى قبل الدعوة الرسمية للانتخابات في 29 كانون الأول 2021.<sup>15</sup>

<sup>9</sup> كان عدد لجان القيد الابتدائية أقل باثنين مما كان عليه في عام 2018. قبل أيام قليلة من يوم الانتخابات، تمت إضافة أربعة لجان قيد ابتدائية لدائرة عكار.

<sup>10</sup> تم نقل سلطة تعيين القضاة من وزارة العدل إلى وزارة الداخلية من خلال القانون 2021/8 الذي يعدل المادة 40 من القانون 2017/44.

<sup>11</sup> المادة 23-9 من القانون 2017/44، المادة 11 من القانون 2021/08.

<sup>12</sup> المرسوم الرئاسي رقم 8949.

<sup>13</sup> القانون 282، المنشور في الجريدة الرسمية في 8 نيسان 2022.

<sup>14</sup> قدم مشروع المساعدة الانتخابية اللبنانية (LEAP) التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساعدة تقنية ركزت على إدارة الانتخابات، ورصد لجنة الإشراف على الانتخابات لوسائل الإعلام، وتثقيف الناخبين، وتسوية المنازعات الانتخابية، ومشاركة المرأة. تبلغ موازنة المرحلة الثانية من المشروع (2020-2023) 7.9 مليون يورو ويتم تمويلها من قبل الاتحاد الأوروبي والوكالة الأميركية للتنمية الدولية.

<sup>15</sup> المرسوم الرئاسي رقم 8590 الصادر في 29 كانون الأول 2021.

تم الانتهاء من الاستعدادات التقنية في الوقت المحدد. وفي حين كانت وزارة الداخلية والبلديات مسؤولة عن طباعة بطاقات الاقتراع والظروف، إلا أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفر معظم المواد الانتخابية. تم التعاقد مع شركات خاصة لتعبئة ونقل المواد الانتخابية إلى المناطق. وكان التحدي الرئيسي للإعداد للانتخابات هو ضمان توفير الكهرباء لمراكز الاقتراع والجدولة. كما تجاوز العرض المقدم من شركة كهرباء لبنان ميزانية الانتخابات بأكملها،<sup>16</sup> قررت وزارة الداخلية والبلديات الاعتماد على مزودي المولدات المحليين، ونقلت بذلك المسؤولية إلى الإدارة المحلية، التي تلقت تمويلاً لهذا فقط في الأسبوع السابق ليوم الانتخابات. كانت هذه الخطة ناجحة، حيث لم تلاحظ أي مشاكل كبيرة تتعلق بإمدادات الكهرباء في يوم الانتخابات.

تم نشر القائمة الأولية لأقلام الاقتراع في الوقت المحدد، ولكن كانت هناك تغييرات إلى حين اليوم الثالث قبل يوم الانتخابات.<sup>17</sup> أما بالنسبة لموظفي الاقتراع، فقد عينت وزارة الداخلية والبلديات 15,000 موظفاً مدنياً.<sup>18</sup> تم تعيينهم في أقلام الاقتراع من قبل القائمين فقط في اليوم السابق ليوم الانتخابات لتجنب الضغط عليهم. وبسبب القيود المالية، لم يتم تنظيم أي تدريب حضوري لموظفي الاقتراع. ووضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كتيبات تدريبية ومواد سمعية - بصرية لاستخدامها بدلاً من ذلك. صوت موظفو أقلام الاقتراع في 12 أيار في 44 مركز اقتراع في جميع أنحاء البلاد. راقبت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات التصويت المبكر ولاحظت نقصاً عاماً في المعرفة بإجراءات التصويت، وهو مؤشر مبكر على الأداء الضعيف لموظفي أقلام الاقتراع الذي لوحظ في يوم الانتخابات.

تم الانتهاء من الاستعدادات لجدولة النتائج في الوقت المناسب تماماً ليوم الانتخابات. كما كان الحال في عام 2018، تم توفير برنامج الجدولة والأجهزة من قبل شركة خاصة، أرابياجيس (ArabiaGIS). وأنشئت شبكة خاصة مخصصة لتوصيل الخوادم في 29 مركزاً للجدولة في جميع أنحاء لبنان. تم تأجيل محاكاة عملية الجدولة على الصعيد الوطني، والتي كان من المقرر أن تشمل التدريب العملي للقضاة وموظفي إدخال البيانات، من 28 نيسان إلى 5 أيار. ولم تثر أي مخاوف بشأن ضعف نظام الجدولة نفسه.

وفي الفترة التي تسبق يوم الانتخابات، اجتمعت هيئة الإشراف على الانتخابات بكامل أفرادها مرة في الأسبوع، واجتمعت لجانها الفرعية الخمس يومياً. نشرت هيئة الإشراف على الانتخابات أكثر من 40 قراراً وبلاغاً توضح قواعد الحملة للمرشحين ووسائل الإعلام، ولكن ليس حول نتائج مراقبة حملتهم. في ما خلا وحدة رصد وسائل الإعلام التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كانت هيئة الإشراف على الانتخابات محدودة للغاية في أنشطتها بسبب نقص التمويل. على سبيل المثال، لم يتم تعيين أي مدققين قبل يوم الانتخابات لمراجعة التقارير المالية الشهرية للمرشحين.

### تثقيف الناخبين

بدأت الحملة الرسمية لتثقيف الناخبين في وقت متأخر، ولم تمثل القنوات التلفزيونية، بما في ذلك القناة العامة، إلى حد كبير لالتزامها القانوني ببث إعلانات رسمية لتثقيف الناخبين.

تشمل الولاية القانونية لهيئة الإشراف على الانتخابات تثقيف الناخبين،<sup>19</sup> وينص القانون على أنه يتعين على وسائل الإعلام أن تبتح برامج تثقيف الناخبين التي تنتجها وزارة الإعلام ووزارة الداخلية والبلديات.<sup>20</sup> وقد وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الحملة الرسمية لتثقيف الناخبين بالنيابة عن وزارة الداخلية والبلديات وهيئة الإشراف على الانتخابات. ركزت مقاطع الفيديو الثلاثة التي تم إنتاجها لهذه الحملة على المعلومات الأساسية حول كيفية ووقت ومكان التصويت. وبالإضافة إلى ذلك، وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي شروطاً فيديو فيها رسوم متحركة تتضمن معلومات انتخابية عن مواضيع محددة مثل بطاقات الاقتراع، أو الإنفاق على الحملات الانتخابية، أو تقديم الشكاوى في يوم الانتخابات. كما أنتج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ستة أشرطة فيديو تدعو إلى تعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وزارة الداخلية والبلديات في وضع برنامج كمبيوتر مخصص لتمكين الناخبين من تحديد موقع قلم الاقتراع الخاص بهم. بشكل عام، كانت نوعية مواد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتثقيف الناخبين جيدة، ولكن الحملة بدأت متأخرة.

16 طلبت شركة كهرباء لبنان 14.8 مليون يورو لضمان 2,000 ميجاوات المطلوبة.

17 قرار وزارة الداخلية والبلديات رقم 352 من 14 نيسان 2022. بعد ذلك، كانت هناك أربعة تعديلات، آخرها نشر في 12 أيار.

18 في الأسبوع الأول من شهر أيار، تم تسريب البيانات الشخصية لموظفي أقلام الاقتراع المعينين، بما في ذلك منطقة تكليفهم، وتعميمها على الإنترنت.

19 المادة 19 الفقرة 10 من القانون 2017/44.

20 المادة 75 من القانون 2017/44.

وعلى الرغم من أن قانون الانتخابات يتطلب من قنوات البث أن تخصص ثلاث ساعات على الأقل في الأسبوع ولكل قناة تلفزيونية خلال الحملة بأكملها للبرامج الرسمية لتتقيف الناخبين، إلا أن هذا الالتزام لم ينفذ بشكل جيد تحت إشراف هيئة الإشراف على الانتخابات. وكانت قناة إم تي في هي القناة التلفزيونية الوحيدة التي بثت الإعلانات الرسمية لتتقيف الناخبين، مع شعار وزارة الداخلية والبلديات، في الفترة من 22 نيسان إلى 8 أيار، بمتوسط مدة خمس دقائق في الأسبوع على مدى ثلاثة أسابيع، وهو أبعد ما يكون عن الحد الأدنى المطلوب.<sup>21</sup> لم يبث تلفزيون لبنان التابع للدولة أي إعلان رسمي أو غير رسمي لتتقيف الناخبين، في حين أن جميع القنوات التجارية، الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية، قد بثت محتوى لتتقيف الناخبين أنتجته بنفسها أو من إنتاج منظمات المجتمع المدني.

اعتباراً من 20 نيسان، نشرت الصفحة الرسمية على فيسبوك للانتخابات البرلمانية لعام 2022، 25 منشوراً على فيسبوك تحتوي على مقاطع الفيديو ومواد تتقيف الناخبين المرئية التي طورها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.<sup>22</sup> تم نشر 21 منهم في الأيام القليلة التي سبقت الانتخابات مباشرة، بين 3 و15 أيار، وتم دفع ثمن عشرة منهم من أجل عرضها على جمهور أكبر، مما زاد من انتشارها بشكل كبير. ولم تبدأ منشورات تتقيف الناخبين في توليد تفاعلات كبيرة إلا قبل الانتخابات بوقت قصير.<sup>23</sup> لم تسمح البداية المتأخرة للنشر بحملة تتقيف الناخبين في الوقت المناسب على فيسبوك...

لحظت وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات حالات قليلة من نشر مواد تتقيف الناخبين التي نشرتها الصفحات أو الحسابات السياسية. ومع ذلك، أصدر العديد من المنظمات الدولية، وكذلك منظمات المجتمع المدني اللبناني، ووسائل الإعلام عبر الإنترنت، ومواقع الإغتراب، مقاطع فيديو أو مواد مكتوبة حول قانون الانتخابات، وتوزيع المقاعد، أوراق الاقتراع، أو نظام التصويت.<sup>24</sup>

*توصية: زيادة مدة وتواتر نشر حملة تتقيف الناخبين الرسمية وإنفاذ الالتزامات الإعلامية ذات الصلة.*

## VII. تسجيل الناخبين

### الحق في التصويت

سن الاقتراع هو 21 سنة، مما يستبعد المواطنين الذين بلغوا بالفعل سن الرشد القانوني وهو 18 عاماً ويتعارض مع الممارسة الدولية الشائعة.<sup>25</sup> بالنسبة لفئات أخرى معينة من المواطنين، لا يزال الحق في التصويت مقيداً بشدة. وهذا لا يفي بالتزامات لبنان الدولية. يحرم القانون العسكري قيد الخدمة من جميع الرتب والأقسام من حق التصويت، في حين أن المواطنين الذكور المجنسين لا يمكنهم التصويت أو الترشح للمناصب إلا بعد مرور عشر سنوات من تجنيسهم. ولا توجد تدابير لممارسة حق التصويت للموقوفين قبل المحاكمة.

*توصية: خفض سن الاقتراع من 21 إلى 18 سنة، أي سن الرشد.*

### إجراءات تسجيل الناخبين

*لم تثر أي شواغل بشأن تسجيل الناخبين، ولكن أحكام التسجيل الصارمة لم تسهل مشاركة الناخبين.*

21 وفقاً للمراقبة الكمية لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، من الساعة 18:00 إلى الساعة 24:00 يومياً من 13 نيسان إلى 13 أيار.

22 صفحة فيسبوك الرسمية للانتخابات النيابية اللبنانية: [انتخابات لبنان](#). لم تنشر هيئة الإشراف على الانتخابات مواد تتقيف الناخبين على حساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي.

23 ما يصل إلى 1,500 تفاعل انطلاقاً من 10 أيار.

24 وهذا يشمل الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات، نواة للمبادرات القانونية، ميغافون، الجمعية اللبنانية للإغترابية، مكتب مؤسسة كونراد أديناور لبنان، ديمقراطية متقدمة من أجل السلام المستدام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

25 تعطي تسع دول حول العالم فقط حق التصويت عن عمر 21 سنة. في 19 آذار 2009، صوت مجلس النواب بالإجماع على اعتماد مشروع قانون دستوري لخفض سن الاقتراع في لبنان من 21 سنة إلى 18 سنة. ومع ذلك، فإن عملية التعديل الدستوري، التي تتطلب موافقة ثلثي كل من مجلس الوزراء ومجلس النواب، لم تتم بعد ذلك.

إن تسجيل الناخبين في لبنان غير تفاعلي. يتم تحديث لوائح الشطب الدائمة مرة في السنة، بغض النظر عما إذا كانت هناك انتخابات أم لا. تقوم المديرية العامة للأحوال الشخصية التابعة لوزارة الداخلية والبلديات بوضع لوائح الشطب استناداً إلى سجلات الأحوال المدنية.<sup>26</sup>

بالنسبة لهذه الانتخابات، تم تقصير المواعيد النهائية لوضع لوائح الشطب الأولية والنهائية.<sup>27</sup> كان يتعين على مكاتب تسجيل الأحوال الشخصية تقديم قوائم الناخبين المحدثة إلى المديرية العامة للأحوال الشخصية بين 20 تشرين الثاني و5 كانون الأول 2021 (نصف الفترة السابقة)، مع إضافة الناخبين الجدد الذين بلغوا سن التصويت وهو 21 سنة، وحذف الناخبين المتوفين. وكانت المهلة نفسها صالحة لإدارة السجلات الجنائية والمحاكم القضائية فيما يتعلق باستبعاد الناخبين المدانين. وفقاً للمديرية العامة للأحوال الشخصية، تمكنوا من احترام هذه المهلة النهائية. تم نشر لوائح الشطب الأولية على موقع وزارة الداخلية والبلديات وعرضها في البلديات والأقضية والمحافظات بين 15 كانون الأول 2021 و1 كانون الثاني 2022. لم يقتصر الأمر على تقصير فترة التفتيش العامة هذه من 40 إلى 15 يوماً، ولكنها تزامنت أيضاً مع فترة عطلة، وهذا هو السبب في عدم قيام العديد من الناخبين بالتحقق من بياناتهم المسجلة، وفقاً للمديرية العامة للأحوال الشخصية. في 1 شباط 2022، وضعت المديرية العامة للأحوال الشخصية لوائح الشطب النهائية وأرسلتها إلى المديرية العامة للشؤون السياسية والاجتماعية داخل وزارة الداخلية والبلديات.<sup>28</sup>

ضمت لوائح الشطب الأولية 3,970,073 ناخباً. وبعد فترة التفتيش العام، تم الإعلان عن العدد النهائي للناخبين والبالغ 3,967,507 ناخب في 15 شباط، بما في ذلك 50.97 في المائة من الناخبات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 5.89 في المائة مقارنة بعام 2018. بشكل عام، لم يعرب محاورو بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن أي قلق بشأن شمولية لوائح الشطب؛ ومن المرجح أن تكون هناك أخطاء طفيفة بسبب سجلات النفوس البائدة. وفقاً للمديرية العامة للأحوال الشخصية، لا يملك حوالي 607,500 ناخباً مسجلاً بطاقة هوية، وبالتالي من الممكن ألا يتمكنوا من التصويت.

في لبنان، يتم تسجيل الناخبين للتصويت في قرية أجدادهم من جهة الأب. من الممكن تغيير مكان القيد ولكنه يتطلب إجراء مطولاً ونادراً ما يتم إجراؤه. لا يمكن طلب النقل إلا بعد ثلاث سنوات من الإقامة، ويتطلب إفادة سكن موقعة من ممثل محلي منتخب (مختار) وموافقة وزارة الداخلية والبلديات. وحتى في هذه الحالة، لا تدرج عمليات نقل النفوس في لوائح الشطب إلا بعد مرور سنة، باستثناء المرأة التي تتزوج، وفي هذه الحالة يتم تحويل قيدها إلى قرية والد زوجها على الفور. وهذا يمثل حكماً تمييزياً ضد المرأة (راجع أيضاً الفقرة ثاني عشر مشاركة النساء).

لا يسكن العديد من الناخبين في محلة قديمهم ويضطرون للسفر إلى دائرتهم الانتخابية في يوم الانتخابات، الأمر الذي كان أكثر صعوبة هذا العام في سياق الأزمة الاقتصادية وارتفاع تكاليف النقل. كان من المقرر إنشاء "ميغاسنتر" لهذه الانتخابات، مما كان يسمح للناخبين بالإدلاء بأصواتهم لدائرتهم الانتخابية في موقع مركزي. وإنما، تم التخلي عن هذه الفكرة، بسبب القيود اللوجستية والمالية المزعومة.

*توصية ذات أولوية: إنشاء مراكز "ميغاسنتر" على أساس التسجيل المسبق للناخبين، من أجل تسهيل مشاركة الناخبين. تتطلب هذه العملية تنظيماً، ووقتاً كافياً للاستعدادات التقنية، فضلاً عن حملات إعلامية واسعة النطاق للناخبين.*

## VIII. تسجيل المرشحين

عملية لا خلاف عليها، على الرغم من أن القيود المفروضة على الحق في الترشح لا تستوفي المعايير الدولية.

تم إغلاق تسجيل المرشحين في 15 آذار مع 1,043 مرشحاً مسجلاً، بزيادة 77 عن عام 2018. يتعين على المرشحين تحديد المقعد الطائفي والمنطقة التي ينوون الترشح فيها ويجب أن يكون من نفس المذهب مثل المقعد الذي يتنافسون عليه. ولا ترقى

<sup>26</sup> وتشمل لوائح الشطب الأسماء، وتاريخ الميلاد، والجنس، والمذهب، ورقم سجل النفوس، والحي (القرية / البلدة / المنطقة)، والقضاء (الدائرة الإدارية)، والمحافظ، والدائرة الانتخابية الصغرى، وبلد التصويت.

<sup>27</sup> القانون 2021/8 الذي يعدل القانون 2017/44.

<sup>28</sup> المادة 28-35 من القانون 2021/8.

هذه الأحكام إلى المعايير الدولية المتعلقة بالحق في الترشح.<sup>29</sup> تمت عملية التسجيل بسلاسة، مع رفض مرشحين اثنين فقط، لأنهما سبق لهما شطب مذهبهما من سجل القيد المدني. لجأ أحدهم إلى مجلس شورى الدولة، الهيئة الإدارية المسؤولة عن النظر في هذه الشكاوى. حكم مجلس شورى الدولة لصالح المستأنف، وفي قرار غير مسبوق، خلص أن المرشح الذي شطب مذهب من سجلات القيد المدني لديه الحق في الترشح في الانتخابات، على الرغم من أنهم لا يزال بحاجة إلى إثباته بوسائل أخرى.

بحلول 4 نيسان، كان على المرشحين تنظيم أنفسهم في لوائح مع الالتزام بتوزيع المقاعد في كل دائرة انتخابية، فضلاً عن التوزيع الطائفي لتلك المقاعد. في الختام تنافس ما مجموعه 718 مرشحاً يتنافسون ضمن 103 لوائح. يطلب من المرشحين دفع رسوم ترشيح غير قابلة للاسترجاع، حددت لهذه الانتخابات بحوالي 1000 يورو وهو مبلغ لا يزال من الممكن اعتباره مبلغاً كبيراً في الوضع الاقتصادي الحالي.<sup>30</sup>

## IX. بيئة الحملات الانتخابية

### الإطار القانوني للحملة الانتخابية

بدأت فترة الحملة الانتخابية مع تسجيل المرشحين في 10 كانون الثاني 2022. لا يوجد حظر صريح على الحملات الانتخابية في يوم الانتخابات للمرشحين واللوائح أو على استخدام موارد الدولة.<sup>31</sup> ينص القانون على فترة صمت انتخابي لوسائل الإعلام فقط، قبل 24 ساعة من يوم الانتخابات وحتى إقفال صناديق الاقتراع. ونظراً لعدم وجود أحكام قانونية واضحة، فسرت هيئة الإشراف على الانتخابات القانون تفسيراً مستفيضاً وأصدرت بياناً أعلنت فيه أنه خلال فترة الصمت الانتخابي تحظر أيضاً أنشطة الحملة الانتخابية، وأنها تنطبق على أيام التصويت خارج البلد (6 و 8 أيار) وعلى يوم التصويت المبكر أيضاً (12 أيار). ثبت أن هذا غير ممكن التنفيذ<sup>32</sup> واعتبر غير قانوني بقرار من المحكمة بعد شكوى من أحد المرشحين. يتطلب هذا الحكم القانوني المربك فيما يتعلق بالصمت الانتخابي تنظيمياً واضحاً بموجب قانون الانتخابات وما يتصل به من جزاءات على الانتهاكات.

**التوصية: ينص قانون الانتخابات على فترة الصمت الانتخابي قبل 24 ساعة وفي يوم الانتخابات والحظر الكامل لأي نشاط ضمن الحملة الانتخابية لجهة المرشحين أو اللوائح أو الأحزاب خلال هذه الفترة، إضافة إلى العقوبات على الانتهاكات ذات الصلة التي ستفرضها هيئة الإشراف على الانتخابات.**

### الحملة الانتخابية

بيئة هادئة بشكل عام، ولكن شراء الأصوات وممارسات الزبائنية أضعفت إلى حد كبير خيارات الناخبين.

جرت فترة الحملات الانتخابية بين 10 كانون الثاني و 13 أيار. لجأ المرشحون إلى مجموعة متنوعة من الوسائل (التجمعات الجماهيرية، الزيارات إلى البيوت، واللوحات الإعلانية، والمواد المرئية الأخرى، والدعوات إلى موائد الإفطار، والاتصالات الهاتفية، إلخ.) وفقاً لإمكانياتهم الإنفاقية، كما إلى العلاقات مع العائلة والناس. في حين تتميز بشكل عام أنشطة الحملات الانتخابية بالاندفاع، في بعض المناطق في الجنوب، مثلاً في الجنوب الثانية والثالثة، حيث الثنائي المؤلف من حزب الله وحركة أمل هو المسيطر، كانت وطأتها إلى حد كبير أقل في الأماكن الأخرى من البلاد.

29 لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 78/CCPR/C/79/Add.78، لبنان (1997): "تلحظ اللجنة بقلق أنه يتعين على كل مواطن لبناني أن ينتمي إلى إحدى المذاهب الدينية المعترف بها رسمياً من قبل الحكومة، وأن هذا شرط لكي يكون الفرد مؤهلاً للترشح للمناصب العامة. وترى اللجنة أن هذه الممارسة لا تستوفي مقتضيات المادة 25 من العهد."

30 الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 25، الفقرة 16 "يجب أن تكون الرسوم أو الودائع معقولة وليست تمييزية."

31 الحظر الوحيد المنصوص عليه في المادة 77، الفقرة 1 من قانون الانتخابات هو توزيع المنشورات أو أي مواد أخرى للحملة طوال يوم الانتخابات على البوابات أو داخل قلم الاقتراع.

32 رصدت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات ما مجموعه 97 انتهاكاً، لجهة خرق فترة الصمت الانتخابي التي استمرت ثمانية أيام، من خلال وحدة مراقبة وسائل الإعلام التابعة للبعثة بين 13 نيسان و 15 أيار على قناة التلفزيون الرسمية لتلفزيون لبنان والقنوات التلفزيونية التجارية، الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية. وبلغت انتهاكات فترة الصمت الـ 97 هذه نسبة 50 في المائة من إجمالي عدد الانتهاكات الإعلامية المسجلة خلال الفترة نفسها.



تمحورت رسائل الحملات الانتخابية على الأزمة الاجتماعية والاقتصادية وسبل معالجتها، كما محاربة الفساد. دعا المرشحون المعارضون لحزب الله إلى استقلال لبنان وسيادته بوجه التدخل الإقليمي، بينما أشار حزب الله إلى ضرورة مواصلة النضال ضد "الأعداء الخارجيين".

وقدرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أن شاب الحملة الافتقار إلى تكافؤ الفرص والأثر السلبي للأزمة العامة على حجم وتنوع أنشطة حملة المرشحين. تم الإبلاغ عن عدد كبير من حالات شراء الأصوات وممارسات الزبائنية.<sup>33</sup>

هيمن الثنائي حزب الله وحركة أمل على دائرتي الجنوب الثانية والثالثة والبقاع الثالثة، مما منع المرشحين واللوائح التابعة انتمايات سياسية أخرى من القيام بحملات انتخابية، كما ذكر أعلاه، مما ترك لهم فرصاً ضئيلة، إن وجدت، للنجاح في الانتخابات. في العديد من أقلام الاقتراع هناك، حصل حزب الله وحركة أمل على أكثر من 90 في المائة من الأصوات (في بعض الحالات 100 في المائة)، خاصة في البقاع الثالثة، تليها الجنوب الثانية والجنوب الثالثة.

من جهة، يمكن تفسير ذلك من خلال الدعم الساحق لثنائي حزب الله وحركة أمل من قبل السكان الشيعة المحليين، الذين، على الرغم من توافر العديد من اللوائح، اختاروا قادتهم السياسيين الشيعة. علاوة على ذلك، كان هناك حالات موثقة من التهيب من قبل حزب الله وحركة أمل فيما يتعلق بمعارضهم في الانتخابات، على الرغم من أن حقيقة هيمنتهم ستجعل مثل هذا التدخل الوقح غير ضروري.<sup>34</sup> كما لوحظت حالات ترهيب، بما في ذلك ترهيب المرشحات، وتدمير مواد الحملة الانتخابية، وعرقلة أنشطة الحملة، وأبلغ عنها في دوائر أخرى (بيروت الثانية، البقاع الثانية، جبل لبنان الرابعة). ومع ذلك، ظلت هذه الانتهاكات محلية ولا يمكن اعتبار أن كان لها تأثير على نتائج الانتخابات.

ومن المسائل التي تثير القلق بشكل خاص عدم مراعاة الأحكام القانونية فيما يتعلق بحملات يوم الانتخابات بالقرب من قلم الاقتراع أو داخله. رصدت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أنشطة الحملات الانتخابية، مثل توزيع المواد، في محيط 14 في المائة من أقلام الاقتراع والحملات داخل 9 في المائة من أقلام الاقتراع.

لمنع انتهاكات الحملات الانتخابية يوم الانتخابات، نشرت هيئة الإشراف على الانتخابات بياناً لإدخال فترة الصمت الانتخابي بدءاً من منتصف الليل في اليوم السابق ليوم الانتخابات ليس فقط لوسائل الإعلام، على النحو المنصوص عليه في القانون، ولكن أيضاً للمرشحين واللوائح وممثلي الجهات والأحزاب السياسية.<sup>35</sup> ومع ذلك، فإن هذا، إلى جانب بيانات مماثلة أخرى نشرت في 15 أيار، لم يكن له تأثير يذكر، إن وجد، على التقيد بفترة الصمت. وفي بيان صدر بعد الانتخابات، أبلغت هيئة الإشراف على الانتخابات بأنها رصدت 324 انتهاكاً مرتبطاً بالصمت الانتخابي.<sup>36</sup>

### الحملات الانتخابية على الإنترنت

لدى معظم المرشحين المتنافسين وجوداً راسخاً على الإنترنت. إن التحديات المالية والوصول غير المتكافئ إلى وسائل الإعلام التقليدية والحاجة إلى تجديد سبل توجيه رسائل الأحزاب بالطريقة التي تجذب الشباب نقلت بشكل جزئي الحملات الانتخابية إلى الإنترنت. تظهر مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي من قبل بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أن التيار الوطني الحر، والقوات اللبنانية، والمرشحين المستقلين كانوا جميعاً نشطين للغاية خلال الحملة الانتخابية وأثروا أعلى قدر من التفاعلات على فيسبوك وتويتر.<sup>37</sup> كانت بعض الأحزاب، بما في ذلك الكتائب والمردة، فاعلة للغاية ولكنها أثارت تفاعلات أقل أو قليلة.<sup>38</sup> شارك المتنافسون في الغالب رسائل

33 وقد لاحظ جميع مراقبي بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات تقريباً أو تلقوا تقارير من مصادر موثوقة عن ممارسات الزبائنية وشراء الأصوات على نطاق واسع. من بين التكتيكات التي لجأت إليها بعض الأحزاب السياسية والمرشحين في مكاتبهم في الغالب، توزيع "ربطات الخبز" والطرود الغذائية واللوازم الطبية إضافة إلى المولدات، والطاقة الشمسية والوقود، وذلك للتأثير بشكل غير ملائم على الناخبين.

34 كان المشاركون في تجمع عام نظمه قائمة بناء الدولة، عباس، في دائرة البقاع الثالثة قد خافوا بفعل إطلاق النار بالقرب من مكان التجمع. وتعرض مرشح من القائمة للضرب في بعلبك. وفي وقت لاحق، سحب ثلاثة مرشحين من اللائحة نفسها، وجميعهم من الطائفة الشيعية المحلية، ترشيحاتهم. لحظت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات ترهيب مندوبي المرشحين المعارضين من قبل حزب الله وحركة أمل في الجنوب الثانية. كانت إحداهن المرشحة بشرى الخليل، التي ترشحت في دائرة الزهراني - صور، التي أبلغت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن ترهيبها المنهجي من قبل حركة أمل.

35 وفي 29 نيسان، اعتمدت لجنة الإشراف على الانتخابات البيان رقم 14، الذي ينص على أن أي نشاط انتخابي على الأراضي اللبنانية يجب أن يتوقف عند ساعة الصفر في اليوم السابق ليوم الانتخابات، وأن: "يجب على وسائل الإعلام والإعلان المحلية، وكذلك المرشحين واللوائح وممثلي الكيانات والأحزاب السياسية الالتزام بفترة الصمت الانتخابي."

36 لجنة الإشراف على الانتخابات، تقييم العملية الانتخابية، 19 أيار 2022.

37 راقت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 80 صفحة على فيسبوك و87 حساباً على تويتر لجهات سياسية فاعلة في الفترة من 27 آذار إلى 15 أيار. راجع المرفق 6 للمزيد من التفاصيل.

38 قام تيار المردة بإعادة نشر الأخبار من وسائل الإعلام بدلاً من تطوير محتوى أصلي.

حول مواضيع الحملات الانتخابية، كما الرسائل، الصور، والشعارات حول أنشطة حملتهم.<sup>39</sup> ومع ذلك، كان جزء كبير من منشورات المرشحين مكرساً جزئياً أو كلياً لتشويه سمعة المنافسين.<sup>40</sup> كانت الموضوعات الرئيسية للحملة على الإنترنت هي الفساد والاقتصاد والسياسة الإقليمية ونقص البنية التحتية.

سمحت منصات التواصل الاجتماعي بظهور المرشحين المستقلين والمعارضين، بما في ذلك من خلال المحتوى المدفوع.<sup>41</sup> ولكن، كان تكافؤ الفرص يميل بشدة لصالح المرشحين الأكثر ثراء الذين لديهم المزيد من الموارد لإنتاج المحتوى وتعزيزه. في حين أن المرشحين الذين يمثلون القوى الناشئة الجديدة والصفحات الإعلامية التي تدعمهم أطلقوا إعلانات سياسية على عدد لا يحصى من الصفحات الفردية، مما يعكس جزئياً انقسامهم خارج الإنترنت، اعتمدت الأحزاب الراسخة أو المرشحون الأثرياء على صفحة واحدة أو حفنة من الصفحات فقط لمشاركة رسائلهم.<sup>42</sup> وبلغ إنفاق صفحات القوات اللبنانية والكتائب ولائحة "بيروت بدها قلب" (فؤاد مخزومي) على فيسبوك ثلث إجمالي إنفاق صفحات القوى الناشئة الجديدة البالغ عددها 128 صفحة.<sup>43</sup> بالمقارنة مع القوى الأخرى، نادراً ما لجأ تحالف 8 آذار إلى المحتوى المدفوع على فيسبوك.

لحظت بعثة مراقبة الانتخابات أن جزءاً من المرشحين استمر في حملته الانتخابية على فيسبوك وتويتر حتى يوم الانتخابات. حوالي 93 صفحة من المرشحين والأحزاب ووسائل الإعلام التي تراقبها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات لا تزال تنشر إعلانات على فيسبوك في 15 أيار.

### الحملات الانتخابية عبر وسائل الإعلام

تصاعدت الحملة في وسائل الإعلام بشكل كبير في الفترة النهائية التي سبقت الانتخابات. كان أغنى المرشحين يشتركون "الحزم الانتخابية" المدفوعة التي اقترحتها القنوات التلفزيونية التجارية الرئيسية الثلاث بتكلفة عالية، وهي/الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية. شملت هذه الحزم الوصول إلى البرامج الإخبارية، والحوارية والمقابلات، فضلاً عن التغطية المباشرة لفعاليات الحملات مثل تقديم لوائح المرشحين. في حين أن معظم المرشحين لا يستطيعون تحمل هذه التكاليف، تحولوا بدلاً من ذلك، إلى الوصول المجاني أو التكاليف الأقل، إلى وسائل الإعلام المناصرة، مثل القنوات التلفزيونية، المنار (حزب الله)، إن بي إن (حركة أمل) وقناة أو تي في (التيار الوطني الحر)، وفقاً لانتماءاتهم السياسية والتحالفات.

كما توجه المرشحون المستقلون إلى منصات وسائل الإعلام البديلة، مثل ثورة تي في وميغافون، ووسائل الإعلام المحلية، وخاصة المحطات الإذاعية والمواقع الإخبارية، التي كانت معدلات المحتوى السياسي فيها أقل تكلفة. عرضت قناة تلفزيون لبنان الحكومية فترات بث مجانية للمرشحين، مع مشاركة عدد قليل منهم، فقط 16 مرشحاً من إجمالي 718 مرشح، كما قدمت تغطية خفيفة للحملة بشكل رئيسي من خلال الأخبار والبث المباشر للتجمعات والخطابات.

### تمويل الحملات

أتاح النقص في الإطار القانوني المقترن بالأزمة الاجتماعية والاقتصادية الحادة انتشار ممارسات شراء الأصوات، مما أثر على تكافؤ الفرص.

ينظم قانون الانتخابات رقم 44/2017 تمويل الحملات الانتخابية لكل من المرشحين واللوائح. ولا يفرض الإطار القانوني لتمويل الحملات عموماً ببعض الالتزامات الدولية والممارسات الفضلى المتعلقة بالشفافية والمساءلة بسبب الافتقار إلى بعض الأحكام الأساسية، ومحدودية ولاية هيئة الإشراف على الانتخابات وقدرتها وسلطتها الجزائية في رصد تمويل الحملات، وعدم وجود شرط الإفصاح العلني للبيانات المالية، من بين أمور أخرى.<sup>44</sup> على الرغم من توصيات بعثة الاتحاد

39 شكل هذا، على التوالي، 62 في المائة و42 في المائة من منشوراته على فيسبوك وتويتر.

40 شكلت الرسائل المشوهة 17 في المائة من المنشورات على فيسبوك و25 في المائة على تويتر.

41 قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بتحليل الإعلانات السياسية التي تمت مشاركتها على 243 صفحة على فيسبوك من 22 آذار حتى 15 أيار. تراوح الإنفاق عبر الإنترنت من 100 دولار أميركي إلى 27,396 دولار أميركي.

42 شاركت القوى الناشئة الجديدة إعلانات على 128 صفحة رصدتها بعثة مراقبة الانتخابات، حيث أصدرت ما مجموعه 3,338 إعلاناً، مقابل 117,000 دولار أميركي. من بين القوى الناشئة الجديدة، برز مواطنون في دولة على أنهم الأكثر تنظيماً، حيث كان لديهم صفحة حزبية تعرض إعلانات تغطي جميع الدوائر التي كان للحزب مرشحين فيها. كانت الصفحة ثالث أكبر منفق على فيسبوك (115 إعلاناً، 16,896 دولار أميركي).

43 القوات اللبنانية (أكبر منفق على فيسبوك): 115 إعلاناً، 27,396 دولار أميركي؛ حزب الكتائب: (ثاني أكبر منفق): 143 إعلاناً، 17,294 دولار أميركي؛ بيروت بدها قلب (رابع أكبر منفق): 103 إعلان، 9,446 دولار أميركي.

44 المادة 7 الفقرة 3 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد "تنظر كل دولة طرف أيضاً في اتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية المتسقة مع أهداف هذه الاتفاقية ووفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات للمناصب العامة المنتخبة، وعند

الأوروبي لمراقبة الانتخابات لعام 2018، واصلت هيئة الإشراف على الانتخابات الحصول على تفويض محدود وتفقر إلى الموارد البشرية والمالية، فضلاً عن سلطة فرض العقوبات بالإضافة إلى شخصية قانونية.

أثرت الأزمة الاجتماعية والاقتصادية والمالية الصعبة، وشبه الاختلال الوظيفي للنظام المصرفي، كما انعدام الرقابة الفعالة وآلية المعاقبة لضمان المحاسبة، على مبدأ تكافؤ الفرص.

يقصر رصد تمويل الحملات الانتخابية على الحساب المصرفي للحملات الانتخابية الذي يتعين على المرشحين واللوائح فتحه عند الترشح، مع السرية المصرفية التامة على الحسابات الشخصية الأخرى للمرشحين أو لأقاربهم المقربين.<sup>45</sup> وهذا يسمح للمرشحين بتجنب استخدام حساباتهم المصرفية الانتخابية، وربما توجيه مبالغ غير مشروعة من المال من خلال حسابات مصرفية مبهمه تماماً، والتي لا تستطيع هيئة الإشراف على الانتخابات ولا المؤسسات الأخرى الوصول إليها.

توصية ذات الأولوية: منح هيئة الإشراف على الانتخابات الإمكانية والقدرة على فحص وتدقيق جميع الحسابات الشخصية للمرشحين و أطفالهم و أزواجهم، من خلال رفع السرية المصرفية عن هذه الحسابات وإنشاء وحدة مخصصة داخل هيئة الإشراف على الانتخابات لهذا الغرض.

على الرغم من أنه وفقاً للقانون، يجب أن تتم جميع المعاملات التي تزيد عن 1,000,000 ليرة لبنانية (27 يورو) بشيك، إلا أنه في الممارسة العملية تم دفع النفقات الانتخابية نقداً إلى حد كبير، مما يطرح المزيد من التحديات لتتبع الأموال والتحقق من الامتثال لحدود الإنفاق. أقرت هيئة الإشراف على الانتخابات لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بأنها لا تملك القدرة على رصد هذه المعاملات النقدية.

وحتى إذا كان القانون يفرض حدوداً للإنفاق على المرشحين واللوائح الانتخابية تتغير وفقاً لحجم الدوائر، فإن هيئة الإشراف على الانتخابات لا تملك الموارد اللازمة لتقييم موثوقية المعلومات المالية المقدمة من المرشحين واحترام هذه السقوف.<sup>46</sup> إن تعريف الإنفاق على الحملات الانتخابية واسع جداً ويشمل، إلى جانب النفقات التقليدية، مدفوعات مقابل نقل الناخبين، ونفقات سفر الناخبين غير المقيمين، والنفقات التي يدفعها أشخاص آخرون بالنيابة عن المرشحين أو اللوائح أو بموافقتهم الصريحة أو الضمنية. في 22 آذار، أطلقت ميثا مكتبتها الإعلانية للبنان مما وفر المزيد من الشفافية حول الإنفاق على فيسبوك. إلا أن الإنفاق عبر الإنترنت كان محدوداً مقارنة بالإنفاق الإجمالي. لسوء الحظ، بدأت الميزات الكاملة لمكتبة الإعلانات، التي توفر معلومات مجمعة عن المرشحين والإنفاق الحزبي، العمل في وقت متأخر من العملية. بالإضافة إلى ذلك، لم تقدم وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني معلومات مالية كبيرة للناخبين بناء على المعلومات المتاحة قبل الانتخابات.<sup>47</sup>

وأفاد جميع مراقبي بعثة الاتحاد الأوروبي عن تداول نقدي هائل في الحملات الانتخابية، حيث سادت ثقافة الإعانات العينية والمالية للأغراض الانتخابية من قبل المؤسسات التي يملكها أو يديرها مرشحون أو أحزاب. وتعزى هذه الممارسات إلى حكم قانوني ينص على أن توزيع الخدمات والمدفوعات خلال فترة الحملة الانتخابية لا يخضع لسقوف الإنفاق ولا يقع تحت نطاق عمل هيئة الإشراف على الانتخابات إذا تم توفيره نفسه لمدة ثلاث سنوات قبل الانتخابات. المرشحون غير ملزمين بإبلاغ هيئة الإشراف على الانتخابات بذلك، التي لا سلطة لها بالتالي على هذه الممارسات. يتيح ذلك تجاوز حظر تمويل الحملات الانتخابية من قبل الأحزاب والمرشحين الأثرياء، الذين يمكنهم التأثير على اختيار الناخبين مقابل الضروريات الأساسية، لا سيما في الأزمة الاقتصادية الحالية.

الاقتضاء، تمويل الأحزاب السياسية؛" المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد "يجب على السلطات الحكومية أن تضمن وصول الجمهور بشكل فعال إلى المعلومات ويجب أن تحترم وتعزز وتحمي حرية التماس المعلومات المتعلقة بالفساد وتلقيها ونشرها وتعميمها"; لجنة البندقية، المبادئ التوجيهية بشأن تمويل الأحزاب السياسية، المادة 12 "يجب تحقيق شفافية النفقات الانتخابية من خلال نشر حسابات الحملة".

45 وفقاً للمادة 60 (1) من قانون الانتخابات، تعتبر أموال زوج المرشح، أو أصوله أو فروعه جزء من الأموال الشخصية للمرشح التي يمكن استخدامها لأغراض الحملة الانتخابية. وتعتبر جمعيات الرعاية الاجتماعية التي يملكها المرشحون وسيلة شائعة لتوزيع الأموال والدعم العيني على الناخبين المستهدفين.

46 كان أدنى سقف للإنفاق للمرشحين في بيروت الأولى (275,000 يورو بسعر السوق الحرة في 15 نيسان) والأعلى في الجنوب الثالثة (1,000,000 يورو بسعر السوق الحرة في 15 نيسان). في انتخابات عام 2018، تراوح سقف إنفاق المرشحين من 423,000 يورو في الجنوب الأولى إلى 1,300,000 يورو في الجنوب الثالثة.

47 كجزء من مراقبتها لتمويل الحملات الانتخابية، وثقت الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية بدقة إنفاق المتنافسين على الحملات الانتخابية عبر الإنترنت. ولكن، لن يتم نشر المعلومات إلا بعد الانتخابات.

توصية ذات الأولوية: تنظيم صارم لتوفير السلع أو الخدمات أو المدفوعات من قبل المؤسسات التي يملكها أو يديرها المرشحون أو الأحزاب (بما في ذلك الشركات والمؤسسات والجمعيات الخيرية) خلال فترة الحملة الانتخابية، لتجنب استخدامها لأغراض انتخابية.

يسود التعتيم على تمويل الأحزاب السياسية. وفي حين يحظر القانون المساهمات أو الهبات الأجنبية للمرشحين واللوائح، لا يوجد مثل هذا الحظر فيما يتعلق بتمويل الأحزاب السياسية، ولا تستطيع هيئة الإشراف على الانتخابات الوصول إلى حساباتها المصرفية.

في حين لم يقدم جميع المرشحين التقارير المالية ولم تطبق العقوبات قط في الانتخابات السابقة، لم يقدم التقارير المالية الشهرية الإلزامية سوى عدد محدود من المرشحين واللوائح. وفقاً للقانون، يتعين على وزارة الداخلية والبلديات فرض غرامة قدرها 1,000,000 ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير (تقريباً 27 يورو بسعر السوق الحرة في 28 أيار)، ولكن لا يشكل هذا الحد الأدنى رادعاً وبالواقع لم يتم تطبيقه أبداً.<sup>48</sup> كما أن هناك غرامة لتخطي سقف الإنفاق تعادل ثلاثة أضعاف مبلغ الفائض، وهي غرامة لم يتم تطبيقها أبداً. بعد انتخابات عام 2018، لم يقدم 222 مرشحاً أي بيان مالي، تم تقديم ثلاث بيانات مع تأخير، ولكن لم يتم فرض أي غرامات.<sup>49</sup> علاوة على ذلك، ترشح سبعة عشر منهم من جديد في انتخابات 2022. من الناحية العملية، يسمح عدم وجود عقوبات للمرشحين بتجاهل الأحكام القانونية الشحيحة بالفعل المتعلقة بتمويل الحملات الانتخابية. ويمكن لألية عقوبات واضحة تنفيذها هيئة الإشراف على الانتخابات أن تمنع مثل هذه الممارسات في الانتخابات المقبلة.

توصية ذات الأولوية: تمكين هيئة الإشراف على الانتخابات من فرض غرامات رادعة على المرشحين واللوائح، الذين لا يقدمون تقارير تمويل الحملات الإلزامية في الوقت المحدد أو يخالفون السقف القصوى للإنفاق على الحملة، مصحوبة بتدابير إنفاذ، على سبيل المثال حظر الترشح في الانتخابات المستقبلية في حالة عدم دفع هذه الغرامات.

بشكل عام، ينبغي تقديم التقارير المالية العامة بعد 30 يوماً من الانتخابات، واعتباراً من 17 حزيران قدم 752 مرشح (من 1043 مسجل من البداية) و68 لائحة (من 103) قَدِّمَت تقارير تمويل الحملة النهائية لهيئة الإشراف على الانتخابات. تتمتع هيئة الإشراف على الانتخابات بـ 30 يوماً فقط لمراجعتها والتدقيق فيها، وإلا فإن التقارير تعتبر معتمدة، مما يسمح بالتالي بترك المخالفات في تمويل الحملات دون عقاب. وتعتبر هذه المهلة النهائية قصيرة للغاية وقد أثارَت هيئة الإشراف على الانتخابات هذه المسألة باستمرار.

التوصية: توفير إطار زمني معقول لكي تقوم هيئة الإشراف على الانتخابات بمراجعة التقارير المالية الشاملة التي يقدمها المرشحون واللوائح.

ولا يوجد حالياً في القانون الانتخابي أي متطلبات للإفصاح العلني عن التقارير المالية أكان لجهة المرشحين أو اللوائح الذين لم يمتثلوا لمتطلبات الإبلاغ عن تمويل الحملات الانتخابية.<sup>50</sup>

## X. الإعلام

**أثبت المشهد الإعلامي الطائفي المنتسب سياسياً أنه غير قادر على توفير ساحة منافسة متكافئة للمرشحين. وقد تفاقم هذا الأمر بسبب اعتماد المرشحين على الموارد المالية في الوصول إلى القنوات التلفزيونية الكبرى، وبسبب عجز هيئة الإشراف على الانتخابات عن تنظيم قطاع الإعلام في الوقت المناسب.**

## بيئة الإعلام

<sup>48</sup> لم يتم تحديث هذا المبلغ ليعكس التراجع الحالي لقيمة الليرة اللبنانية.  
<sup>49</sup> وفقاً للقانون، يتعين على وزارة الداخلية فرض غرامة قدرها 1,000,000 ليرة لبنانية لكل يوم تأخير (تقريباً 27 يورو بسعر السوق الحرة في 26 أيار). لم يتم تحديث هذا المبلغ ليعكس تراجع قيمة الليرة اللبنانية.  
<sup>50</sup> القانون رقم 2017/28 بشأن حق الوصول إلى المعلومات.

إنّ المشهد الإعلامي اللبناني متنوع وديناميكي.<sup>51</sup> فتوفر القنوات التلفزيونية الخاصة الجزء الأكبر من المحتوى السياسي، إلى جانب وسائل الإعلام عبر الإنترنت ووسائل الإعلام المحلية. وباستثناء عدد قليل من الإعلاميين والمحررين ذوي الميول المستقلة، فإنّ المشهد الإعلامي بكامله منقسم على أسس طائفية وسياسية، ما يشوه التغطية الإعلامية التعددية والمتوازنة. تشمل ملكية وسائل الإعلام الخاصة، بشكل عام، الأحزاب السياسية والمصالح التجارية والعائلات الثرية التي تؤثر في محتوى وسائل الإعلام.<sup>52</sup>

تسيطر رئاسة الجمهورية والحكومة ورئيس البرلمان على تيلي لبنان (تلفزيون لبنان) وراديو لبنان (راديو لبنان)، اللذان يحظيان على معدلات مشاهدة منخفضة، ما يترك القليل من الوصول إلى الأحزاب السياسية غير الواصلة. تؤثر الأزمة الاقتصادية سلباً في قطاع الإعلام، ما يؤدي إلى تضخم التكاليف وخفض قيمة الرواتب والدخل.<sup>53</sup>

## حرية التعبير في الإعلام

تعاني حرية التعبير من ضغوط سياسية، بما في ذلك العنف والتخويف، من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية والحكومة على حد سواء، ما يردع التحقيق الإعلامي ويؤدي إلى الرقابة الذاتية. إن مصير لقمان سليم، آخر معلق سياسي وصحفي قُتل في لبنان في شباط 2021 بعد تهديدات مزعومة من نشطاء مؤيدين لحزب الله، يبعث القلق لدى جميع وسائل الإعلام. وقد احتل لبنان المرتبة 130 من أصل 180 دولة في مؤشر حرية الصحافة العالمي لعام 2022 (مراسلون بلا حدود)، بانخفاض من المرتبة 107 في العام 2021.

## الإطار القانوني لوسائل الإعلام

يكفل الدستور حرية الصحافة وإبداء الرأي. ومع ذلك، وفي انتهاك للالتزامات الدولية، ما زال لبنان يجرم بعقوبة السجن لمدة قد تصل إلى ثلاث سنوات، ومن خلال أحكام غامضة من حيث الصياغة، الجرائم المتعلقة بوسائل الإعلام، مثل الإهانات لرئيس الدولة والجيش، والتشهير، والافتراء، والادعاءات ضد الدين.<sup>54</sup> وعلى الرغم من أن أحكام السجن نادراً ما تُطبّق على الصحفيين، حيث لا تصل معظم القضايا إلى المحاكم، إلا أن لها أثراً رادعاً على وسائل الإعلام، ولا سيما خلال فترات الانتخابات.<sup>55</sup>

*التوصية: إلغاء عقوبات السجن في قضايا القذف والتشهير والجرائم ضد الدين وأفعال المعلومات المشروعة، وسحب الجرائم والجرائم المتعلقة بوسائل الإعلام من اختصاص المحاكم العسكرية.*

إن قانون الحق في الوصول إلى المعلومات (2017) الذي يهدف إلى ضمان شفافية الحكومة ومؤسسات الدولة الأخرى، ووصول الصحفيين في الوقت المناسب إلى المعلومات العامة، بما في ذلك خلال فترات الانتخابات لا يُطبق بانتظام.

ووفقاً لقانون الانتخابات، يجب على جميع وسائل الإعلام أن تضمن التغطية لجميع المرشحين "للتعريف بهم وبلوائهم الانتخابية إعلامياً على حد سواء"، حيث توفر وسائل الإعلام العامة الوصول المجاني للمرشحين، بينما تلتزم وسائل الإعلام الخاصة التزاماً صارماً بشأن المحتوى السياسي المدفوع.<sup>56</sup>

تعمل هيئة الإشراف على الانتخابات منظمًا لوسائل الإعلام الحكومية خلال فترات الانتخابات، مع سلطة محدودة للمعاقبة. ويمكنها توجيه تحذيرات إلى وسائل الإعلام في حالة حدوث انتهاكات، وتغريمها عند نشر استطلاعات الرأي قبل 10 أيام من يوم الانتخابات، وإحالة جميع المخالفات الأخرى، بعد التعليمات، إلى محكمة المطبوعات لفرض عقوبات بدء من الغرامات وصولاً إلى الإيقاف المؤقت للبرنامج أو إغلاق مؤقت لوسيلة الإعلام.

51 وفقاً للمجلس الوطني للإعلام (NMC)، في العام 2021، كان هناك، كوسائل إعلام مرخصة للأخبار والمحتوى السياسي: ثمان قنوات تلفزيونية، و19 محطة إذاعية، و110 منشورات تشمل 59 صحيفة يومية، و825 موقعاً إلكترونياً

52 اطلع على تقرير مراقبة ملكية وسائل الإعلام في لبنان (2018) <https://lebanon.mom-rsf.org/en/>

53 نبي ديلي ستار، وهي صحيفة شهيرة تأسست في العام 1954، أغلقت في تشرين الأول 2021؛ *تلفزيون المستقبل*، الذي يتحكم بمحتواه تيار المستقبل، توقف عن بث الأخبار والمحتوى السياسي في أيلول 2019، ما يرتبط أيضاً بتدهور وضع التيار.

54 القانون الجنائي (المواد 385 إلى 389، 473 إلى 475، 582 إلى 584)؛ قانون القضاء العسكري (المادة 157).

55 تقرير "هيومن رايتس ووتش" 2021 <https://www.hrw.org/news/2021/05/04/freedom-speech-lebanon-under-attack>

56 قانون الانتخاب، المواد 72 إلى 74.

## حملة في وسائل الإعلام

كانت حرية وسائل الإعلام محترمة بشكل عام خلال فترة الحملة، غير أن حالات عدة من ترهيب الصحفيين قد وقعت، وأبلغ عن رقابة ذاتية واسعة النطاق، فضلاً عن بعض حالات العنف ضد وسائل الإعلام.<sup>57</sup> اشتكى الصحفيون العاملون في وسائل الإعلام البديلة على الإنترنت أو في البرامج الاستقصائية على التلفزيون، بالإضافة إلى عدد قليل من الصحافيات، من استهدافهم بحملات تشهير على وسائل التواصل الاجتماعي.<sup>58</sup>

في حين بدأت الحملة الإعلامية رسمياً في 10 كانون الثاني، ضاعفت جميع القنوات التلفزيونية بثها الانتخابي بعد نشر لوائح المرشحين في 4 نيسان. وقدمت معظمها مجموعة واسعة من البرامج الانتخابية، بما في ذلك الأخبار والأحداث المباشرة والمناظرات والمقابلات مع المرشحين. وكانت المناظرات بين المرشحين استثنائية، حيث أفادت هيئات البث بتجنب المرشحين المواجهة المباشرة. وتم بث المحتوى الانتخابي المدفوع، بما في ذلك الإعلانات السياسية والتغطية المباشرة للجمعيات، على نطاق واسع، على القنوات التلفزيونية التجارية، وبدرجة أقل، على القنوات التابعة لأحزاب سياسية.<sup>59</sup>

كان لتلفزيون لبنان، التابع للدولة، برنامج انتخابي واحد فقط، أتاح الوصول المجاني إلى المرشحين مع مشاركة عدد قليل جداً منهم، ويرجع ذلك جزئياً إلى نسبة المشاهدة المنخفضة للقناة العامة، وعدم قدرتها على تنظيم الوصول المجاني إلى جميع المرشحين الراغبين فيه.<sup>60</sup> وغطت البرامج الإخبارية لتلفزيون لبنان، بشكل أساسي، أنشطة رئيس الجمهورية والحكومة ورئيس مجلس النواب والأحزاب السياسية الحاكمة.

**التوصية:** الوصول الحر والمتساوي للمرشحين وقوائم المرشحين إلى وسائل الإعلام التابعة إلى القطاع العام، بما في ذلك مؤسسة تلفزيون لبنان وإذاعة *Radio Liban* التي يجب أن يتم منحها وتنظيمها باستمرار تحت مراقبة هيئة الإشراف على الانتخابات.

خلافاً للقانون، فشلت وسائل الإعلام في توفير الفرص للتعرف على جميع المرشحين وقوائمهم، بتساوٍ. وقد زاد ذلك من خلال التدفق الانتقائي للمحتوى الانتخابي المدفوع، بخاصة على القنوات التلفزيونية الخاصة الثلاث الكبرى، وهي الجديد والمؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال وإم تي في اللبنانية. بالإضافة إلى ذلك، إن وسائل الإعلام التابعة لأحزاب سياسية، المنار (حزب الله) وأن بي أن (حركة أمل) وأو تي في (التيار الوطني الحر) دعمت، بشكل أساسي، لوائحها ومرشحيها بعدد أقل من المحتويات الانتخابية المدفوعة، مما ساهم في عدم توازن التغطية الإعلامية الانتخابية لمصلحة الأحزاب السياسية القائمة.

ولم تنقيد معظم المحطات التلفزيونية بالتزامها بعرض شعار البرنامج الانتخابي الذي ترعاه على الشاشة علماً أنها كانت تتقاضى تكاليف تغطيتها الانتخابية، بما في ذلك فعاليات الحملة المباشرة. وأكدت وسائل الإعلام الأساسية لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أن الأسعار الرسمية التي أرسلتها إلى هيئة الإشراف على الانتخابات كانت "مزيفة" وقلل من تقديرها، ما ينتهك القانون، وذلك مع إجراء المعاملات نقداً.

ولم تتصرف هيئة الإشراف على الانتخابات بطريقة فعالة بما فيه الكفاية لضمان امتثال وسائل الإعلام للأنظمة ذات الصلة. وبشكل عام، لم تشارك هيئة معلومات كافية عن الانتهاكات المتعلقة بوسائل الإعلام مع الناس أو مع بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات. ووفقاً لأصحاب المصلحة الموثوق بهم في الانتخابات، واعتباراً من 28 نيسان، حددت هيئة الإشراف على الانتخابات 405 انتهاكات

<sup>57</sup> كما أكد لبعثة الاتحاد الأوروبي للمراقبة الصحفيين الذين يغطون منطقتي جبل لبنان الثانية والبقاع الأولى أيضاً، استدعى أمن الدولة في بيروت في 9 أيار، مراسل الجديد الذي يغطي مسألة شراء الأصوات في كسروان.

<sup>58</sup> اشتكى الموقعان الإخباريان البديلان ميغافون ودرج، والفريق الاستقصائي لبرنامج يسقط حكم الفاسد على الجديد، من المضايقات عبر الإنترنت، بما في ذلك التهديدات بالقتل. وثقت وكالة سكايز للرقابة الإعلامية ونقابة الصحفيين البديلين، حالات إساءة معاملة الصحفيين من جانب حركة أمل والمسلحين الموالين لحزب الله في الصرفند (16 نيسان) وبيت جبيل (20 نيسان) وبعلك (29 نيسان). وأفاد المراقبون في بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، عن حالات عدة من ترهيب الصحفيين والرقابة الذاتية في جميع أنحاء البلاد.

<sup>59</sup> وفقاً لتقديرات موثوقة أجراها محاورو بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، تراوحت الأسعار بين 1000 يورو مقابل 30 ثانية إلى 500000 يورو وما فوق للحصول على حزمة كاملة على بعض القنوات التلفزيونية التجارية (الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، أم تي في اللبنانية)، وقد تصاعدت الأسعار خلال الأسبوعين الأخيرين من الحملة.

<sup>60</sup> تم تخصيص وقت مجاني على تلفزيون لبنان من 13 نيسان إلى 13 أيار، خلال برنامج *لبنان اليوم* اليومي، لاستضافة 16 مرشحاً فقط (2 في المائة من إجمالي عدد المرشحين البالغ عددهم 718 مرشحاً للانتخابات)، وجميعهم تقريباً من المرشحين المستقلين ومن المجتمع المدني، وبإجمالي 35 دقيقة لكل منهم.

لوسائل الإعلام، بشكل جزئي بسبب الخطاب التحريضي المزعوم، بدون الإشارة إلى أنها اتخذت إجراءات فعالة. وقالت محكمة المطبوعات إنه اعتباراً من 30 أيار، لم تحيل هيئة الإشراف على الانتخابات أي قضايا متعلقة بوسائل الإعلام إلى المحكمة.

ومن جانب آخر، إن فترة الصمت الانتخابي، التي كانت تمنع الحملة المباشرة على وسائل الإعلام 24 ساعة قبل أيام الانتخابات وأثناءها، لم تحترم بشكل عام، مع حصول انتهاكات متعددة على معظم القنوات التلفزيونية.

التوصية: منح هيئة الإشراف على الانتخابات سلطة عقابية لفرض غرامات مباشرة على وسائل الإعلام وأو تعليق البرامج/البث، بما في ذلك القنوات التلفزيونية، عند انتهاك التزاماتها القانونية أثناء الحملة.

### اليوم الإلكتروني وفترة ما بعد الانتخابات

على الرغم من أن التغطية الإعلامية الشاملة للاقتراع جرت في 15 أيار، إلا أن وصول الصحفيين إلى أقلام الاقتراع من أجل التصويت والفرز في يوم الانتخابات، وكذلك إلى مراكز الإحصاء في 16 أيار، كان محدوداً أو محظوراً في مناسبات عدة من جانب قوات الأمن وموظفي الانتخابات، ومسلحين تابعين لفرق المرشحين والأحزاب السياسية.<sup>61</sup>

التوصية: منح وسائل الإعلام المعتمدة حق الوصول للمعلومات من أجل تعزيز الشفافية والمصادقية. و تضمين بالقانون الوصول إلى مراكز الفرز والإحصاء.

أبلغ عن حالات محدودة تتعلق بوسائل الإعلام وتشمل صحفيين. وبحسب وكالة سكايز للرقابة الإعلامية والنقابة البديلة للصحافة، إن أخطر حالة حدثت في أنصار (محافظة النبطية)، عندما تعرض للضرب مراسل شيعي لـ ميغافون، وهي منصة إخبارية مستقلة، على يد نشطاء مؤيدين لحزب الله في مركز اقتراع أثناء تغطيته الانتهاكات، وحصلت غالبيتها على يد مناصري حركة أمل وحزب الله الذين يرافقون الناخبين بدون مبرر وراء العازل الانتخابي. تضررت معداته وصودرت، واستلزم الأمر تدخل الجيش. وفي مشغرة (البقاع الغربي)، وبحسب مصادر مماثلة، تعرض طاقم القناة التلفزيونية المنار للاعتداء على يد ناشطين مواليين لحزب القوات اللبنانية، وتعرض أحد أفراد الطاقم للضرب عندما هوجمت سيارتهم.

### نتائج مراقبة وسائل الإعلام (راجع أيضاً مراقبة وسائل الإعلام، الملحق 5)

وفقاً لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات،<sup>62</sup> إن القنوات التلفزيونية الأربع التي تم رصدتها كميّاً – العامة: تلفزيون لبنان؛ والتجارية: الجديد، والمؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية – قد بثت ما مجموعه 295 ساعة و5 دقائق و33 ثانية من التغطية الانتخابية. ومن هذا المجموع، حُصص 35 في المائة لبرامج المقابلات، ويرجع ذلك في الغالب إلى أنها توفر موارد مالية مهمة لوسائل الإعلام، لأن معظم المرشحين اضطروا إلى الدفع مقابل الظهور على القنوات التلفزيونية التجارية.

ولوحظ عدد كبير من الانتهاكات الإعلامية الجسيمة: 186 في المجموع، من ضمنها 89 انتهاكاً بسبب الكلام التحريضي، و 97 انتهاكاً لفترة الصمت الانتخابي.<sup>63</sup> ولم يُعلن عن البرامج المرعية، مثل المقابلات بشكل عام ونادراً الحملات الانتخابية المباشرة، على القنوات التلفزيونية التجارية، باستثناء قناة المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال.<sup>64</sup> بالإضافة إلى ذلك، تم بث الإعلانات السياسية المدفوعة

61 وفقاً لمراقبي بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، منع الصحفيون من الوصول إلى مراكز الإحصاء أثناء القيام بها في بعلبك وبيت الدين ومرجعيون وطرابلس وزحلة.

62 المراقبة الكمية لوسائل الإعلام لأربع قنوات تلفزيونية يومياً من الساعة 18:00 حتى الساعة 24:00 (13 نيسان إلى 13 أيار): تلفزيون لبنان (العامة)؛ الجديد والمؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال وإم تي في اللبنانية (الخاصة). المراقبة النوعية لوسائل الإعلام: النهار (الموقع الإخباري)؛ ميغافون (منصة إخبارية على الإنترنت)؛ صفحة الفيسبوك لفتاوتين تلفزيونيتين سياسيتين (إن بي إن، التابعة لحركة أمل؛ أو تي في، التابعة للتيار الوطني الحر)؛ موقع الويب الخاص بقناة تلفزيونية واحدة سياسية (المنار، حزب الله).

63 من بين 97 انتهاكاً لفترة الصمت الانتخابي رصدتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات على قنوات الجديد والمؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال وإم تي في اللبنانية وتلفزيون لبنان، 48 منها تتعلق بالتصويت خارج البلاد، و22 بالتصويت المبكر للموظفين في مراكز الاقتراع، و27 بالانتخابات العامة.

64 على سبيل المثال، في 9 نيسان، كانت المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال القناة التلفزيونية الوحيدة التي تعرضت شعار "برنامج مرعي" على الشاشة أثناء تغطيتها المباشرة لتجمع مهم للتيار الوطني الحر في بيروت بحضور رئيس التيار جبران باسيل، على عكس محطات البث الخاصة الأخرى التي غطت الحدث نفسه، مثل الجديد والمنار وأو تي في التي لم تعرض الشعار. في 29 نيسان، تمت تغطية تجمع مهم لمناصري حزب الله

(بالنسبة المئوية) بشكل غير متساو، معظمها لمصلحة المستقلين المؤيدين لفريق 14 آذار (36) وحزب الحوار الوطني (33) على قناة الجديد، وحزب الحوار الوطني (26)، وحزب الهنشاك (24) والكتائب (16) على قناة المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، والكتائب اللبنانية (35) والقوات اللبنانية (20) على قناة إم تي في اللبنانية.

وقد تمت مراقبة عدم احترام الالتزام القانوني بمنح فرص متساوية لجميع المرشحين ولوائخهم، بشكل كبير، على جميع القنوات التلفزيونية الأربع. على الجديد (كنسبة مئوية من التغطية الإجمالية للفاعلين السياسيين): المجتمع المدني، المستقلون المؤيدون لفريق 14 آذار والمستقلون (36 في المائة معاً)، الحزب التقدمي الاشتراكي (10)، التيار الوطني الحر (ثمانية)، الكتائب اللبنانية (سبعة)، الحزب الليبرالي (أربعة)، حزب الله (ثلاثة)، حركة أمل (اثنان). على المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال: مستقلون، ومستقلون مؤيدون لفريق 14 آذار والمجتمع المدني (33 في المائة معاً)، التيار الوطني الحر (13)، الكتائب اللبنانية (12)، الحزب التقدمي الاشتراكي (سبعة)، القوات اللبنانية وحزب الله (ثلاثة في المائة لكل منهما)، حركة أمل (واحد). على إم تي في اللبنانية: مستقلون مؤيدون لفريق 14 آذار ومجتمع مدني ومستقلون (34 في المائة معاً)، الكتائب اللبنانية (16)، القوات اللبنانية (15)، التيار الوطني الحر (8)، الحزب التقدمي الاشتراكي (4)، حزب الله وحركة أمل (أقل من 1 في المائة لكل منهما). على تلفزيون لبنان: حزب الله (31)، القوات اللبنانية (19)، حركة أمل (16)، الحزب التقدمي الاشتراكي (11)، التيار الوطني الحر (خمسة)، الكتائب اللبنانية (ثلاثة)، المجتمع المدني (اثنان). وكانت معظم تغطيات الفاعلين السياسيين محايدة، باستثناء الجديد التي غطت بشكل سلبي حركة أمل (45 في المائة من إجمالي تغطية الحركة)، وحزب الله (26) والتيار الوطني الحر (25)، وإم تي في اللبنانية التي غطت حزب الله بشكل سلبي (34).

تم تقييم تغطية السلطات العامة (رئيس الجمهورية، ورئيس الحكومة، والحكومة، ورئيس مجلس النواب) على أنها في الغالب مؤسسية وغير حزبية ومحايدة على القنوات التلفزيونية الأربع، في حين وُصفت تغطية المسؤولين الدينيين بشكل ملحوظ بأنها طائفية لمصلحتهم على تلفزيون لبنان والمؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال وإم تي في اللبنانية

أما بالنسبة إلى المواقع الإخبارية ومنصات التواصل الاجتماعي التي تُراقب نوعياً، فقد عكست في الغالب الانتماءات السياسية لكل منها، في حالة المنار (حزب الله)، إن بي إن (حركة أمل) وأو تي في (التيار الوطني الحر)، في حين تم تقييم النهار وميغافون على أن لهما ميول استقلالية أكثر لكنهما لا تزالان منحازتين ضد الأحزاب السياسية الحاكمة.

## XI. وسائل التواصل الاجتماعي والحقوق الرقمية

**أدت العوائق القانونية والتخوف إلى تقييد حرية التعبير على الإنترنت، بينما أدى الكلام المهين والتلاعب بالمعلومات إلى تشويه صورة الإنترنت.**

### بيئة وسائل التواصل الاجتماعي

إن وسائل التواصل الاجتماعي هي مصدر المعلومات المفضل للسكان الذين تقل أعمارهم عن 40 عاماً، والذين ابتعدوا عن وسائل الإعلام التقليدية، بسبب تراخي وسائل الإعلام تجاه أصحاب المصلحة السياسيين وتآكل آليات المساءلة.<sup>65</sup> وإن الصفحات والحسابات الأكثر متابعة على فيسبوك وتويتر وتيك توك وإنستغرام ويوتيوب، هي في الغالب صفحات ترفيهية ذات طبيعة أقل سياسية، على الرغم من أنها نشرت بعض الرسائل الانتخابية.<sup>66</sup> إن انتشار استخدام الإنترنت مرتفع في لبنان، وهو من أعلى المعدلات في المنطقة، على الرغم من تزايد تحديات البنية التحتية والتحديات الاقتصادية التي تؤثر في سرعة الإنترنت واستقراره والقدرة على تحمل تكاليفه. من جهة أخرى، تملك الحكومة قطاع الاتصالات بشكل أساسي.<sup>67</sup> تمكن خمسة وتسعون في المائة من السكان الذين تزيد أعمارهم عن 13 عاماً، من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بحلول كانون الثاني 2022.<sup>68</sup> ويمثل الرجال معظم مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، بشكل أساسي على تويتر.<sup>69</sup>

مع وجود حوالي 3.15 مليون مستخدم، كان فيسبوك المنصة المفضلة لمشاركة المعلومات، بينما كان تويتر التطبيق الأكثر تأثيراً الذي شكل الخطاب السياسي. وتم أيضاً تداول الرسائل السياسية عبر يوتيوب أو إنستغرام أو تيك توك، ولكن بدرجة أقل. وتطبيق واتساب هو

بمشاركة الأمين العام للحزب السيد حسن نصر الله على الهواء مباشرة على قنوات المنار وإن بي إن وأو تي في، ولم تعرض أي منها شعار "برنامج مرعي". يشير هذا على الأرجح في كلتا الحالتين إلى أنه تم دفع ثمن التغطية، أو أنه تم بثها مجاناً، بشكل غير قانوني في كلتا الحالتين.

65 [المشهد الإعلامي والمعلوماتي في لبنان](#)، مؤسسة مهارات، 2021

66 إنها تجمع متابعين أكثر من الصفحات السياسية بـ10 إلى 20 مرة، في المتوسط. راجع المرفق 6

67 في 20 أيار، أعلن وزير الاتصالات جوني قرقم أن قطاع الاتصالات في لبنان سيبدأ في استخدام سعر الصرف المرن للبنك المركزي (23900 ل.ل. مقابل 1500 ل.ل. للدولار في 20 أيار). هذه الزيادة الكبيرة في الأسعار تخاطر باستبعاد جزء من السكان من الإنترنت.

68 We are Social | Hootsuite Digital Report كانون الثاني 2022، [تقرير لبنان](#)

69 شكلت النساء 12.2 في المائة من مستخدمي تويتر في لبنان بحلول كانون الثاني 2021، تقرير "هوتسويت" الرقمي 2021.



نظام المراسلة الأكثر استخداماً في لبنان. فاعتمد المتنافسون والأحزاب عليها بشكل كبير لتوزيع رسائل الحملات الانتخابية، بما في ذلك الرسائل الشخصية والجماعية غير المرغوب فيها، بالإضافة إلى تعليمات التصويت حتى يوم الانتخابات. ولجأ بعض المرشحين إلى منصة "زوم" للتواصل عبر الفيديو مع الناخبين من خارج البلاد. وكشف عدد من المنظمات الدولية والوطنية، فضلاً عن المنابر الإعلامية، عن التلاعب بالمعلومات وتعزيز محو الأمية الرقمية في جميع أنحاء البلاد. وعلى الرغم من أن هذه المبادرات مشجعة، إلا أنها كانت حديثة جداً بحيث لم تكن قادرة على عكس التأثير طويل الأمد للاستقطاب الطائفي والسياسي الذي أثر في استهلاك الأخبار.

## إطار العمل القانوني

لا قانون في لبنان ينظم الخطاب على شبكة الإنترنت. وقد سبب ذلك إرباكاً لعدم معرفة ما إذا كان يجب أن يتبع تنظيم الخطاب على شبكة الإنترنت لقانون العقوبات أو قانون المطبوعات، الذي يؤمن حماية أكبر. وقضت محكمة المطبوعات بالاستئناف عام 2016 بأن محكمة المطبوعات ليس لها سلطة قضائية على منشورات وسائل التواصل الاجتماعي. وبالتالي تخضع المنشورات لقانون العقوبات والقوانين الأخرى التي تبالغ في تقييد حرية التعبير على الإنترنت، الأمر الذي يتعارض مع التزامات لبنان الدولية (راجع فقرة الإعلام). بالإضافة إلى ذلك، بات الإطار القانوني يُستخدم بصفته أداة قمعية، وليس وسيلة فعالة لتحقيق الإنصاف. فقد استخدمت الأجهزة الأمنية الدعاوى القضائية والاستدعاء الانتقائي مراراً وتكراراً ضد الأصوات الناقدة، خاصة بعد ثورة تشرين الأول 2019، فأدى ذلك إلى الرقابة الذاتية. فضلاً عن ذلك، تقدم عدد من السياسيين، والنواب، والمدعين العامين، وأفراد آخرين بشكاوى تحت ذريعة التعرض للذف والتشهير. فأدى ذلك إلى استدعاء أشخاص من قبل الأجهزة الأمنية ومطالبتهم بحذف منشوراتهم وتوقيع تعهد، من دون قرار محكمة<sup>70</sup>. على سبيل المثال، خلال فترة الحملة الانتخابية، استدعى مكتب جرائم الإنترنت مرشحاً واحداً على الأقل بسبب منشور على موقع فيسبوك نُشر قبل عدة أشهر، ينتقد فيه مسؤولاً في التيار الوطني الحر. فوقع المرشح تعهداً بعدم كتابة المنشورات عن هذا الشخص مجدداً، ليتجنب المزيد من الملاحقة القضائية.

إن إسكات الأصوات الناقدة والتخويف عبر الإنترنت ليس بالقضية الجديدة، بل قائمة منذ أمد بعيد. فقد أبلغ عدة مرشحين، وتحديدًا المرشحين الشيعة المستقلين، بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن حالات تهديدات وترهيب خطيرة ومنسقة عبر الإنترنت، بما في ذلك تهديدات بالاعتصاب والقتل<sup>71</sup>. وأبلغ مرشح واحد فقط عن قيامه بتقديم شكوى. وعكست التهديدات والترهيب حالات العنف والترهيب غير المتصلة بالإنترنت التي استهدفت الشيعة الذين لم يترشحوا على قوائم حزب الله أو حركة أمل. وأدى الترهب إلى إسكات الأصوات المعارضة، ما أثر في تعددية الآراء عبر الإنترنت، وعلى قدرة الناخبين على اتخاذ قرارات استناداً إلى الإمام السليم بالمعلومات<sup>72</sup>.

ولا يعكس قانون الانتخابات الاستخدام المتزايد لوسائل التواصل الاجتماعي وخصوصيتها، ولا يمنح هيئة الإشراف على الانتخابات تفويضاً صريحاً بشأن الانتهاكات على وسائل التواصل الاجتماعي. وقامت هيئة للمرة الأولى بمراقبة الحملة على الإنترنت، بناء على أحكام الفصل السادس من قانون الانتخابات الخاص بالتغطية الإعلامية والإعلانية الانتخابية<sup>73</sup>. وعمد ثمانية مراقبين مدربين ومجهزين من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى مراقبة إنفاق المرشحين ومنشوراتهم على الإنترنت، ووثقوا انتهاكاتهم<sup>74</sup>. ومع ذلك، لا يمكن معاقبة من نفذوا أي انتهاكات، ولا يمكن كذلك توجيه إنذارات مبكرة إليهم. في 9 أيار، نشرت الهيئة أرقاماً حول نسبة الانتهاكات الموثقة على وسائل التواصل الاجتماعي وطبيعتها، وإن لم يتم اتخاذ أي إجراء آخر<sup>75</sup>. ومع أن هيئة الإشراف على الانتخابات لم تتحمل التزاماً قانونياً محدداً في هذا الصدد، إلا أن نشر المعلومات على نطاقٍ أوسع قد يساعد في تحميل المرشحين والمؤيدين مسؤولية منشوراتهم، وفي التصدي للخطاب المهين عبر الإنترنت.

<sup>70</sup> يشمل ذلك مكتب الجرائم الإلكترونية، ومخابرات الجيش، والمديرية العامة لأمن الدولة. وبحسب هيومن رايتس ووتش، أفاد مكتب مكافحة الجرائم الإلكترونية أنه أجرى 4154 تحقيقاً في التشهير بين 1 كانون الثاني 2015 و 7 كانون الأول 2020. ووثق مرصد "محال" للتعبير عن الرأي عبر الإنترنت بدقة 16 حالة استدعاء من قبل الأجهزة الأمنية على منشورات على الإنترنت في عامي 2021 و 2022، بما في ذلك ثماني حالات طُلب فيها من المتهمين أو أجبروا على حذف رسائلهم عبر الإنترنت، وست حالات طُلب منهم فيها التوقيع على تعهد.

<sup>71</sup> المرشحون في الدوائر الانتخابية، بيروت الأولى، وبيروت الثانية، والباق الثانية، وبعلبك، والجنوب الثالثة.

<sup>72</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 34، الفقرة 23: "وينبغي للدول الأطراف أن تنفذ تدابير فعالة للحماية من الاعتداءات التي تستهدف إسكات أصوات الأشخاص الذين يمارسون حقهم في حرية التعبير. [...] وينبغي التحقيق بصراحة في الوقت المناسب في جميع هذه الاعتداءات ومقاضاة مرتكبيها".

<sup>73</sup> رصدت هيئة الإشراف على الانتخابات انتهاكات الحملات وإسكات الحملات على وسائل التواصل الاجتماعي، بناء على المادتين 74 و 78 من القانون.

<sup>74</sup> في 19 أيار، أصدرت هيئة الإشراف على الانتخابات تقريرها الأول عن العملية الانتخابية، وتبين فيه كثيف الخطاب الطائفي والتحريضي على وسائل التواصل الاجتماعي مع اقتراب موعد الانتخابات وتشويه العملية الانتخابية.

<sup>75</sup> نسبة أنواع المخالفات: التشهير - الذف: 68,84 في المائة؛ إثارة الفتنة الطائفية: 8,84 في المائة؛ التحريض على العنف وأعمال الشغب ودعم الإرهاب: (الرقم مفقود)؛ الخيانة والكفر: 16,28 في المائة.

توصية: يجب تضمين أحكام صريحة بشأن الحملات على وسائل التواصل الاجتماعي في قانون الانتخابات ومنح هيئة الإشراف على الانتخابات الصلاحية لمعاقبة أصحاب الانتهاكات على نحو فعال.

لا يحمي قانون عام 2018 للمعاملات الإلكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي الخصوصية وبيانات المستخدم على نحو كافٍ. وتتسم أنظمة جمع البيانات ومعالجتها وحفظها بالغموض، وتفتقر إلى حدود زمنية، ولا يُسهم تنفيذها بتوفير ضمانات كافية ضد سوء جمع البيانات ومعالجتها. ويُقصد بالأنظمة تلك المحددة من قبل وزارة الدفاع، ووزارة الداخلية، ووزارة الصحة<sup>76</sup>. فالحالات التي يمكن فيها للأفراد التراجع عن موافقتهم محدودة، وتستند إلى معايير غير واضحة<sup>77</sup>. يفتقر الجمهور أيضاً إلى الوعي بشأن استخدام بياناتهم الشخصية. بالإضافة إلى ذلك، لا يعين القانون هيئة رقابية مستقلة، ويمنح وزارة الاقتصاد السلطة لجمع البيانات ومعالجتها، وبالتالي فشل في تحديد آليات التحقق والموازنة<sup>78</sup>.

وأدى ذلك إلى جمع البيانات الشخصية على نطاق واسع وكشفها وتداولها بكثافة، واستخدامها من دون علم المستخدمين أو موافقتهم، بما في ذلك خلال فترة الحملة الانتخابية. فمن بين 15 موقع إلكتروني للأحزاب السياسية، قدمت خمسة مواقع فقط بعض المعلومات حول سياسة حماية البيانات الخاصة بها. وفشل معظمها في تقديم تفاصيل حول مدة جمع البيانات والهدف من جمعها، وفي تحديد معايير مشاركة البيانات مع أطراف ثالثة، أو كيفية التراجع عن الموافقة<sup>79</sup>. واستخدم المرشعون واللوائح والأحزاب البيانات الشخصية للناخبين حتى يوم الانتخابات لتوزيع الاستطلاعات الجماعية ونشر رسائل الحملة الانتخابية، أحياناً من خلال توجيه الرسائل المتكررة والمستهدفة وغير المرغوب فيها عبر خدمة الرسائل القصيرة، أو المكالمات الهاتفية، أو تطبيق واتساب<sup>80</sup>. حصل المتسابقون على بيانات الناخبين من خلال جمعها أثناء الأحداث غير المتصلة بالإنترنت، بما في ذلك الأحداث الخيرية التي تقيمها البلديات المحلية والشركات الخاصة، أو عن طريق شراء قائمة الناخبين<sup>81</sup>. وأنشأ بعضهم مراكز اتصال مصغرة، وغرف عمليات، وبرامج مخصصة، وتطبيقات للوصول إلى الناخبين ورسم خريطة للناخبين حتى يوم الانتخابات<sup>82</sup>.

توصية: يجب تعديل قانون حماية البيانات لضمان حماية البيانات الشخصية بصورة فعالة، وإنشاء هيئة مستقلة للإشراف على جمع البيانات الشخصية ومعالجتها؛ وعلى ضمان حماية المواطنين من المعلومات غير المرغوب فيها، بما في ذلك الدعاية السياسية خلال الحملة الانتخابية.

## نتائج رصد وسائل التواصل الاجتماعي

قامت وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بمراقبة المحتوى المرتبط بالانتخابات عبر الإنترنت في الفترة الممتدة من 27 آذار حتى 15 أيار، على منصتي فيسبوك وتويتير بالدرجة الأساسية. وحللت الوحدة 2741 منشور على فيسبوك، و1584 تغريدة على تويتير، و6466 تعليقاً على فيسبوك وتويتير<sup>83</sup>. يُصنف حزب الله منظمة إرهابية في

76 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 34، الفقرة 18: "...ينبغي أن يكون من حق كل فرد أن يتحقق بطريقة مفهومة مما إذا كانت هناك بيانات شخصية مخزنة في أضايبير البيانات الأوتوماتية، وإذا كان الوضع كذلك، ماهية هذه البيانات والغرض من الاحتفاظ بها".

77 قانون رقم 81 للمعاملات الإلكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي (قانون المعاملات الإلكترونية) مادة 92.

78 تمنح المادة 97 من القانون وزارات الدفاع والداخلية والصحة العامة سلطة التعامل مع ترخيص البيانات في بعض الحالات.

79 التيار الوطني الحر، والقوات اللبنانية، ومواطنون ومواطنات في الدولة، والكتلة الوطنية، لحقي.

80 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 16، الفقرة 10: "يجب أن ينظم القانون جمع وحفظ المعلومات الشخصية على أجهزة الكمبيوتر وبنوك البيانات وغيرها من الأجهزة، سواء من قبل السلطات العامة أو الأفراد أو الهيئات".

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 17: "لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته".

81 تلقت البعثة تقارير مباشرة عن جمع البيانات أو شرائها أو معالجتها في الدوائر الانتخابية ببيروت الأولى وبيروت الثانية وجبل لبنان الثانية والثالثة والرابعة والباق الأولى والثالثة والجنوب الأولى.

82 وشمل ذلك الأحزاب والقوائم والمرشحين من التيار الوطني الحر وحزب الله والكتائب والقوات اللبنانية وصوت للتغيير وزحلة الرسالة وفواد مخزومي.

83 قامت وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي بمراقبة منتظمة على فيسبوك وتويتير من 27 آذار حتى 15 أيار. وتم اختيار ما يقارب 82 صفحة على فيسبوك و54 حساباً على تويتير لأهميتها السياسية وعدد المتابعين (وهي تابعة للمرشحين والقادة السياسيين والأحزاب، وكذلك المؤسسات والصحافيين ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني والزملاء الدينين، وما إلى ذلك). وتمت مراقبتها بانتظام بناءً على عدد التفاعلات التي تم إنشاؤها. كما رصدت الوحدة قائمة بالكلمات الرئيسية السياسية والانتخابية، بالإضافة إلى التعليقات على النظامين الأساسيين (انظر المرفق للحصول على التفاصيل). بالإضافة إلى ذلك، قامت وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي بمراقبة الموضوعات الشائعة بشكل عشوائي على انستغرام وتيك توك باعتبار ذلك جزء من المراقبة النوعية لوسائل التواصل الاجتماعي.

الولايات المتحدة، وبالتالي فهو محظور على فيسبوك وتويتر. ومع ذلك، اعتمد الحزب على شبكة من الصفحات والحسابات الداعمة له على المنصتين لنشر سرديته.

نُشرت المعلومات الرسمية المتعلقة بالانتخابات على فيسبوك عبر صفحة "انتخابات لبنان"، التي تديرها وزارة الداخلية والبلديات<sup>84</sup>. ولم تكن الصفحة ناشطة قبل نهاية شهر نيسان، الأمر الذي لم يسمح بنشر التوعية العامة تدريجياً كما يجب، وبالتالي فقدت المتابعين على نحوٍ مطرد<sup>85</sup>. ولكن في الأسبوع الذي سبق الانتخابات، عمدت إلى زيادة منشوراتها لتوليد المزيد من التفاعل. كان يمكن أن يقدم التواصل المنتظم وفي الوقت المناسب على وسائل التواصل الاجتماعي رؤية أوضح ووصولاً أسهل إلى المعلومات للناخبين. بالإضافة إلى ذلك، نُشرت المعلومات المتعلقة بالانتخابات على عدة صفحات على الإنترنت. وتم تفعيل حساب هيئة الإشراف على الانتخابات على فيسبوك وتويتر في وقت متأخر من العملية، فلم تحصل على أعداد كبيرة من المتابعين<sup>86</sup>. ولم تكن حساباتها الثلاثة محققة، أي لم يكن إلى جانب اسم الحساب إشارة زرقاء، علماً أن الحسابات المحققة تُسهم في جعلها مصدراً واضحاً وموثوقاً للمعلومات.

من بين كل أربع منشورات للحملة على فيسبوك وتويتر قامت بتحليلها وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي، ينتقد منشور واحد الأحزاب والمرشحين أو يشوه سمعتهم، وأحياناً يكون الانتقاد لاذعاً، الأمر الذي جعل الفضاء على الإنترنت مستقطباً<sup>87</sup>. وشمل ذلك المحتوى المعزز على فيسبوك، الذي نشرت نصفه صفحات داعمة للقوى الناشئة الجديدة. علا صوت هذه الصفحات على شبكة الإنترنت، ويرجع ذلك جزئياً إلى جمهورها الأصغر سناً ونقص الوصول إلى وسائل الإعلام التقليدية<sup>88</sup>. استهدف حوالي 51 في المائة من المحتوى السلبي الذي تشاركه الأحزاب والمرشحين ما يُسمى قوى 8 آذار، ما أدى إلى تقسيم الأطراف السياسية إلى معسكرين اثنين، المعسكر المؤيد لحزب الله والآخر المعارض له. وركزت 21 في المائة من المنشورات على تشويه مصداقية حزب الله، بينما ركزت 15 في المائة منها على تشويه مصداقية القوات اللبنانية. شكلت ميليشيات حزب الله وأسلحته، إلى جانب السيادة والفساد والاحتياط والفسل الاقتصادي والسياسي للحكومة، الجزء الأكبر من الحملة السلبية. سيطر انتشار المحتوى العدواني على النقاش عبر الإنترنت، وجعل نقاشات الناخبين مستقطبة.

تعزز الاستقطاب من خلال استخدام المرشحين والمتابعين الخطاب المهين على نطاق واسع. حددت وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي 166 مشاركة وتغريدة نشرها المرشحون في الفترة الممتدة بين 1 و14 أيار تنتهك المادة 74 من قانون الانتخابات<sup>89</sup>. في 9 أيار، أعلنت هيئة الإشراف على الانتخابات أن ما يقارب الـ 69 في المائة من جميع الانتهاكات الموثقة على وسائل التواصل الاجتماعي تُدرج ضمن التشهير والذم. وحللت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أكثر من 100 تعليق يتضمن الإهانات، واتهامات بالفساد والقتل والخيانة، وإهانات عائلات المرشحين، وإهانات ذات طابع جنسي<sup>90</sup>. بالإضافة إلى ذلك، تعرضت بعض المرشحات إلى هجمات شرسة وسوم بسبب إعاقة أطفالهن وتوجههن الجنسي، وهاتان خاصيتان تحميان من خطاب الكراهية. أدى عدم وجود إدانة علنية لمثل هذه الحالات وغياب آليات المساءلة إلى ترسيخ الإفلات من العقاب.

تم استخدام الوسومات على نطاق واسع من قبل الأحزاب لنشر السرديات، ولإنشاء موضوعات تصبح حديث الساعة، ولانتقاد المعارضين<sup>91</sup>. وتم إنشاء معظم الوسوم بعد أحداث غير متصلة بالإنترنت، فاستفادت من الأحداث بدلاً من تشكيلها<sup>92</sup>. رصدت وحدة

<https://www.facebook.com/Lebelect> <sup>84</sup>

<sup>85</sup> راجع المرفق 6: تسميات انتخابات 2022 التي بدأت في 9 تشرين الأول 2021. من أصل 101 منشور تم إنشاؤه حتى 15 أيار، نُشر 60 منها في الأسبوعين الماضيين. سجلت الصفحة معدل نشاط مرتين في الأسبوع حتى 30 نيسان 2022.

<sup>86</sup> أنشأت هيئة الإشراف على الانتخابات صفحة على فيسبوك بتاريخ 13 آذار، وبلغ عدد متابعيها 25، وأنشأت حساباً على تويتر في 24 آذار جذب 93 متابعاً. وكان عدد تفاعلاتها صفر إلى ثلاثة على فيسوك، وصفر إلى 12 على تويتر.

<sup>87</sup> في الإجمال، احتوى 23,61 في المائة من المنشورات التي تم تحليلها على فيسبوك و27,39 في المائة من التغريدات على محتوى سلبي.

<sup>88</sup> نسبة 10 في المائة من 243 إعلاناً سياسياً تمت مشاركتها على فيسبوك وحللتها وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي كانت إعلانات سلبية، تستهدف في الغالب جميع القوى السياسية (42 في المائة)، حزب الله (21 في المائة)، التيار الوطني الحر (12 في المائة)، التيار الوطني الحر وحزب الله (8 في المائة)، وقوى أخرى من بينها القوات اللبنانية والكتائب وتحالف 8 آذار وبولا يعقوبيان. ونشرت صفحات وسائل الإعلام على الإنترنت 50 في المائة منها، و25 في المائة نُشرت من قبل المرشحين والسياسيين، و21 في المائة من قبل الأحزاب، و4 في المائة من قبل المجتمع المدني.

<sup>89</sup> شمل ذلك التشهير والتحريض على الفتنة والاتهام بالكفر وتشويه المعلومات.

<sup>90</sup> استهدف ذلك من بين آخرين سمير جعجع وحزب الله وجبران باسيل ونعمة افرم، وستريدا جعجع وبولا يعقوبيان وفؤاد مخزومي وإيلي الفرزلي وميشال المر الابن ووليد جنبلاط والرئيس عون. وشمل ذلك: "كتلة القي التي يمثلها المخصي"، "قامامة سوريا وجواسيس إيران، خراف، فأران"، "أنتم خونة"، "ابن الكلب الخائن"، "أنت محتال، لص، وقاتل!"

<sup>91</sup> مثل إطلاق وسم # لا تصوت للقوات اللبنانية في 8 نيسان بعد تعليق من أحد مؤيدي التيار الوطني الحر؛ وانتشر وسم # نديم الجميل كان في 4 أيار، ما أدى إلى تشويه سمعته بشدة. تم إنشاء وسم # الكلمة الصحيحة دعماً لسليمان فرنجية في 10 أيار. وتم إنشاء # This Finger بعد خطاب حسن نصر الله في 14 أيار، وتم استخدامه لدعم حزب الله وتشويه سمعته.

<sup>92</sup> عراك إيلي الفرزلي مع المتظاهرين في 20 نيسان؛ زيارة فؤاد مخزومي للشيخ عبد اللطيف دريان في 13 نيسان. أعقب زيارة جبران باسيل إلى عكار في 30 نيسان، وإلى البقاع في 2 أيار إنشاء وسومات ووسومات مضادة لنشر السرديات على الإنترنت.

مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي تضخيماً مصطنعاً وتنسيقاً للرسائل عبر الإنترنت (من قبل ما يسمى بـ "الجيش الإلكتروني") حتى يوم الانتخابات، أجرتها حسابات حقيقية ومزيفة داعمة لحزب الله والتيار الوطني الحر والقوات اللبنانية وميشال معوض وفؤاد مخزومي<sup>93</sup>.

أدى ذلك إلى معارك ضارية حول الوسومات على الإنترنت لتوجيه الموضوعات المنتشرة. وقد تم تصميم الوسومات وتداولها بهدف التلاعب بالفضاء الافتراضي، وبالتالي التدخل في تشكيل آراء الناخبين<sup>94</sup>. علاوة على ذلك، أظهرت صفحات فيسبوك وحسابات تويتر الداعمة لحزب الله مستوى عالٍ من التنظيم والتلاعب على وسائل التواصل الاجتماعي، والخلط بين النشاط البشري والآلي<sup>95</sup>.

بالإضافة إلى ذلك، لاحظت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أنواعاً مختلفة من التلاعب بالمعلومات على فيسبوك وتويتر، بما في ذلك إعادة صياغة العناوين والمقالات الإخبارية لتناسب سرديات محددة، ونشر مقاطع فيديو وصور مزيفة، فضلاً عن المحتوى المضلل والكاذب والسياق الخاطئ. وقد نشرت عبر الطيف السياسي بهدف خداع الناخبين<sup>96</sup>. ومع أن مثل هذه الحالات ظلت محدودة وفي بعض الأحيان ساخرة، إلا أن جزءاً منها ترك تأثيراً ملموساً على الانتخابات في الدوائر التي كان فيها الهامش بين المرشحين الفائزين والخاسرين منخفضاً.

## XII. مشاركة المرأة

إن غياب الإجراءات التي من شأنها تعزيز تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار يتعارض مع التزامات لبنان الدولية.

لطالما كانت مشاركة المرأة في الحياة السياسية اللبنانية خجولة جداً، وقد أفادت العديد من المرشحات اللواتي قابلتهن فرق المراقبين بشكل متكرر بوجود عوائق ثقافية ومالية وسياسية تحول دون مشاركتهن. هذا، وأبلغت المرشحات والإعلاميات في جميع أنحاء البلاد بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بتعرضهن لتهديدات خطيرة وتشويه سمعتهن عبر الإنترنت. وكشفت عملية رصد وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالبعثة عن تعليقات مهينة وتهديدات وإهانات ذات طبيعة جنسية وتحريض على العنف.

وبلغ عدد المرشحات 118 مرشحة (16.4 في المائة)، بزيادة قدرها 2 في المائة مقارنة بالانتخابات السابقة. في حين أن 18 مرشحة ينتمين إلى أحزاب سياسية، 7 فقط هن من أعضاء الحزب، و93 مستقلات. في نهاية المطاف، تم انتخاب 8 نساء فقط<sup>97</sup> (6.25 في المائة) في البرلمان الجديد، ما يشكل أدنى مستوى من التمثيل البرلماني للمرأة في الشرق الأوسط والعالم. ولم يدرج مجلس النواب في إطار العمل القانوني أي إجراءات إيجابية لتسريع المساواة بين الرجال والنساء وتشجيع تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار بما يتماشى مع التزامات لبنان الدولية<sup>98</sup>.

توصية ذات أولوية: اعتماد تدابير خاصة مؤقتة لزيادة تمثيل المرأة في البرلمان.

لم يتم اتخاذ أي خطوات لمعالجة الأحكام القانونية التمييزية فيما يتعلق بقانون الجنسية، والتي لا تزال لا تسمح للمرأة بنقل جنسيتها إلى أطفالها، وتلك المتعلقة بالنقل التلقائي لقبول الناخبة، بمجرد الزواج، إلى مكان قيد زوجها.

<sup>93</sup> راجع المرفق 6.

<sup>94</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 25، الفقرة 19: "يجب أن يكون الناخبون قادرين على تشكيل آراء مستقلة، خالية من العنف أو التهديد بالعنف أو الإكراه أو التحريض أو التدخل المتلاعب من أي نوع".

<sup>95</sup> راجع مرفق وسائل التواصل الاجتماعي.

<sup>96</sup> مثل بيان عالم الدين الشيعي الشيخ أحمد قبلان بشأن قانون الانتخابات في 9 نيسان، راجع المرفق 6؛ الفيديو المزيف لعالم الدين الشيعي غير المعترف به نظير الجشي وهو موضوع بشكل مخادع أمام شعار حزب الله وأعلامه، ونشرت وسائل الإعلام عبر الإنترنت في معلومات مضللة عن شراء الأصوات في 6 نيسان.

<sup>97</sup> ندى بستاني (التيار الوطني الحر)، عناية عز الدين (أمل)، غادة أيوب (القوات اللبنانية)، ستريدا ججع (القوات اللبنانية) والمستقلون نجاة صليبا، سينثيا زراير، حليلة قعفر، بولا يعقوبيان

<sup>98</sup> صادق لبنان على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 1996، وبالتالي فإن عليه التزام على أساس المادة 7 باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك عن طريق "اعتماد الدول الأطراف لتدابير خاصة مؤقتة تهدف إلى التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة". تحفظ لبنان على المادة 9 (2) التعامل مع المساواة في مسائل قوانين المواطنة، مادة 16 (ج) و (د) و (و) و (ز) التعامل مع المساواة في قوانين الأسرة، والمادة 29 (1) التعامل مع تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء

### XIII. مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة

لا تزال ممارسة الحقوق السياسية للأشخاص ذوي الإعاقة غير مضمونة بالكامل في القانون والممارسة.

إن الإطار القانوني لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة محدود ويفتقر إلى تدابير التنفيذ، وبالتالي، يواجه هؤلاء الأشخاص حواجز معقدة أمام تحقيق حقوقهم. ففانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2000/2020 لم يطبق، ولم تصدر العديد من المراسيم والقرارات والتعاميم الوزارية في السنوات الماضية. وكتطور إيجابي، في 29 آذار 2022، فوض البرلمان الحكومة للتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري.

وللمرة الأولى، اتخذت وزارة الداخلية والبلديات قراراً بوضع مراكز الاقتراع في الطابق الأرضي من المدارس من أجل تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، وتم تركيب عدد معين من الخيم. مع ذلك، وفقاً لملاحظات بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، فإنه حتى لو كانت 51 في المائة من مراكز الاقتراع المرصودة تقع في الطابق الأرضي، فإن 43 في المائة فقط كانت متاحة للأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة. وفي ظل عدم وجود أوراق اقتراع بلغة برايل، استمر تقييد ممارسة الناخبين ذوي الإعاقة البصرية لحقهم في التصويت بشكل مستقل. بالإضافة إلى ذلك، لم يكن تقييد الناخبين بلغة الإشارة كافياً<sup>99</sup>، على الرغم من مضاعفة جميع مقاطع الفيديو الـ 12 التي شاركتها هيئة الإشراف على الانتخابات على فايسبوك بلغة الإشارة. في 14 في المائة من مراكز الاقتراع التي تمت زيارتها، لاحظ مراقبو الاتحاد الأوروبي حمل الأشخاص ذوي القدرة المحدودة على الحركة إلى مراكز الاقتراع الخاصة بهم وتقديم مساعدة غير ملائمة لهم.

### XIV. مراقبة الانتخابات الوطنية والدولية

يسمح الإطار القانوني بمراقبة الانتخابات بما يتماشى مع المعايير الدولية، واعتمدت هيئة الإشراف على الانتخابات عدداً أكبر من المراقبين تخطى عدد العام 2018.

يحدد قانون الانتخابات شروط المراقبة الوطنية والدولية للانتخابات ويسمح عموماً بالمراقبة بما يتماشى مع المعايير الدولية<sup>100</sup>. نشرت لجنة الإشراف على الانتخابات، كونها اللجنة المسؤولة عن إصدار التصاريح للمراقبين، مبادئ وإجراءات مراقبة الانتخابات لهذه الانتخابات، على النحو المنصوص عليه في القانون<sup>101</sup>. وقد أفاد المراقبون المحليون عن عدم وجود صعوبات فيما يتعلق بحصولهم على التصاريح، ولا قيود على عملهم في الفترة التي تسبق الانتخابات حتى اليوم المنشود. وقد اعتمدت هيئة الإشراف على الانتخابات 1,610 مراقباً وطنياً و523 مراقباً دولياً<sup>102</sup>.

قامت الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات "الادي" بأكثر جهد للمراقبة المحلية، إذ نشرت 42 مراقباً على المدى الطويل لمراقبة الحملات، بالإضافة إلى أكثر من 1100 مراقب على المدى القصير ليوم الانتخابات. كما نشرت الجمعية عدة تقارير قبل الانتخابات وبعدها، بما في ذلك ما يتعلق بشراء الأصوات خلال فترة الحملات والمخالفات في يوم الانتخابات. قام الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً بنشر 200 مراقب، وذلك لمراقبة إمكانية الوصول إلى مراكز الاقتراع بشكل أساسي.

بالإضافة إلى ذلك، عملت منظمات أخرى على مراقبة جوانب العملية الانتخابية من دون السعي للحصول على تصريح للوصول إلى مراكز الاقتراع. وقامت الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية بمراقبة الانتخابات مع التركيز على الشفافية والإنفاق على الحملات الانتخابية، أما مؤسسة مهارات فعملت على مراقبة وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي. في شهر نيسان، نشرت هيئة الإشراف على الانتخابات رسالتين موجّهتين إلى مؤسسة مهارات تتهمها فيها بانتهاك قانون الانتخابات ومراقبة وسائل الإعلام بشكل غير قانوني لأنها لم تطلب تصاريح للقيام بذلك<sup>103</sup>. رد ائتلاف الإصلاح الانتخابي، المكون من الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات والاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً والجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية ومؤسسة مهارات، على هذه الرسالة ببيان عام يدين

<sup>99</sup> وفقاً لرصد بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات لوسائل التواصل الاجتماعي. شاركت لجنة الإشراف على الانتخابات 12 مقطع فيديو في الفترة ما بين 1 آذار و28 آذار

<sup>100</sup> راجع إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات، أقرته الأمم المتحدة عام 2005

<sup>101</sup> قرار لجنة الإشراف على الانتخابات رقم 4 ورقم 5 وكلاهما نشر في 25 كانون الثاني 2022

<sup>102</sup> بشكل عام، أصدرت لجنة الإشراف على الانتخابات 5419 تصريحاً لهذه الانتخابات، بما في ذلك لممثلي وسائل الإعلام. في العام 2018، أصدرت حوالي 4300 تصريح

<sup>103</sup> رسالتنا لجنة الإشراف على الانتخابات في 13 نيسان 2022 و20 نيسان 2022

التفسير المحصور لقانون الانتخابات من قبل هيئة الإشراف على الانتخابات كما يشجب "الإشارة المقلقة إلى القيود المفروضة على جمعيات المجتمع المدني وحريةهم في الوصول إلى المعلومات وتحليلها ونشرها"<sup>104</sup>.

أما بالنسبة للمراقبين الدوليين، فبالإضافة إلى بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، اعتمدت هيئة الإشراف على الانتخابات مراقبي جامعة الدول العربية، والمعهد الديمقراطي الوطني، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية.

## XV. المنازعات الانتخابية

إن الإصلاحات ضرورية لحماية الحقوق الانتخابية بشكل أفضل، ولتعزيز استقلال القضاء وتقصير المواعيد النهائية لحل الطعون ضد نتائج الانتخابات.

لا يوفر الإطار القانوني للانتخابات نصوصاً تفصيلية وكافية لحماية الحقوق الانتخابية، حيث إن الأحكام المتعلقة بالانتهاكات التي تحدث خلال فترة الحملة الانتخابية محدودة ومربكة، مع عدم وجود سلطة واضحة مسؤولة عن البت في هذه المخالفات. أفادت فرق المراقبين لأمد طويل أن المرشحين يفتقرون إلى الثقة بالنظام القضائي الذي ينظر إليه على نطاق واسع على أنه غير فعال وخاضع لقوى سياسية مختلفة بسبب الانقمار إلى الاستقلالية<sup>105</sup>. بالإضافة إلى ذلك، لا توجد أحكام تتعلق بتقديم الشكاوى على مستوى مراكز الاقتراع أو على مستوى لجان القيد الابتدائية أو العليا المتعلقة بالمخالفات في يوم الانتخابات<sup>106</sup>. وكذلك، يفتقر قانون العقوبات إلى أحكام تتعلق بالجرائم الانتخابية باستثناء الرشوة. هذا، ووفقاً للمادة 5 من قانون الانتخابات، يتم إسقاط الملاحقة الجنائية للجرائم الانتخابية بعد ستة أشهر من إعلان نتائج الانتخابات. ونتيجة لذلك، تسود ثقافة الإفلات من العقاب على الرغم من انتشار الادعاءات حول شراء الأصوات، ومختلف حالات التهريب والتهديد وإتلاف المواد الانتخابية أو تجاوز سقف الحملة الانتخابية<sup>107</sup>.

## الشكاوى المتعلقة بنتائج الانتخابات

إن المجلس الدستوري هو المؤسسة المنوطة بالفصل في الطعون المقدمة حول نتائج الانتخابات النيابية<sup>108</sup>. تم تعيين الأعضاء العشرة في المجلس الدستوري الحالي في العامين 2019 و2021، نصفهم من قبل المجلس النيابي والنصف الآخر من قبل مجلس الوزراء، وذلك لمدة ست سنوات. تُتخذ القرارات بأغلبية مؤهلة من سبعة أعضاء، ويتكون النصاب من ثمانية أعضاء، ما يعيق أحياناً اعتماد قرارات المجلس الدستوري التي تعتبر نهائية.

وبحسب قانون تأسيس المجلس الدستوري، يقتصر حق الطعن في نتائج الانتخابات النيابية على المرشحين الخاسرين فقط في الدائرة الانتخابية التي تنافسوا فيها<sup>109</sup>، ولا يحق للناخبين في الدائرة تقديم أي طعن. وبموجب قانون الانتخابات السابق مع نظام انتخابي أكثر، اعتبر المجلس الدستوري أن المرشح الخاسر يمكنه تقديم شكوى فقط ضد المرشحين الفائزين بالمقعد المخصص للطائفة نفسها الذي ترشح عنه المدعى عليه. لم يتضمن قانون الانتخابات رقم 44/217 أحكاماً بشأن الطعون ضد نتائج الانتخابات. وبسبب هذه الثغرة القانونية، أعاد المجلس الدستوري، بعد انتخابات العام 2018، تفسير الأحكام المذكورة أعلاه واعتبر أن المرشح يمكنه الطعن

<sup>104</sup> <https://maharatfoundation.org/media/2148/communique-stop-maharat-s-activities.pdf>

<sup>105</sup> في أيار 2021، صاغت لجنة الإدارة والعدل في مجلس النواب مشروع قانون إصلاحي يهدف إلى تعزيز استقلالية وشفافية القضاء (مشروع قانون بتعديل المرسوم التشريعي رقم 1983/150 بشأن تنظيم القضاء). في أيلول 2021، طلب وزير العدل من لجنة البندقية رأيها بشأن مشروع القانون، الذي لم يصدر بعد. مركز الحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 32، ص. 19: "شرط اختصاص هيئة التحكيم واستقلالها وحيادها بمفهوم المادة 14، الفقرة 1، حق مطلق لا يخضع لأي استثناء"

<sup>106</sup> هذه الثغرة القانونية مهمة بشكل خاص لأن هذه أدلة مقبولة في حالة تقديم طعن إلى المجلس الدستوري، لكن لا يوجد إجراء لمثل هذه الشكاوى، وعملياً، تم تسجيل ثلاث شكاوى فقط لهذه الانتخابات، على الرغم من المخالفات المختلفة في جميع أنحاء البلاد

<sup>107</sup> تم إبلاغ بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بخمس شكاوى فقط تم تقديمها إلى المدعي العام ولجنة الإشراف على الانتخابات بشأن انتهاكات مختلفة أثناء الحملة الانتخابية ويوم الانتخابات، قدمها الجيش اللبناني والتيار الوطني الحر ومرشحون مستقلون / لوائح مستقلة

<sup>108</sup> المادة 19 من الدستور، القانون رقم 250 الصادر في 14 تموز 1993 بشأن إنشاء المجلس الدستوري المعدل بالقانون رقم 150 الصادر في

30 تشرين الأول 1999 والمعدل بموجب القانون رقم 43 الصادر في تشرين الثاني 2008

<sup>109</sup> المادة 24 من القانون 1993/250 بشأن إنشاء المجلس الدستوري المعدل بالقانون رقم 150 بتاريخ 1999/10/30 والمعدل بموجب القانون رقم 43 بتاريخ 11/3 / "المجلس الدستوري يقرر بشأن صلاحية ولاية نائب منتخب والصراعات والتحديات الناشئة عن انتخابات النواب بناء على طلب يقدمه المرشح الخاسر في الدائرة الانتخابية إلى رئاسة المجلس الدستوري خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً"؛ المادة 46 من النظام الداخلي للمجلس الدستوري 2000 / CC.

أيضاً في نتائج المرشحين عن مقاعد مخصصة لطوائف أخرى، إن كان ضمن لائحة أخرى أو حتى ضمن لائحته الخاصة<sup>110</sup>. ولا بد من ذكر هذه الجوانب المهمة بوضوح في القانون وعدم تركها لتفسيرات المجلس الدستوري، وذلك من أجل ضمان انتصاف فعال لجميع المرشحين واللوائح، بما يتماشى مع الالتزامات الدولية والممارسات الجيدة<sup>111</sup>.

توصية: ينص قانون الانتخابات بوضوح على حق الطعن في نتائج الانتخابات لجميع المرشحين الخاسرين ضد أي مرشح تنافس في تلك الدائرة.

حالياً، إن الموعد النهائي لتقديم الطعون هو 30 يوماً من الإعلان الرسمي للانتخابات، ولدى المجلس الدستوري أربعة أشهر للبت بها<sup>112</sup>. هذه المواعيد النهائية طويلة للغاية وتتعارض مع المعايير الدولية والممارسات الجيدة، مما يسمح بعدم اليقين المحتمل بشأن نتائج الانتخابات أثناء تحديد الحالات، حيث يظل أعضاء البرلمان الذين يجري الطعن في انتخابهم في مراكزهم حتى صدور قرار نهائي من المجلس الدستوري<sup>113</sup>.

توصية: تقصير المدة الزمنية لتقديم الطعن في نتائج الانتخابات والبت فيها. توفير الموارد البشرية الكافية للمجلس الدستوري، للسماح بإجراء تحقيق شامل واتخاذ قرارات سريعة بشأن الطعون.

في نهاية فترة الطعون، في 17 حزيران، تم تقديم 15 طعناً ضد نتائج الانتخابات، من بينها أربعة تتعلق بنتائج الشمال الثانية، واثنان تتعلقان بجبل لبنان الأولى والجنوب الأولى على التوالي. تتعلق الطعون، على سبيل المثال، بمخالفات، وإلغاء بعض نتائج أقلام الاقتراع، والعنف وترهيب المرشحين، وطريقة حساب الحاصل الانتخابي لتوزيع المقاعد على اللوائح. في بعض الحالات، إذا قبل مجلس الشورى طعون المشتكين، فقد تؤثر النتائج على تفويض العديد من النواب. يجب تجنب مثل هذه الشكوك في المستقبل من خلال الإدارة السريعة لهذه الحالات قبل أن يتولى البرلمان الجديد السلطة، وسيتعين معالجة ذلك من خلال إصلاح انتخابي في المستقبل.

## XVI. الاقتراع في الخارج

سارت الأمور اللوجستية المرتبطة بالاقتراع في الخارج بسلاسة على الرغم من نقص الموارد المالية، لكن عد الأوراق الانتخابية على مستوى الدوائر الصغرى أدى إلى تأخير جدولة النتائج.

أدخل قانون انتخابات العام 2017 نظام الاقتراع في الخارج، والذي تم تطبيقه للمرة الأولى في الانتخابات النيابية للعام 2018. ينص القانون على إنشاء دائرة انتخابية مخصصة لها ستة مقاعد للاقتراع في الخارج، غير أن هذا البند علق لهذه الانتخابات<sup>114</sup>. نتيجة لذلك، اقترع الناخبون من خارج البلاد لدائرتهم الانتخابية الأصلية في لبنان.

كانت وزارة الخارجية والمغتربين مسؤولة عن تنظيم عملية الاقتراع في الخارج بالتنسيق مع وزارة الداخلية والبلديات. وصار بإمكان المواطنين اللبنانيين التسجيل للاقتراع في الخارج عبر موقع وزارة الخارجية والمغتربين حتى 20 تشرين الثاني، قبل أكثر من شهر من دعوة الهيئات الناخبة. بلغ العدد النهائي للناخبين 225,624 ناخباً، أي ما يعادل 5.68 في المائة من إجمالي سجل الناخبين، وهي زيادة ملحوظة عن العام 2018<sup>115</sup>. وقد جرى الاقتراع خارج البلاد في 6 أيار في 10 دول في الشرق الأوسط وفي 8 أيار في 48 دولة أخرى.

<sup>110</sup> في قرار المجلس الدستورية رقم 2019/16

<sup>111</sup> الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة 3-2 "تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بما يلي: (أ) أن تضمن حصول أي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد على سبيل انتصاف فعال"؛ لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة بشأن المسائل الانتخابية، 23 (2002) CDL-AD، المادة 99 "يجب منح الصفة في مثل هذه الطعون على أوسع نطاق ممكن. يجب أن يكون ممكناً لكل ناخب في الدائرة ولكل مرشح يترشح للانتخابات تقديم طعن". لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة بشأن المسائل الانتخابية، المبدأ التوجيهي الثاني 3.3. "يجب أن يحق لجميع المرشحين وجميع الناخبين المسجلين في الدائرة المعنية الطعن. يجوز فرض نصاب قانوني معقول للطعن من قبل الناخبين على نتائج الانتخابات"

<sup>112</sup> بمجرد تقديم الطعن، يعين رئيس المجلس الدستوري عضواً آخر في المجلس الدستوري كمقرر له صلاحيات التحقيق، والذي يجب أن يقدم تقريراً إلى الرئيس في غضون ثلاثة أشهر من تعيينه. فور تقديم التقرير يُعقد المجلس ويصدر قراره خلال شهر واحد. ومع ذلك، بالنسبة لانتخابات 6 أيار 2018، تم نشر قرارات المجلس الدستوري بشأن الطعون في 21 شباط 2019

<sup>113</sup> لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة بشأن المسائل الانتخابية، المبدأ التوجيهي الثاني 3.3 ز، تقرير توضيحي، الفقرة 95- "يجب أن تكون المهل الزمنية لتقديم الطعون والبت فيها قصيرة (ثلاثة إلى خمسة أيام لكل دعوى ابتدائية)"

<sup>114</sup> قانون رقم 2021/8 الذي يعدل القانون رقم 2017/44

<sup>115</sup> بالنسبة لانتخابات 2018، تم تسجيل 82965 ناخباً للتصويت في 39 دولة

في الفترة التي سبقت أيام الاقتراع في الخارج، كان القلق العام مرتفعاً إذ يمكن أن يؤثر الاقتراع في الخارج على النتائج في بعض الدوائر<sup>116</sup>. وقد أضربت مجموعة من الدبلوماسيين اللبنانيين في الفترة الممتدة من 8 إلى 13 نيسان، لكن وزارة الخارجية والمغتربين ذكرت أن هذا لم يكن له تأثير على استعدادات الاقتراع في الخارج. وأعرب محاورو بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن قلقهم بشأن نقل صناديق الاقتراع خارج البلدان التي تم فيها الاقتراع، حيث يزعم أنه في العام 2018 فقدت بعض الصناديق. ومن بواعث القلق الأخرى التي أثارها حزب القوات اللبنانية مسألة التخصيص المزعم لأقلام الاقتراع البعيدة للناخبين المعارضين، لا سيما في أستراليا، غير أن الحزب المذكور لم يوفر أي دليل على مثل هذا التلاعب على نطاق واسع. وأعلنت وزارة الخارجية والمغتربين أن جميع الشكاوى الواردة في هذا الصدد كانت بسبب أخطاء في التسجيل، حيث قدم الناخبون رمزاً بريدياً خاطئاً.

نشرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 16 فريقاً من المراقبين في 12 دولة من دول الاتحاد الأوروبي وسويسرا<sup>117</sup>. لم يشيروا إلى أي مشاكل لوجستية أثناء عملية الاقتراع، ولم تكن أي من المواد الأساسية ناقصة في مراكز الاقتراع الخاضعة للمراقبة. معظم الإجراءات كانت متبعة جيداً مع مخالفات طفيفة لم تؤثر على العملية ككل. كما لوحظت طوابير طويلة من الناخبين في فترة الظهيرة وبعد الظهر. وكان مندوبو الأحزاب حاضرين في جميع مراكز الاقتراع التي تمت مراقبتها، وخاصة مندوبو التيار الوطني الحر، والقوات اللبنانية، وأمل، وهم يرتدون ملابس عليها رموز حزبية ويحتفظون بلوائح لمتابعة حضور الناخبين. في باريس وبرلين، شوهد مندوبو الأحزاب يضغطون على الناخبين خارج مراكز الاقتراع من خلال ترهيبهم أو اقتراح كيفية التصويت.

أنشأت وزارة الخارجية غرفة عمليات ووظفت طلاباً لمراقبة عملية الاقتراع التي تم بثها مباشرة من كل قلم اقتراع. تم إبلاغ الموظفين الدبلوماسيين بأي مشاكل تم رصدها، وهم بدورهم اتصلوا بالسفارة المعنية في الخارج لحل المشكلة. كما قام المراقبون المحليون بمراقبة الاقتراع في الخارج وأعربوا عن ارتياحهم لاستجابة وزارة الخارجية بالنسبة للتعامل مع القضايا المبلغ عنها.

بعد إغلاق مراكز الاقتراع، تم تضييب أوراق الاقتراع وختم الصناديق ووضعها في حقائب مع جهاز تعقب عبر النظام العالمي لتحديد المواقع (جي بي أس) من شركة "دي أنش آل"، وهي الشركة المتعاقد معها لنقلها. وفقاً لوزارة الخارجية والمغتربين، وصلت جميع الحقائب إلى لبنان في الموعد المحدد بحلول 13 أيار. وتم تخزينها في مصرف لبنان حتى 15 أيار، عندما تم نقلها إلى قصر العدل في بيروت. هناك تم عد أوراق الاقتراع حسب الدائرة الصغرى وإرسالها بعد عدة ساعات من الموعد المخطط له. أدى التأخير في التسليم، بالإضافة إلى حقيقة أن أوراق الاقتراع في الخارج لا يزال يتعين عدها من قبل قضاة لجنة القيد، إلى تأخيرات في مراكز الجدولة (مراجعة القسم الثامن). الاقتراع وفرز الأصوات وجدولتها).

توصية: إذا لم يتم إنشاء دائرة محددة للاقتراع في الخارج، فيمكن النظر في عد أوراق الاقتراع في الخارج مركزياً في بيروت من قبل لجان القيد الابتدائية والعليا المخصصة التي لديها الأعداد الكافية ومدربة بشكل مناسب لهذه المهمة.

## **XVII. الاقتراع وفرز الأصوات وجدولة النتائج** تميز يوم الانتخابات بالتوترات المحلية، وتدخلات مندوبي المرشحين، وعملية الجدولة غير المنظمة.

### **نظرة عامة على عملية الاقتراع**

في يوم الانتخابات، نشرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 167 مراقباً في كافة الدوائر الصغرى البالغ عددها 26 في لبنان. وراقبت البعثة في شكل عام عملية الاقتراع في 798 مركز اقتراع، حيث تمت مراقبة الافتتاح في 73 مركزاً، والاقتراع في 658 مركزاً، وإقبال الصناديق وفرز الأصوات في 67 مركزاً.

راقبت البعثة المراكز التي تم فتحها صباحاً في الوقت المحدد (42 مركزاً) أو في غضون 30 دقيقة (31 مركزاً)، ويرجع هذا التأخير الطفيف في الغالب إلى عدم جهوزية طاقم الاقتراع. وفي 15 مركزاً، كان هناك طابور كبير من الناخبين ينتظرون دورهم للاقتراع. وفي تسعة مراكز، لم يكن لدى الموظفين كافة المستلزمات الأساسية. في حين تبين أن صندوق الاقتراع فارغ ومختوم بشكل صحيح في جميع المراكز تقريباً. وفي 46 من أصل 73 مركزاً تمت مراقبته، لم يتم طاقم الاقتراع بفرز بطاقات الاقتراع والمغلفات التي تم استلامها قبل الافتتاح. كانت شفافية عملية الافتتاح جيدة، وتمكّن المراقبون ومندوبو المرشحين من مراقبة العملية من دون قيود، ولم يتم تقديم أي شكوى رسمية أثناء الافتتاح.

أثناء الاقتراع، أفاد مراقبو الاتحاد الأوروبي بوجود مشاكل بالقرب من 14,4 في المائة من مراكز الاقتراع، وفي معظم الحالات أنشطة الحملة (10,5 في المائة) أو مواد الحملة (6,2 في المائة). ومن بين 658 مركزاً تمت مراقبته خلال الاقتراع، شهد 11,8

<sup>116</sup> على وجه الخصوص، في دائرة الشمال الثالثة، شكل الناخبون من خارج البلاد 10.45 في المائة من جميع الناخبين المسجلين

<sup>117</sup> لوحظ الفتح والإغلاق في 16 مركز اقتراع، بينما لوحظ التصويت في 62 مركز اقتراع خلال اليوم



في المائة منها اكتظاظاً، وفي 9,3 في المائة كانت هناك مواد أو أنشطة للحملة، وسجلت في 3,5 في المائة منها حالات توتر. وفقدت في 9,8 في المائة من المراكز بعض المواد الأساسية معظمها لوائح المسجلين أو الأختام أو بروتوكولات النتائج. ولم يسجل طاقم الاقتراع في 57,6 في المائة من المراكز عدد أوراق الاقتراع ومغلفات الاقتراع التي تم استلامها في الصباح.

لم تكن سرية الاقتراع مضمونة دائماً. وفي 12,3 في المائة من المراكز، لم يوفر ترتيب الغرفة بشكل كاف سرية الاقتراع، وفي 13,8 في المائة لم يختار الناخبون دائماً مرشحينهم بسرية. تم احترام إجراءات الاقتراع دائماً وتقريباً، حتى لو لم يتحقق طاقم الاقتراع باستمرار مما إذا كانت أصابع الناخبين قد تم تغميسها في الحبر قبل تسليمهم بطاقة الاقتراع. وفي 12 في المائة من المراكز، شهد المراقبون في معظم الحالات على مساعدة أفراد الأسرة ومرافقتهم للناخبين المسنين أو الأشخاص ذوي الإعاقة داخل حجرة الاقتراع. وتمكنت البعثة من مراقبة الاقتراع من دون قيود في 97,4 في المائة من مراكز الاقتراع التي تمت مراقبتها. وفي 12,56 في المائة من المراكز، لاحظ مراقبو الاتحاد الأوروبي الناخبين الذين تم رفضهم ولم يتمكنوا من الاقتراع، وذلك في الغالب لأن أسمائهم لم تكن مدرجة في قائمة الناخبين. تم تقديم ثلاث شكاوى رسمية فقط في المراكز أثناء عملية الاقتراع (0,45 في المائة)<sup>118</sup>.

وعلى امتداد اليوم الانتخابي سجل حضور مندوبين فقط في 70 في المائة من مراكز الاقتراع (رئيس القلم ومساعداه المعينان من قبل وزارة الداخلية والبلديات المشرفة على سير العملية الانتخابية)، ولم يكن هناك أي مساعدين لهما واللذين يفترض اختيارهما من بين الناخبين. ولوحظ حضور اشخاص غير مصرح لهم في 16,5 في المائة من مراكز الاقتراع التي راقبتها البعثة، وغالبية هؤلاء عناصر من قوى الأمن الداخلي. ولاحظ غالبية مندوبي البعثة ان أداء عناصر القوى الامنية والجيش في مراكز الاقتراع كان محترفاً ولم يسجل اي تدخل لهم في مسار العملية الانتخابية. اما مندوبو المرشحين فحضروا بكثافة في كل مراكز الاقتراع منذ انطلاقة العملية الانتخابية وحتى نهايتها، وكانوا يمثلون حزب القوات اللبنانية، المرشحين المستقلين، حزب التيار الوطني الحر، حزب الله، حزب الكتائب، وحركة أمل.<sup>119</sup>

وتميز مندوبو المرشحين، بارتداء ثياب تحمل شعارات احزابهم، وكانوا يقومون بإحصاء حركة الناخبين بواسطة لوائح الشطب (الناخبين) الخاصة بهم حيث كان طاقم الاقتراع يقرأ اسم الناخب/ الناخبة بصوت عال. وسجلت حالات تدخل فيها مندوبي المرشحين في عمل فريق عمل قلم الاقتراع (3,5 في المائة من مراكز الاقتراع). وفي 10 في المائة من مراكز الاقتراع شاهد المراقبين محاولات للتأثير على الناخبين من خلال المندوبين واخرين من الجمهور. وسجلت البعثة خمس حالات من إساءة استخدام الاقتراع بواسطة مندوبي المرشحين، أو حالات للتأثير على الناخبين والضغط عليهم في تسع مناطق لبنانية.<sup>120</sup>

توصية: تفعيل وتطبيق الأحكام القانونية التي تحد من عدد المندوبين في اقليم الاقتراع وحظر عرض أي رموز حزبية داخل مراكز الاقتراع لتلافي التدخل في عمل موظفي الاقتراع وتخويف الناخبين.

سجل حضور مندوبي الجمعية اللبنانية لديموقراطية الانتخابات في 18,6 في المائة من مراكز الاقتراع التي زارتها فرق البعثة على مدار اليوم الانتخابي، ولاحظ مندوبو البعثة ان مندوبي الجمعية كانوا يتصرفون باحتراف في أدائهم. وافادت الجمعية ان 40 فرداً من مندوبيها تعرضوا للتهديد أو إساءة المعاملة من مندوبي حركة أمل وحزب الله، وخصوصاً في قرى منطقة صيدا، في حين تعرض بعضهم للاعتداء الجسدي في صيدا وبعبك.

وسجلت على امتداد اليوم الانتخابي، حالات توتر وترهيب محلية. في عشرة دوائر صغرى مختلفة<sup>121</sup>، سجل مراقبو البعثة وجود اعداد كبيرة من مندوبي حركة أمل وحزب الله في مراكز الاقتراع الشيعية ما أدى الى ترهيب الناخبين. وسجل التوتر خصوصاً في منطقة بعبك – الهرمل حيث انتشر مندوبي حزب الله بكثافة فاقت مندوبي الاحزاب الاخرى بأضعاف للتحكم بحركة الناخبين الى مراكز الاقتراع، ومنع مندوبي اللوائح المنافسة من الدخول الى هذه المراكز وصولاً الى توجيه الناخبين داخل مراكز الاقتراع. وسجل رضوخ القوى الامنية وفرق عمل أقلام الاقتراع في المراكز امام هذه التهديدات واعمال الترهيب. وتلقت البعثة تقارير موثوقة عن حشو

118 في بيروت الأولى، (مدرسة لور مغيزل، مركز اقتراع 177) وفي المتن (مدرسة ماسروبيان، مركز اقتراع 11)، قدم الناخبون شكاوى لأنهم حرموا من حق الاقتراع. في قرى صيدا (الغازية) (مركز اقتراع 405)، قدم مندوب أحد المرشحين المستقلين شكاوى تتعلق بوثيقة هوية ناخب/ة منتهية الصلاحية.

119 كانت القوات اللبنانية حاضرة في 60.5 في المائة من مجموع مراكز الاقتراع خلال النهار، والتيار الوطني الحر في 48.30 في المائة من المراكز، وحزب الله في 34.47 في المائة، والكتائب في 30.31 في المائة، وحركة أمل في 27.92 في المائة، والحزب التقدمي الاشتراكي في 10.94 في المائة، والحزب السوري القومي الاجتماعي في 6.92 في المائة، حزب المردة في 5.91 في المائة، حزب الطاشناق في 4.53 في المائة، ومواطنون في دولة في 3.27 في المائة. وكان لدى المرشحين المستقلين مندوبون في 54.72 في المائة من جميع مراكز الاقتراع التي تمت مراقبتها، واللوائح التي تمثل قوى سياسية جديدة في 35.47 في المائة، وأحزاب أخرى في 33.71 في المائة.

120 بعبك - الهرمل، بيروت الثانية، الشوف، جزين، مرجعيون، المتن، النبطية، صور، والباق الغربي.

121 بعبك - الهرمل، بيروت الثانية، جبيل، جزين، النبطية، راشيا، قرى صيدا، صور، الباق الغربي وزحلة.

صناديق الاقتراع والتلاعب بالاقتراع في بعلبك - الهرمل وفي هذه المنطقة قد يكون الترهيب قد لعب دوراً في التأثير على نزاهة عملية الاقتراع.

## الفرز

في الساعة 7 مساءً، وقت إغلاق مراكز الاقتراع، كان الناخبون لا يزالون ينتظرون دورهم ليقتروا في سبعة من أصل 67 مركزاً، وفي جميع الحالات باستثناء حالة واحدة، تم تمديد وقت الاقتراع للسماح لهم بالاقتراع. كما الحال أثناء الافتتاح والاقتراع، تميز إقبال الصناديق والفرز بعدم كفاية تدريب فرق عمل أقلام الاقتراع الذين ارتكبوا أخطاء إجرائية. ففي 15 حالة، لم يقم فريق عمل قلم الاقتراع بإحصاء عدد التواقيع على لائحة الناخبين. وفي 10 حالات لم يتم الملاءمة بين عدد الذين أدلوا بأصواتهم وعدد الناخبين الذين وقعوا على لوائح الناخبين. في 12 حالة، واجه المسؤول الرئيسي صعوبات في ملء محضر مركز الاقتراع، وفي 9 حالات، كانت هناك أخطاء إجرائية مهمة أخرى أو حالات سهو.

*توصية ذات أولوية: على وزارة الداخلية والبلديات تنظيم دورات تدريبية شخصية والزامية لموظفي أقلام الاقتراع، لتجنب الأخطاء الاجرائية التي تؤثر على نزاهة التصويت.*

وفي بلدة كفرشالا – الضنية لاحظ أفراد البعثة عند نهاية اليوم الانتخابي وجود حال من التوتر والصدام داخل مركز الاقتراع والتي لم تستطع القوى الامنية السيطرة عليها. ولم يستطع سوى فريق واحد من البعثة مراقبة اقبال الصناديق وبدء عملية الفرز من دون عقبات. وفي راشيا تم طرد فريق المراقبين من أحد مراكز الاقتراع بواسطة الجيش اللبناني ولم يسمح للفريق بالعودة إلا بعد الانتهاء من عملية فرز الاصوات. وسجلت البعثة نقطة إيجابية تمثلت في انقطاع الكهرباء مرة واحدة فقط ما أعاق عملية اقبال الصندوق وفرز الاصوات.

## جدولة النتائج

زارت فرق البعثة 27 من أصل 29 مركزاً لجدولة النتائج في كل انحاء لبنان، وارسل المراقبون 63 نموذج مراقبة عن مسار جدولة النتائج لدى عدة لجان القيد الابتدائية. وفي كثير من الأحيان، لم تكن أماكن الجدولة كافية مع وجود غرف صغيرة ومكتظة وآلية عمل ضعيفة التنظيم. وفي 24 من أصل 63 حالة، لم يتمكن المراقبون من مراقبة أوراق الجدولة عن كثب بما يكفي لعرض الأرقام التي تم ملؤها.

وبسبب عدم وضوح إجراءات الجدولة، فقد اعتمد تنظيم العمل على قضاة اللجنة العليا للقيد، في حين عمد بعض قضاة اللجنة الى تخصيص بعض اللجان الابتدائية حصرياً لفرز الصناديق الآتية من خارج لبنان، وقام آخرون بتوزيع المحاضر الواردة وصناديق اقتراع اللبنانيين غير المقيمين على الاراضي اللبنانية استناداً الى أسبقية الحضور. ولاحظت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أنه غالباً ما كان هناك نقص في التنسيق ومسار الإبلاغ المرحلي في مراكز الجدولة. وكان على العديد من القضاة وغيرهم من الموظفين العمل في نوبات طويلة للغاية. بشكل عام، تم تقييم أداء قضاة لجان القيد الابتدائية على أنه محترف وملتزم، على الرغم من بيئة العمل الصعبة.

*توصية: اعتماد آلية واضحة لجدولة النتائج، تتضمن اسباب واضحة للإلغاء وإعادة الفرز، وتدريب القضاة استناداً الى هذه الآلية.*

وفي حين انتهت الدوائر الأولى من جدولة النتائج مع منتصف نهار 16 ايار، فقد تطلبت جدولة الاصوات في دوائر مثل بيروت الثانية وطرابلس يوماً إضافياً لينتهي الامر صبيحة 17 ايار. ويعود ذلك الى نوعية محاضر النتائج السيئة، والتي تم ملؤها بواسطة فريق فرز غير مدرب بشكل كاف، ما أدى الى إعادة فرز الاصوات<sup>122</sup>. ونتيجة الأحكام القانونية الغامضة<sup>123</sup> اتخذ قضاة لجان القيد العليا مقاربات مختلفة في ما يتعلق بإعادة الفرز. في حين تجنب بعض القضاة وبالاتفاق مع مندوبي المرشحين إعادة الفرز عن طريق إضافة أو حذف أوراق الاقتراع البيضاء لجعل الأرقام متطابقة، عمد آخرون الى إعادة الفرز في حالات مماثلة. ولاحظت بعثة الاتحاد الأوروبي إعادة فرز الأصوات في 30 من أصل 63 حالة. ومع ذلك، فإن التأخير في عملية الجدولة في بعض الدوائر كان سببه الرئيسي أن لجان القيد الابتدائية كان عليها أيضاً فرز أصوات اللبنانيين غير المقيمين على الاراضي اللبنانية الى جانب جدولة النتائج. اما بالنسبة الى

<sup>122</sup> على سبيل المثال، كان على بعض لجان القيد الأولية في بيروت الأولى تصحيح 30-40 في المائة من بروتوكولات (محاضر) النتائج.

<sup>123</sup> تنص المادة 106 من قانون الانتخابات فقط على أنه "يجب إعادة الفرز اليدوي إذا تبين أن نتائج تقرير مركز الاقتراع غير متوافقة مع النتائج المستندة إلى الكمبيوتر".

لجان القيد العليا، وفي ما لا يقل عن نصف الدوائر التي تمت مراقبتها، فقد عمل القضاة خلف أبواب مغلقة، واستبعدوا أو حدوا من وجود مندوبي المرشحين (تسعة لجان قيد عليا على الأقل) أو حتى المراقبين (أربعة لجان قيد عليا على الأقل).<sup>124</sup>

## XVIII. النتائج

في حوالي الساعة 5 مساء يوم 16 أيار، أعلنت وزارة الداخلية والبلديات النتائج لسبعة من أصل 15 دائرة رئيسية خلال مؤتمر صحفي. وتم نشر جميع النتائج على مستوى الدوائر في 17 أيار عند ساعة الظهر تقريباً، بما في ذلك حسابات توزيع المقاعد. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، نشرت الوزارة نتائج الأصوات التفضيلية لجميع المرشحين. وفي 18 أيار، قامت الوزارة بتحميل وثائق جديدة تحت الروابط الموجودة على موقعها على الإنترنت دون تقديم أي تفسير، وصححت البيانات الجديدة العدد الإجمالي للناخبين المسجلين، وكان لا بد من تعديل نسبة الإقبال على الاقتراع من 40.38 في المائة في البداية إلى 49.19 في المائة. في 20 أيار، نشرت الوزارة النتائج لكل مركز اقتراع، بعد جمعها من قبل لجان القيد الأولية التي قامت بجدولتها. ولم يتم توفير النتائج بنموذج سهل الاستخدام (يمكن قراءته ألياً) من شأنه أن يسمح بالتدقيق.

وأظهر التحليل اليدوي للنتائج الجزئية على المستوى الوطني، أنه في 20 في المائة من مجموع اقلام الاقتراع، صب أكثر من 90 في المائة من الأصوات المحتسبة لصالح لائحة واحدة فقط من اللوائح المتنافسة. ومع ذلك، هناك اختلافات حادة بين المناطق. في بعلبك - الهرمل، والجنوب الثانية، والجنوب الثالثة، في 66 في المائة على الأقل من اقلام الاقتراع، حصلت لائحة حزب الله - أمل على أكثر من 90 في المائة من الأصوات المحتسبة.

---

في بيروت الأولى، طلب رئيس لجنة القيد العليا من مراقبين الاتحاد الأوروبي والمندوبين والصحفيين من مغادرة الغرفة لمدة 10 دقائق، مشيراً إلى أنه يحتاج إلى وقت ومساحة وصمت لطباعة المحاضر وتوقيعها. في دائرة البقاع الثانية، طرد القاضي جميع المراقبين والمندوبين من لجنة القيد العليا قبل ساعتين من إعلان النتائج. وفي دائرتي جبل لبنان الثانية والرابعة، لم يتمكن مراقبو الاتحاد الأوروبي من مراقبة العملية لأن لجنة القيد العليا كانت تعمل خلف أبواب مغلقة.

124

الرقم	الصفحة في التقرير	السياق	التوصية	التغيير المقترح في الإطار القانوني	المؤسسة المسؤولة	المبدأ/الالتزام الدولي/الإقليمي المعني
<b>إدارة العملية الانتخابية</b>						
1.	11	في حين أن قانون الانتخابات يصنف هيئة الاشراف على الانتخابات على أنها مستقلة، فإنه يحدد أيضاً اعتمادها على وزارة الداخلية والبلديات في الموارد المالية والإدارية. تفتقر هيئة الاشراف على الانتخابات الى الأموال، فضلاً عن الموارد البشرية المؤهلة، مثل دققي الحسابات.	إنشاء هيئة الاشراف على الانتخابات ككيان قانوني مستقل تماماً عن وزارة الداخلية والبلديات، بما في ذلك من الناحية المالية والإدارية (توصية ذات أولوية)	تعديل قانون الانتخابات، والعمل على صدور مرسوم بإنشاء هيئة الاشراف على الانتخابات مستقلة	المجلس النيابي مجلس الوزراء	انتخابات حقيقية تعكس حرية التعبير عن إرادة الشعب  الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، GC 25، المادة 20. "ينبغي إنشاء سلطة انتخابية مستقلة للإشراف على العملية الانتخابية وضمان إجرائها بكل استقلالية ونزاهة ووفقاً للقوانين المعمول بها التي تتفق مع العهد".
2.	11	أدى عدم كفاية التواصل بين وزارة الداخلية والبلديات إلى افتقار القائمين والمحافظين إلى المعلومات الأساسية، مثل الجدول الزمني للتحضير للانتخابات أو قوائم الناخبين النهائية. أظهرت وزارة الداخلية والبلديات بشكل عام نقصاً في الشفافية ولم تنشر معلومات مهمة تتعلق بالانتخابات. أظهرت هيئة الاشراف على الانتخابات موقفاً مقيداً تجاه أصحاب المصلحة، مما أدى إلى صعوبة الوصول إلى المعلومات، على الرغم من أن بعض الأعضاء بصفتهم الفردية تبادلوا تحديثات مهمة حول عمل الهيئة مع بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات.	يجب على إدارة الانتخابات، بما في ذلك وزارة الداخلية والبلديات وهيئة الاشراف على الانتخابات، نشر المعلومات ذات الصلة بالانتخابات في الوقت المناسب وبطريقة شاملة ومقروءة لئلا حتى يكون المواطنون وجميع أصحاب المصلحة على دراية أفضل بالعملية الانتخابية. وهذا يشمل، بالنسبة لوزارة الداخلية والبلديات، القرارات ومبرراتها، وعقود الموردين، وتفاصيل حول ميزانية الانتخابات والجدول الزمني، وحول تقارير تمويل الحملات الصادرة عن هيئة الاشراف على الانتخابات.	لا تغيير قانوني. تدابير إدارية	هيئة الاشراف على الانتخابات وزارة الداخلية والبلديات	الشفافية والحصول على المعلومات قانون الوصول إلى المعلومات رقم 2017/28 المعدل بالقانون رقم 2021/233، المادة 7. تقوم المؤسسات والإدارات العامة "بنشر الوثائق التالية تلقائياً على مواقعها الشبكية في شكل قابل للبحث وقابل للنسخ وقابل للتحميل: المراسيم والقرارات والتعليمات والتعميمات والمذكرات التي تتضمن تفسيراً للقوانين أو الأنظمة أو الوثائق ذات الطابع التنظيمي، في غضون 15 يوماً من تاريخ إصدارها."  العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المبدأ العام رقم 34، الفقرة 19. "من أجل وضع قيد التطبيق حق الحصول على المعلومات، ينبغي للدول الأطراف أن تضع في المجال العام بصورة استباقية المعلومات الحكومية التي تهم الجمهور. وينبغي للدول الأطراف أن تبذل قصارى جهدها لضمان الوصول السهل والفوري والفعال والعملية إلى هذه المعلومات." (...)  اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 10. "تتخذ كل دولة طرف، وفقاً

<p>للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية في إدارتها العامة، بما في ذلك ما يتعلق بتنظيمها وعمليات عملها وصنع القرار فيها، حسب الاقتضاء (...) " "</p>						
<p><b>الشفافية والحصول على المعلومات</b></p> <p>حق وفرصة التصويت</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25. "لكل مواطن الحق والفرصة (...) التصويت والانتخاب في انتخابات دورية نزيهة" ...</p> <p>الفقرة 11 من المادة 25 من العهد «حملات تثقيف الناخبين وتسجيلهم ضرورية لضمان الممارسة الفعالة للحقوق المنصوص عليها في المادة 25 من جانب مجتمع مستنير.»</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام 34، الفقرة 19. "من أجل أعمال الحق في الحصول على المعلومات، ينبغي للدول الأطراف أن تضع في المجال العام بصورة استباقية المعلومات الحكومية التي تهم الجمهور. وينبغي للدول الأطراف أن تبذل قصارى جهدها لضمان الوصول السهل والفوري والفعال والعملية إلى هذه المعلومات." (...)</p>		<p>لا تغيير قانوني.</p> <p>التدابير الإدارية</p>	<p>زيادة مدة وتواتر نشر الحملة الرسمية لتثقيف الناخبين وإنفاذ الالتزامات الإعلامية المقابلة.</p>	<p>عموما، كانت نوعية مواد تثقيف الناخبين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جيدة، ولكن الحملة بدأت متأخرة.</p> <p>وعلى الرغم من أن قانون الانتخابات يشترط على المذيعين تخصيص ثلاث ساعات على الأقل في الأسبوع لكل قناة تلفزيونية خلال الحملة بأكملها لبرامج تثقيف الناخبين الرسمية، تحت إشراف لجنة الخبراء الدائمة، فإن هذا الالتزام لم تحترمه القناة التلفزيونية العامة والقنوات التلفزيونية الخاصة الرئيسية الثلاث.</p> <p>لم تسمح البداية المتأخرة للنشر بحملة تثقيف الناخبين في الوقت المناسب على وسائل التواصل الاجتماعي.</p>	13	3.
<b>قيد الناخبين</b>						
<p><b>الاقتراع العام</b></p> <p>الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب). " لكل مواطن الحق والفرصة، دون قيود غير معقولة: (ب) التصويت والانتخاب."</p> <p>لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية، التعليق العام رقم 25، الفقرة 4. "أي شروط تنطبق على ممارسة الحقوق التي تحميها المادة 25 ينبغي أن تستند إلى معايير موضوعية ومعقولة."</p>	<p>المجلس النيابي</p> <p>مجلس الوزراء</p>	<p>تعديل المادة 21 من الدستور</p>	<p>خفض سن الاقتراع من 21 إلى 18 عامًا سن الرشد.</p>	<p>تم تحديد سن الاقتراع بـ 21 عامًا (في حين أن سن الرشد هو 18 عامًا، وهو سن الاقتراع الأكثر شيوعًا في العالم)، وهو ما يستبعد بعض المواطنين الشباب ويتعارض مع الممارسة الدولية الشائعة.</p>	14	4.

5.	14	في لبنان، يتم تسجيل الناخبين للتصويت في قرية أجدادهم. من الممكن تغيير مكان التسجيل ولكنه يتطلب إجراء مطولاً، نادراً ما يتم القيام به. العديد من الناخبين لا يقيمون حيث يتم تسجيلهم ويتعين عليهم السفر إلى دائرتهم الانتخابية في يوم الانتخابات، وهو ما كان أكثر صعوبة هذا العام في سياق الأزمة الاقتصادية وارتفاع تكاليف النقل.	إنشاء Mega Centers على أساس التسجيل المسبق للناخبين، من أجل تيسير مشاركة الناخبين، وتتطلب هذه العملية تنظيماً، ووقتاً كافياً للاستعدادات التقنية، فضلاً عن حملات إعلامية واسعة النطاق للناخبين. (توصية ذات أولوية)	المجلس النيابي مجلس الوزراء وزارة الداخلية والبلديات	حق وفرصة التصويت
----	----	---	---	--	------------------

### بيئة الحملة

6.	15	لا يوجد حظر صريح على الحملات الانتخابية في يوم الانتخابات للمرشحين والقوائم. ينص القانون على فترة صمت انتخابي فقط لوسائل الإعلام، قبل 24 ساعة من يوم الانتخابات حتى إغلاق صناديق الاقتراع.	ينص قانون الانتخابات، على فترة الصمت الانتخابي قبل 24 ساعة وفي يوم الانتخابات العامة، وعلى الحظر التام لأي أنشطة انتخابية للمرشحين أو القوائم أو الأحزاب خلال هذه الفترة. كما يحدد القانون العقوبات على الانتهاكات ذات الصلة التي تفرضها هيئة الإشراف على الانتخابات.	المجلس النيابي مجلس الوزراء	انتخابات حقيقية تعكس حرية التعبير عن إرادة الناخبين النزاهة في الحملة الانتخابية
----	----	--	---	--------------------------------	---

### تمويل الحملات الانتخابية

7.	18	يقتصر رصد تمويل الحملات الانتخابية على الحساب المصرفي للحملة الانتخابية الذي يتعين على المرشحين والقوائم فتحه عند التسجيل، مع السرية المصرفية الكاملة على الحسابات الشخصية الأخرى للمرشحين أو أقاربهم المقربين.	منح هيئة الإشراف على الانتخابات الولاية والقدرة على التحقق من جميع الحسابات الشخصية للمرشحين وأطفالهم وأزواجهم ومراجعتها، عن طريق رفع السرية المصرفية عن هذه الحسابات وإنشاء وحدة مخصصة داخل لجنة الخبراء الدائمة لهذا الغرض. (توصية ذات أولوية)	المجلس النيابي مجلس الوزراء	شفافية ومساءلة التمويل منع الفساد/النزاهة في الحملة الانتخابية
----	----	---	---	--------------------------------	---



<p>مجرمة وفقاً لهذه الاتفاقية من: (أ) تولي المناصب العامة".</p>						
<p><b>شفافية ومساءلة التمويل</b> <b>منع الفساد/النزاهة في الحملة الانتخابية</b></p> <p>المادة 1 (ج) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد "أهداف هذه الاتفاقية هي: (ج) تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون العامة والممتلكات العامة"</p> <p>المادة 7 الفقرة 3 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد "على كل دولة طرف العمل على اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية المناسبة... لتعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات للمناصب العامة المنتخبة"</p> <p>المادة 26 الفقرة 4 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد «تكفل كل دولة طرف، على وجه الخصوص، إخضاع الأشخاص المسؤولين وفقاً لهذه المادة لعقوبات جنائية أو غير جنائية فعالة ومتناسبة وراعية، بما في ذلك عقوبات مالية».</p>	<p>المجلس النيابي مجلس الوزراء</p>	<p>تعديل الفصل الخامس من قانون الانتخابات</p>	<p>اعطاء هيئة الاشراف على الانتخابات إطار زمني كاف لمراجعة التقارير المالية الشاملة المقدمة من المرشحين والقوائم الانتخابية.</p>	<p>ينبغي تقديم التقارير المالية الشاملة بعد 30 يوماً من الانتخابات. لدى هيئة الاشراف على الانتخابات مهلة 30 يوماً فقط لمراجعتها والتدقيق بها، وإلا فإن التقارير تعتبر معتمدة، مما يسمح بترك الانتهاكات في تمويل الحملات دون إذن.</p>	<p>19</p>	<p>10.</p>
<b>وسائل الإعلام</b>						
<p><b>حرية الرأي والتعبير</b></p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 34، الفقرة 47 "ينبغي للدول الأطراف أن تنظر في عدم تجريم التشهير، وعلى أي حال، ينبغي تطبيق القانون الجنائي في الحالات الشديدة الخطورة، ولا يشكل السجن عقوبة مناسبة في أي من الحالات"</p> <p>المادة 19 الفقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية "يشمل هذا الحق حرية التماس وتلقي ونقل المعلومات والأفكار بجميع أنواعها، بصرف النظر عن الحدود، إما شفويًا أو كتابيًا أو مطبوعاً أو في</p>		<p>تعديل قانون العقوبات: المواد 385 إلى 389، و473 إلى 475، و582 إلى 584، قانون القضاء العسكري: المادة 157.</p>	<p>الغاء العقوبات بالسجن لجرائم التشهير والقذف والذم المرتكبة ضد الدين والإجراءات الإعلامية المشروعة، وسحب الجرائم المتعلقة بوسائل الإعلام والجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحاكم العسكرية</p>	<p>لا يزال قانون العقوبات والقانون العسكري يجرمان جرائم حرية التعبير، مع ما لذلك من تأثير سلبي على التغطية الإعلامية للانتخابات</p>	<p>20</p>	<p>11.</p>



<p>شكل فني أو عن طريق أي وسائط أخرى يختارها." العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 34، الفقرة 33 «يجب أن تكون القيود ضرورية لشرعية الهدف».</p>						
<p><b>حرية الرأي والتعبير حق وفرصة التصويت</b></p> <p>المادة 2 الفقرة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية " يشمل هذا الحق حرية البحث وتلقي ونقل المعلومات والأفكار بجميع أنواعها، بصرف النظر عن الحدود، إما شفويًا أو كتابيًا أو مطبوعًا أو في شكل فني أو عن طريق أي وسيلة اعلامية أخرى يختارها." العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25: "لكل مواطن الحق والفرصة، دون أي تمييز مذكور في المادة 2 ودون قيود غير معقولة (...). (ب) التصويت والانتخاب في انتخابات دورية نزيهة تجري بالاقتراع العام والمتساوي وتجري بالاقتراع السري، بما يضمن حرية التعبير عن إرادة الناخبين."</p>	<p>المجلس النيابي مجلس الوزراء هيئة الاشراف على الانتخابات</p>	<p>تعديل القانون الانتخابي، المادة 73.</p>	<p>الوصول الحر والمتساوي للمرشحين وقوائم المرشحين إلى وسائل الإعلام التابعة إلى القطاع العام، بما في ذلك مؤسسة تلفزيون لبنان واذاعة Radio Liban، التي يجب ان يتم منحها وتنظيمها باستمرار تحت مراقبة هيئة الاشراف على الانتخابات.</p>	<p>لمؤسسة تلفزيون لبنان العامة برنامج انتخابي واحد فقط يتيح الوصول المجاني إلى المرشحين مع مشاركة عدد قليل جدًا منهم. غطت مؤسسة تلفزيون لبنان بشكل أساسي أنشطة رئيس الجمهورية و رئيس الحكومة ورئيس مجلس النواب وكذلك أنشطة الأحزاب السياسية الحاكمة في برامجها الإخبارية.</p>	<p>21</p>	<p>.12</p>
<p><b>الشفافية والحصول على المعلومات حق وفرصة التصويت</b></p> <p>المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (انظر أعلاه) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19 الفقرة 2 (انظر أعلاه) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 34، الفقرة 13 "إن وجود صحافة أو وسائل إعلام أخرى حرة وغير خاضعة للرقابة ودون عوائق أساسي في أي مجتمع لضمان حرية الرأي</p>	<p>المجلس النيابي مجلس الوزراء هيئة الاشراف على الانتخابات</p>	<p>تعديل المادتين 81 و 19 من قانون الانتخابات.</p>	<p>منح هيئة الاشراف على الانتخابات صلاحيات جزائية لفرض غرامات مباشرة في الوقت المناسب و/أو تعليق البرامج على وسائل الإعلام، بما في ذلك القنوات التلفزيونية، عند انتهاك التزاماتها أثناء الحملة.</p>	<p>لم تتصرف هيئة الاشراف على الانتخابات بطريقة فعالة لضمان امتثال وسائل الإعلام للأنظمة ذات الصلة. بشكل عام، لم تشارك هيئة الاشراف على الانتخابات معلومات كافية عن الانتهاكات المتعلقة بوسائل الإعلام مع الجمهور أو مع بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات.</p>	<p>22</p>	<p>.13</p>

<p>والتعبير والتمتع بالحقوق الأخرى المنصوص عليها في العهد (...). ومن الضروري الوصول الحر للمعلومات والأفكار المتعلقة بالقضايا العامة والسياسية بين المواطنين والمرشحين والممثلين المنتخبين."</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 34، الفقرة 18 "تشمل الفقرة 2 من المادة 19 الحق في الحصول على المعلومات التي تحتفظ بها الهيئات العامة. وتشمل هذه المعلومات السجلات التي تحتفظ بها هيئة عامة، بصرف النظر عن شكل تخزين المعلومات ومصدرها وتاريخ إنتاجها."</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 34، الفقرة 19 «من أجل تطبيق الحصول على المعلومات، ينبغي للدول الأطراف أن تضع المعلومات الحكومية ذات المصلحة العامة في المجال العام بصورة استباقية».</p>						
<p><b>حرية الرأي والتعبير حق وفرصة التصويت</b></p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19 الفقرة 2 (انظر أعلاه)</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (انظر أعلاه)</p>	<p>المجلس النيابي مجلس الوزراء</p>	<p>تعديل المادة 80 من قانون الانتخاب</p>	<p>منح وسائل الإعلام المعتمدة حق الوصول للمعلومات من أجل تعزيز الشفافية والمصادقية. وتضمن بالقانون الوصول إلى مراكز الفرز والإحصاء.</p>	<p>مُنِع الصحفيون ووسائل الإعلام من الوصول إلى مراكز العد والجدولة، مما حدّ الشفافية وأثر على المصادقية. لا تتضمن المادة 80 من قانون الانتخابات صراحة كلمة «جدولة» وتقتصر بحكم الواقع التغطية الإعلامية على «عمليات التصويت والفرز»</p>	<p>22</p>	<p>.14</p>
<p><b>الشفافية والحصول على المعلومات سيادة القانون</b></p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 الفقرة 2 "تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باتخاذ الخطوات اللازمة، وفقاً لإجراءاتها الدستورية ولأحكام هذا العهد، لاعتماد ما قد يلزم من قوانين أو تدابير أخرى لإعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد".</p> <p>ويجب أن تصاغ المادة 34 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 25 «قاعدة توصف بأنها» قانون «، بدقة كافية لتمكين الفرد من تنظيم سلوكه وفقاً لذلك، ويجب إتاحتها للجمهور».</p>	<p>المجلس النيابي مجلس الوزراء هيئة الاشراف على الانتخابات</p>	<p>تعديل قانون الانتخاب</p>	<p>تضمن أحكام صريحة حول الحملة على وسائل التواصل الاجتماعي في قانون الانتخابات ومنح هيئة الاشراف على الانتخابات صلاحيات لمعاقبة الانتهاكات بشكل فعال.</p>	<p>لا يعكس قانون الانتخابات الاستخدام المتزايد وخصوصية وسائل التواصل الاجتماعي، ولا يمنح هيئة الاشراف على الانتخابات تفويضاً صريحاً بشأن الانتهاكات على وسائل التواصل الاجتماعي. لأول مرة، راقبت الهيئة الحملات عبر الإنترنت. ومع ذلك، لا يمكن معاقبة الانتهاكات، ولا ان تؤدي إلى تحذيرات مبكرة.</p>	<p>25</p>	<p>.15</p>

16.	25	لا يحمي قانون 2018 حول المعاملات الإلكترونية والبيانات الشخصية بشكل كافٍ الخصوصية وبيانات المستخدم. أدى ذلك إلى الإفراط في جمع البيانات الشخصية وكشفها وتداولها بكثافة واستخدامها دون معرفة المستخدمين أو موافقتهم، بما في ذلك خلال فترة الحملة. استخدم المرشحون والقوائم والأحزاب بيانات الناخبين الشخصية لغاية يوم الانتخابات لنشر الاستطلاعات ورسائل الحملة، في بعض الأحيان من خلال الرسائل المتكررة والمستهدفة وغير المرغوب فيها بواسطة الرسائل القصيرة والمكالمات الهاتفية و WhatsApp. بالإضافة إلى ذلك، لا ينشئ القانون هيئة رقابة مستقلة.	تعديل قانون حماية البيانات لضمان حماية البيانات الشخصية بشكل فعال وإنشاء هيئة رقابة مستقلة للإشراف على جمع البيانات الشخصية ومعالجتها. ضمان حماية المواطنين من المعلومات غير المطلوبة، بما في ذلك الدعاية السياسية أثناء الحملة الانتخابية.	تعديل المعاملات الإلكترونية والشخصية قانون البيانات (قانون المعاملات الإلكترونية)	المجلس النيابي مجلس الوزراء	الحق في الخصوصية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 34، الفقرة 18: "... يجب أن يكون لكل فرد الحق في التأكد بشكل مفهوم، ما إذا كانت البيانات الشخصية مخزنة في ملفات البيانات الآلية، وإذا كان الأمر كذلك، ولأي أغراض." المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: "لا يجوز إخضاع أي شخص لتدخل تعسفي أو غير قانوني في خصوصياته... لكل فرد الحق في حماية القانون من هذا التدخل أو الاعتداء." العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 16، الفقرة 10: «يجب أن ينظم القانون جمع وحيازة المعلومات الشخصية عن الحواسيب ومصارف البيانات وغيرها من الأجهزة، سواء من جانب السلطات العامة أو الأفراد أو الهيئات الخاصة».
<b>مشاركة المرأة</b>						
17.	27	لم تنتخب سوى 8 نساء (6,25 في المئة) في مجلس النواب الجديد، ما يقي لبنان في أدنى مستوى للتمثيل البرلماني للمرأة في الشرق الأوسط وعلى مستوى العالم. لم يدرج مجلس النواب في الإطار القانوني تدابير إيجابية للتسريع المساواة بين الرجل والمرأة وتشجيع تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار، بما يتماشى مع التزامات لبنان الدولية.	اعتماد تدابير خاصة مؤقتة لزيادة تمثيل المرأة في البرلمان. (توصية ذات أولوية)	تعديل قانون الانتخاب	المجلس النيابي مجلس الوزراء	المساواة بين الرجل والمرأة: عدم التمييز. اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 7: «تتخذ الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة وتكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في: (أ) التصويت والأهلية للانتخاب في جميع الهيئات المنتخبة انتخاباً عاماً»؛ المادة 4 الفقرة 1 «اعتماد الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تهدف إلى التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة» الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 23، الفقرة 5. "تلتزم المادة 7 الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة وضمان تمتعها بالمساواة مع الرجل في الحياة السياسية والعامة. يشمل الالتزام المحدد في المادة 7

النزاعات الانتخابية						
جميع مجالات الحياة العامة والسياسية"						
الحق في سبيل فعال للتنظيم سيادة القانون	المجلس النيابي مجلس الوزراء	تعديل قانون انشاء المجلس الدستوري	الفانون الانتخابي ينظم بوضوح حق الطعن ضد نتائج الانتخابات لجميع المرشحين الخاسرين ضد أي مرشح تنافس في تلك الدائرة.	الحق في تقديم طعن في نتائج الانتخابات غير مذكور على الإطلاق في القانون الانتخابي، وإنما فقط في القانون المتعلق بإنشاء المجلس الدستوري، الذي لا يتضمن أحكاماً محدثة وواضحة في هذا الصدد. ينبغي أن ينص القانون على ذلك بوضوح وألا يُترك لسلطة تفسير المجلس الدستوري من أجل ضمان سبيل فعال للتنظيم لجميع المرشحين والقوائم، بما يتماشى مع الالتزامات الدولية والممارسات الجيدة.	30	.18
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2,3 (أ) «ضمان أن تتاح لأي شخص تنتهك حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد سبيل فعال للتنظيم.» {..}						
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 25، الفقرة 20 «ينبغي أن يكون هناك تدقيق مستقل لعملية التصويت والفرز وإمكانية الوصول إلى المراجعة القضائية أو أي عملية معادلة أخرى حتى يكون الناخبون واثقين من أمانة الاقتراع وفرز الأصوات»						
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 25 الملاحظة العامة 34: " يجب صياغة قاعدة توصف بأنها «قانون «بدقة كافية لتمكين الفرد من تنظيم سلوكه وفقاً لذلك، ويجب إتاحتها للجمهور"						
الحق في سبيل فعال للتنظيم	المجلس النيابي مجلس الوزراء	تعديل قانون انشاء المجلس الدستوري	تقصير الإطار الزمني لتقديم والبت في الطعون الناشئة عن نتائج الانتخابات. توفير الموارد البشرية الكافية للمجلس الدستوري، للسماح بإجراء تحقيق شامل واتخاذ قرارات سريعة بشأن الطعون.	حاليًا، الموعد النهائي لتقديم الطعون هو 30 يومًا من الإعلان الرسمي عن النتائج، ولدى المجلس الدستور مهلة أربعة أشهر للبت في الاستئناف. هذه المهل طويلة بشكل مفرط ومخالفة للمعايير الدولية والممارسات الجيدة، مما يسمح بشك محتمل بشأن النتائج الانتخابية أثناء تحديد القضايا، بما أن أعضاء المجلس النيابي الذين يتم الطعن في انتخابهم يبقون مهامهم حتى صدور القرار النهائي للمجلس الدستوري.	30	.19
المادة 2 الفقرة 3 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية «تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بما يلي: (أ) ضمان توفير سبيل فعال للتنظيم لأي شخص تنتهك حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد"						
المادة 8 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان «لكل فرد الحق في توفير سبيل فعال للتنظيم من جانب المحاكم الوطنية المختصة عن الأفعال التي تنتهك الحقوق الأساسية التي يمنحها له الدستور أو القانون"						
الممارسات الجيدة (لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، 2002،						

<p>الفقرة 95 "وبالإضافة إلى ذلك، يجب ألا تستغرق القرارات المتعلقة بنتائج الانتخابات وقتاً طويلاً جداً، لا سيما عندما يكون المناخ السياسي متوتراً. ويبدو من المعقول أن تتخذ القرارات قبل الانتخابات مهلة تتراوح بين ثلاثة وخمسة أيام في المحكمة الابتدائية (لتقديم الطعون وإصدار الأحكام على حد سواء). غير أنه يجوز منح المحاكم العليا والدستورية مزيداً من الوقت لإصدار أحكامها."</p>						
<b>تصويت المقترين</b>						
<p>يجب على الدولة أن تتخذ الخطوات اللازمة لوضع الحقوق موضع التنفيذ</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 25، الفقرة 20 "يجب أن يكون هناك تدقيق مسنق لعملية التصويت والفرز وإمكانية المراجعة القضائية أو أي عملية معادلة أخرى حتى يثق الناخبون في أمانة الاقتراع وفرز الأصوات"</p>	<p>مجلس الوزراء وزارة الداخلية والبلديات وزارة العدل</p>	<p>تعديل قانون الانتخاب إجراءات إدارية</p>	<p>إذا لم يتم إنشاء دائرة OCV محددة، فيمكن النظر في احتساب بطاقات الاقتراع OCV مركزياً في بيروت من قبل لجان التسجيل العليا والابتدائية المكرسة بأعداد كافية وتدريبها بشكل كافٍ لهذه المهمة.</p>	<p>تم فرز ظروف الاقتراع بحسب الدوائر الصغرى في قصر العدل في بيروت، وتم إرسالها بعد عدة ساعات من الموعد المقرر. أدى التأخر في التسليم، وأنه لا يزال يتعين على قضاة لجنة القيد احتساب أصوات اقتراع المغتربين، إلى تأخيرات في مراكز الجدولة.</p> <p>ومع ذلك، فإن التأخير في عملية الجدولة في بعض المقاطعات كان ناتجاً أساساً عن حقيقة أن لجان القيد الابتدائية، إلى جانب جدولة النتائج، كان عليها أيضاً احتساب أصوات المغتربين.</p>	<p>31</p>	<p>20.</p>
<b>الاقتراع والفرز والجدولة</b>						
<p>انتخابات حقيقية تعكس حرية التعبير عن إرادة الشعب</p> <p>يجب على الدولة أن تتخذ الخطوات اللازمة لوضع الحقوق موضع التنفيذ</p> <p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الملاحظة العامة 25، الفقرة 20 " {..} يجب حماية الناخبين من أي شكل من أشكال الإكراه أو ضغط للكشف عن كيف يعترضون التصويت أو كيفية تصويتهم، ومن أي تدخل غير قانوني أو تعسفي في عملية التصويت."</p>	<p>المجلس النيابي مجلس الوزراء</p>	<p>تعديل قانون الانتخاب</p>	<p>تطبيق الأحكام القانونية التي تحد من عدد مندوبي المرشحين لكل مركز اقتراع، ومنع عرض أي رموز حزبية داخل مراكز الاقتراع لتجنب التدخل في عمل موظفي الاقتراع وترهيب الناخبين.</p>	<p>كانوا مندوبو المرشحين حاضرين بشكل كبير في جميع مراكز الاقتراع التي تمت مراقبتها من ساعة الافتتاح حتى الإغلاق. كان مندوبو المرشحين، الذين يرتدون ملابس عليها رموز حزبية، يتحكمون بحضور الناخبين من خلال قوائم الناخبين الخاصة بهم وبمساعدة موظفي قلم الاقتراع، الذين كانوا يقرأون بصوت عالٍ اسم كل ناخب. كما كانت هناك حالات حيث تدخل فيها مندوبو المرشحين في عمل موظفي قلم الاقتراع. في بعض مراكز الاقتراع، رأى المراقبون أشخاصاً، معظمهم من مندوبي</p>	<p>32</p>	<p>21.</p>

				المرشحين، يحاولون التأثير على الناخبين. لوحظت خمس حالات على الأقل من إساءة استعمال مندوبي المرشحين للمساعدة في التصويت، كما تم التبليغ عن حالات تخويف مندوبي المرشحين في تسعة دوائر على الأقل.		
22.	33	اتسم الإغلاق والفرز بعدم تدريب موظفي الاقتراع بشكل كاف، الذين ارتكبوا أخطاء إجرائية. في بعض الحالات، لم يحسب موظفو الاقتراع عدد التوقيعات على قائمة الناخبين. في حالات أخرى، لم يتم التوفيق بين عدد الأصوات المملى بها وعدد الناخبين الذين وقعوا على قوائم الناخبين. في بعض الأحيان، واجه رئيس القلم صعوبات في ملء محضر قلم الاقتراع ، وفي تسع حالات، كانت هناك أخطاء أو إغفالات إجرائية مهمة أخرى.	- تنظم وزارة الداخلية دورات تدريبية حضورية وشاملة وإلزامية لموظفي قلم الاقتراع، لتجنب الأخطاء الإجرائية التي تؤثر على نزاهة التصويت.	وزارة الداخلية والبلديات	يجب على الدولة أن تتخذ الخطوات اللازمة لإعمال الحقوق	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 (2) " تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باتخاذ الخطوات اللازمة، وفقاً لعملياتها الدستورية ولأحكام هذا العهد، اعتماد ما قد يلزم من قوانين أو تدابير أخرى لوضع موضع التنفيذ الحقوق المعترف بها في هذا العهد."
23.	33	نظرًا لعدم وجود إجراءات واضحة للجدولة، كان تنظيم العمل يعتمد على قضاة لجنة القيد العليا. في حين أن بعض قضاة لجنة القيد العليا خصصوا بعض من لجان القيد الابتدائية حصرياً لعد أصوات المغتربين، قام آخرون بتوزيع البروتوكولات الواردة وصناديق الاقتراع الخاصة بالمغتربين على أساس الأسبقية. لاحظت بعثة الاتحاد الأوروبي أن مراكز الجدولة كثيراً ما افتقرت إلى التنسيق والإبلاغ عن التقدم المحرز.	اعتماد إجراءات واضحة لجدولة النتائج، بما في ذلك أسباب الإلغاء وإعادة فرز الأصوات، وتدريب القضاة وفقاً لذلك	وزارة الداخلية والبلديات	يجب على الدولة أن تتخذ الخطوات اللازمة لوضع موضع التنفيذ انتخابات حقيقية تعكس حرية التعبير عن إرادة الشعب.	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 (2) (انظر أعلاه) الملاحظة العامة 25، الفقرة 20 "يجب أن يكون هناك فحص مستقل لعملية التصويت والفرز وإمكانية المراجعة القضائية أو غيرها من المراجعات المماثلة حتى يتق الناخبون في أمن الاقتراع وفرز الأصوات"

المرفق 1 - توزيع المقاعد حسب الدوائر والمذاهب

الدوائر الصغرى	المقاعد	سني	شيعي	درزي	ماروني	روم كاثوليك	روم أرثوذكس	إنجيلي	أرمن كاثوليك	أرمن أرثوذكس	أقليات	علوي
الأشرفية، الرمل، الصيفي، المدور	8				1	1	1		1	3	1	
رأس بيروت، ميناء الحصن، عين المريسة، المزرعة، المصيطبة، زقاق البلاط، الباشورة، المرفأ	11	6	2	1			1	1				
جبيل	3		1		2							
كسروان	5				5							
المتن	8				4	1	2			1		
بعيدا	6		2	1	3							
الشوف	8	2		2	3	1						
عاليه	5			2	2		1					
صيدا	2	2										
جزين	3				2	1						
صور	4		4									
قرى صيدا	3		2			1						
بنت جبيل	3		3									
النبطية	3		3									
مرجعيون حاصبيا	5	1	2	1		1						
زحلة	7	1	1	1	1	2	1			1		
البقاع الغربي، راشيا	6	2	1	1	1		1					
بعنك، الهرمل	10	2	6		1	1						
عكار	7	3			1	2					1	
طرابلس	8	5			1	1					1	
المنية	1	1										
الضنية	2	2										
زغرتا	3				3							
بشري	2				2							
الكورة	3					3						
البترون	2				2							
	128	27	27	8	34	8	14	1	1	5	1	2

المرفق 2 - نسبة الناخبين لكل مقعد

الدوائر الكبرى	الناخبون المسجلون	المقاعد	الناخبون / المقعد
بيروت الأولى	134,825	8	16,853
بيروت الثانية	370,862	11	33,715
جبل لبنان الأولى	182,103	8	22,763
جبل لبنان الثانية	183,441	8	22,930
جبل لبنان الثالثة	171,746	6	28,624
جبل لبنان الرابعة	346,451	13	26,650
الجنوب الأولى	129,229	5	25,846
الجنوب الثانية	328,064	7	46,866
الجنوب الثالثة	497,531	11	45,230
البقاع الأولى	183,425	7	26,204
البقاع الثانية	153,975	6	25,663
البقاع الثالثة	341,263	10	34,126
الشمال الأولى	309,517	7	44,217
الشمال الثانية	377,111	11	34,283
الشمال الثالثة	257,964	10	25,796
<b>المجموع</b>	<b>3,967,507</b>	<b>128</b>	<b>30,996</b>

### المرفق 3 - الأصوات الضائعة

الدوائر الكبرى	الناخبون المسجلون	المقاعد	الأصوات الصحيحة	الأصوات الضائعة	الأصوات الضائعة %
بيروت الأولى	134,825	8	46,696	2,599	5.57%
بيروت الثانية	370,862	11	148,926	4,792	3.22%
البقاع الأولى	183,425	7	92,691	22,865	24.67%
البقاع الثانية	153,975	6	66,148	6,161	9.31%
البقاع الثالثة	341,263	10	191,139	11,880	6.22%
جبل لبنان الأولى	182,103	8	118,379	14,899	12.59%
جبل لبنان الثانية	183,441	8	93,149	12,222	13.12%
جبل لبنان الثالثة	171,746	6	84,728	20,346	24.01%
جبل لبنان الرابعة	346,451	13	179,976	11,607	6.45%
الشمال الأولى	309,517	7	148,626	63,508	42.73%
الشمال الثانية	377,111	11	144,641	7,214	4.99%
الشمال الثالثة	257,964	10	122,311	1,204	0.98%
الجنوب الأولى	129,229	5	61,290	27,936	45.58%
الجنوب الثانية	328,064	7	163,083	22,706	13.92%
الجنوب الثالثة	497,531	11	232,200	952	0.41%
<b>المجموع</b>	<b>3,967,507</b>	<b>128</b>	<b>1,893,983</b>	<b>230,891</b>	<b>12.19%</b>



المرفق 4 - نتائج الانتخابات

الدائرة	اللائحة	الناخبون المسجلون	الناخبون	المشاركة %	الأوراق الباطلة	الأوراق البيضاء	التصويت للائحة	المقاعد
بيروت الأولى		134,825	48,311	34.6	1,615	395	46,696	8
	الكتائب						11,271	2
	التيار الوطني الحر / الطاشناق						10,950	2
	القوات اللبنانية						13,220	2
	القوى الناشئة حديثاً						8,261	2
	قادرين						1,510	
	القوى الناشئة حديثاً						1,089	
بيروت الثانية		370,862	154,721	38.09	5,795	1,498	148,926	11
	مستقل						19,421	1
	مستقل						20,439	2
	مستقل						18,060	1
	حزب الله / أمل / التيار الوطني الحر / الحزب السوري القومي الاجتماعي						36,962	3
	مستقل						14,931	1
	القوى الناشئة حديثاً						32,823	3
	مستقل						2,387	
	قادرين						1,797	
	القوى الناشئة حديثاً						250	
	القوى الناشئة حديثاً						358	
جبل لبنان الأولى		182,103	121,693	63.4	3,314	657	118,379	8
	القوات اللبنانية						27,939	2
	مستقل						14,979	1
	الكتائب						25,713	2
	مستقل						11,292	
	قادرين						1,926	
	التيار الوطني الحر / حزب الله						34,192	3
	القوى الناشئة حديثاً						1,681	
جبل لبنان الثانية		183,441	95,853	48.6	2,704	573	93,149	8
	القوات اللبنانية						21,301	2

	667						مستقل	
2	15,997						الحزب / الطاشناق / السوري القومي الاجتماعي	
2	22,523						الكتائب	
	11,555						قادريين	
2	20,533						التيار الوطني الحر	
6	84,728	619	2,386	47.39	87,114	171,746		جبل لبنان الثالثة
	417						مستقل	
3	29,801						القوات اللبنانية / الحزب التقدمي الاشتراكي	
	5,010						مستقل	
	13,201						القوى الناشئة حديثاً	
	766						القوى الناشئة حديثاً	
	952						قادريين	
3	33,962						التيار الوطني الحر / حزب الله / أمل	
13	179,976	1,358	4,226	49.3	184,202	346,451		جبل لبنان الرابعة
7	83,389						الحزب التقدمي الاشتراكي / القوات اللبنانية	
	3,438						القوى الناشئة حديثاً	
3	41,545						التيار الوطني الحر	
	1,596						قادريين	
3	42,077						القوى الناشئة حديثاً	
	6,082						القوى الناشئة حديثاً	
	491						القوى الناشئة حديثاً	
7	148,626	1,509	5,252	48.1	153,878	309,517		الشمال الأولى
	13,619						مستقل	
4	41,848						مستقل	
	19,334						القوات اللبنانية	
	3,154						قادريين	
	1,371						القوى الناشئة حديثاً	
	14,145						القوى الناشئة حديثاً	
	11,885						القوى الناشئة حديثاً	

3	41,761						التيار الوطني الحر / الحزب السوري القومي الاجتماعي	
11	144,641	2,882	6,880	38.05	151,521	377,111		الشمال الثانية
2	29,277						المردة	
	3,318						القوى الناشئة حديثاً	
	79						القوى الناشئة حديثاً	
3	30,006						القوات اللبنانية	
1	16,215						القوى الناشئة حديثاً	
2	28,041						مستقل	
1	14,181						القوى الناشئة حديثاً	
2	16,825						القوى الناشئة حديثاً	
	672						مستقل	
	1,306						القوى الناشئة حديثاً	
	1,839						قادريين	
10	122,311	977	3,707	44.2	126,018	257,964		الشمال الثالثة
1	14,121						القوى الناشئة حديثاً	
3	39,844						القوات اللبنانية	
2	22,613						الكتائب	
	974						قادريين	
	230						القوى الناشئة حديثاً	
2	26,475						المردة / الحزب السوري القومي الاجتماعي	
2	17,077						التيار الوطني الحر / الحزب السوري القومي الاجتماعي	
5	61,290	623	2,076	46.6	63,366	129,229		الجنوب الأولى
	11,719						أمل	
3	18,783						مستقل	
	4,919						القوى الناشئة حديثاً	
2	13,948						القوات اللبنانية	
	324						القوى الناشئة حديثاً	
	128,1						قادريين	
	846,9						التيار الوطني الحر	
7	163,083	2,135	4,474	48.8	167,557	328,064		الجنوب الثانية
7	138,242						أمل / حزب الله	

	7,405						مستقل	
	10,061						قادريين	
	5,240						القوات اللبنانية	
11	232,200	3,042	6,410	45.7	238,610	497,531		الجنوب الثالثة
9	197,822						حزب الله / أمل / الحزب السوري الاجتماعي	
2	30,384						قادريين / القوى الناشئة حديثاً	
	952						القوى الناشئة حديثاً	
7	92,691	831	2,686	49.5	95,377	183,425		البقاع الأولى
1	15,477						مستقل	
3	25,646						القوات اللبنانية	
	7,713						القوى الناشئة حديثاً	
	332						القوى الناشئة حديثاً	
3	27,872						التيار الوطني الحر / حزب الله / أمل / الطاشناق	
	1,440						القوى الناشئة حديثاً	
	1,316						قادريين	
	12,064						مستقل	
6	66,148	616	2,198	42.47	68,346	153,975		البقاع الثانية
3	28,920						التيار الوطني الحر / أمل	
	5,316						القوات اللبنانية	
1	11,397						القوى الناشئة حديثاً	
2	19,054						الحزب الاشتراكي التقدمي	
	192						الكتائب	
	653						قادريين	
10	191,139	1,593	3,977	53.24	195,116	341,263		البقاع الثالثة
	2,819						القوى الناشئة حديثاً	
9	143,358						حزب الله / أمل / التيار الوطني الحر	
	1,491						القوى الناشئة حديثاً	
	1,937						قادريين	
1	23,308						القوات اللبنانية	
	5,633						القوى الناشئة حديثاً	
128	1,893,983	19,308	57,700	41.04	1,951,683	3,697,507		المجموع



تغطية الحملة الانتخابية على القنوات التلفزيونية اللبنانية

في 10 أيار 2022 © بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات - لبنان 2022

أجرت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات مراقبة إعلامية كمية لجميع البرامج المتعلقة بالانتخابات (الأخبار، والمقابلات، والمناقشات، ووقت البث المجاني، والمحتوى المدفوع بما في ذلك الإعلانات السياسية المدفوعة، وتثقيف الناخبين، وغيرها) على أربع قنوات تلفزيونية (عامة: تلفزيون لبنان؛ خاصة: الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، إم تي في اللبنانية)، خلال الشهر الأخير من الحملات الانتخابية، من 13 نيسان إلى 13 أيار. تم إجراء المراقبة الإعلامية من قبل فريق من ستة مراقبين إعلاميين لبنانيين ناطقين بالعربية، بما في ذلك مساعد إعلامي، برئاسة المحلل الإعلامي في بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات.



مراقبو وسائل الإعلام التابعون لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات يقومون برصد كمي للقنوات التلفزيونية

خلال الحملة الانتخابية - © بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات لبنان 2022

وفر الرصد الإعلامي بيانات عن التغطية الإعلامية للانتخابات لتقييم ما يلي: إمكانية الوصول إلى الأحزاب السياسية، والمرشحين، والمرشحين المستقلين، ولوائح المرشحين في وسائل الإعلام، وما إذا كانت هذه التغطية تتماشى مع الإطار القانوني اللبناني والتزامات لبنان الدولية؛ ونبرة التغطية الإعلامية تجاه الكيانات السياسية والمرشحين، بما في ذلك إمكانية استخدام الخطابات التحريضية والتضليل/المعلومات الخاطئة؛ وما إذا كانت العملية الانتخابية قد تمت تغطيتها بطريقة غير متحيزة ومنصفة في وسائل الإعلام العامة

والخاصة التي تم رصدتها؛ وما إذا كان الناخبون قد تلقوا معلومات تعددية وشاملة من أجل اتخاذ قرار مستنير يوم الانتخابات، وخاصة من وسائل الإعلام العامة.

تم تسجيل برامج القناة التلفزيونية التي تديرها الدولة، *تلفزيون لبنان*، والقنوات التلفزيونية الثلاث الرئيسية الخاصة و"غير التابعة" *الجديد*، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، إم تي في اللبنانية، التي تحظى بحوالي 75 في المائة من إجمالي مشاهدي التلفزيون حسب تقدير خبراء الإعلام، يومياً من الساعة 6 عصراً حتى منتصف الليل من 13 نيسان إلى 13 أيار، وجرى تحليلها باستخدام أدوات وبرمجيات مخصصة لرصد وسائل الإعلام، مع اتباع منهجية رصد وسائل الإعلام التابعة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات.<sup>125</sup>

الرصد الكمي لوسائل الإعلام - القنوات التلفزيونية (13 نيسان إلى 13 أيار)				
القنوات التلفزيونية	تلفزيون لبنان	الجديد	المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال	إم تي في اللبنانية
وسائل الإعلام العامة/الخاصة	عام	خاص، تجاري	خاص، تجاري	خاص، تجاري
الموقع	بيروت	بيروت	بيروت	بيروت
اللغة الرئيسية	العربية	العربية	العربية	العربية
الفترة الزمنية اليومية	6 مساء - 12 منتصف الليل	6 مساء - 12 منتصف الليل	6 مساء - 12 منتصف الليل	6 مساء - 12 منتصف الليل

أما بالنسبة للتحليل النوعي لوسائل الإعلام الإذاعية، فقد شملت العينة القنوات الأربع أعلاه، بالإضافة إلى القنوات التلفزيونية الثلاث " التابعة لأحزاب سياسية:

الرصد النوعي لوسائل الإعلام - القنوات التلفزيونية (13 نيسان إلى 15 أيار)			
القنوات التلفزيونية	المنار	إن بي إن	أو تي في
وسائل الإعلام العامة/الخاصة	خاص، تابع لحزب الله	خاص، تابع لحركة أمل	خاص، تابع للتيار الوطني الحر
الموقع	بيروت	بيروت	بيروت
اللغة الرئيسية	العربية	العربية	العربية
الفترة الزمنية اليومية	7/24	7/24	7/24

كما تم رصد صفحات الفيسبوك أو المواقع الإخبارية للقنوات التلفزيونية المذكورة أعلاه بشكل عشوائي على أساس دوري خلال فترة المراقبة، بالإضافة إلى الموقع الإخباري *النهار*، صحيفة رئيسية على الإنترنت، و*صفحة ميغافون*، على انستغرام، كمنصة أخبار بديلة،

<sup>125</sup> راجع القسم 4.8 وسائل الإعلام، ص. 78-84، كتيب لمراقبة الانتخابات في الاتحاد الأوروبي، الطبعة الثالثة، 2016،

مراقبة الانتخابات ودعم الديمقراطية [https://www.ods.eu/library/EUEOM\\_Handbook\\_2016.pdf](https://www.ods.eu/library/EUEOM_Handbook_2016.pdf)


الرصد النوعي لوسائل الإعلام - الإعلام على الإنترنت (13 نيسان إلى 15 أيار)		
<a href="http://www.facebook.com/NBN-lebanon-101884124847789">www.facebook.com/NBN-lebanon-101884124847789</a>	إن بي إن	صفحات القنوات التلفزيونية الخاصة على الفيسبوك
<a href="http://www.facebook.com/otv.com.lb">/www.facebook.com/otv.com.lb</a>	أوت في	
<a href="http://www.almanar.com.lb">/www.almanar.com.lb</a>	المنار	الموقع الإخباري لقناة تلفزيونية خاصة
<a href="http://www.annahar.com">www.annahar.com</a>	النهار	الموقع الإخباري للصحف
<a href="http://www.instagram.com/megaphonews">/www.instagram.com/megaphonews</a>	ميغافون	منصة الأخبار البديلة

## نتائج رصد وسائل الإعلام

في المجموع، أنتج فريق مراقبة وسائل الإعلام التابع لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات قاعدة بيانات تحتوي على 5,241 سطرًا من المعلومات، تغطي جميع المحتويات المتعلقة بالانتخابات التي تبثها القناة التابعة للدولة *تلفزيون لبنان* والقنوات التلفزيونية التجارية الخاصة/الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية، يوميًا من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالإضافة إلى يومي 14 و15 أيار)، ومعظمها خلال الفترة الزمنية من 6 مساءً إلى 12 منتصف الليل.

## وقت البث المجاني على تلفزيون لبنان:

وفقاً للمادة 73 من قانون الانتخابات، فإن الإذاعة الحكومية *تلفزيون لبنان* ملزمة بتوفير وقت بث مجاني للمرشحين الراغبين في القيام بذلك، والذين يطلبون الإذن من هيئة الإشراف على الانتخابات. تقوم هيئة الإشراف على الانتخابات بعد ذلك بإعداد جدول لجميع المرشحين ولوائح المرشحين، مع "الحفاظ على أوقات البث المتوازنة، لضمان فرص عادلة ومتساوية" للجميع.



## الرسم 1

أظهرت مراقبة وسائل الإعلام التابعة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات (راجع الرسم 1) أن 16 مرشحاً فقط، من بين ما مجموعه 718 مرشحين للانتخابات، يمثلون 2 في المائة منهم، حصلوا على وقت بث مجاني على تلفزيون لبنان في البرنامج المخصص لبنان اليوم وهو برنامج مقابلات خلال الشهر الأخير من الحملات الانتخابية، من 13 نيسان إلى 13 أيار، لمدة متوسطها 35 دقيقة لكل واحد.<sup>126</sup> كما لم تنشر هيئة الإشراف على الانتخابات أي جدول بث ذات الصلة على موقعها على الإنترنت ولم تبلغ بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات به.

### التغطية المتعلقة بالانتخابات:


كان إجمالي الوقت المخصص لجميع المحتويات المتعلقة بالانتخابات على القنوات التلفزيونية الأربعة المراقبة من 13 نيسان إلى 13 أيار (من 6 مساءً إلى 12 منتصف الليل) 295 ساعة 5 دقائق 33 ثانية (1.062.333 ثانية). حسب التوزيع وفقاً لنوع البرنامج (راجع الرسم 2) من اللافت للنظر أن برامج المقابلات تأتي في المرتبة الأولى إلى حد كبير، ليس فقط لأن هذا النوع من البرامج عادة ما يجذب جماهير كبيرة في الحملة الانتخابية، ولكن أيضاً على الأرجح لأنها مرتبطة على القنوات التلفزيونية التجارية الثلاث بإمكانية الوصول المدفوع الأجر بتمويل من الجهات الفاعلة السياسية، مما حرض المذيعين على تطوير توقيت مقابلاتهم مقابل الموارد المالية في فترة من الظروف الاقتصادية الصعبة لوسائل الإعلام.

---

من بين 16 مرشحاً حصلوا على وقت بث مجاني على قناة تلفزيون لبنان، كان أحدهم مرشحاً لحزب سياسي (الكتلة الوطنية، المتحالفة مع مرشحين مستقلين في جبل لبنان الثالثة)، 10 كانوا من مرشحي المجتمع المدني، وكان ثلاثة مرشحين مستقلين واثنان من المرشحين مستقلين من المؤيدين لـ 8 آذار.

126





الرسم 2


ثمة نتيجة هامة أخرى تتمثل في الحجم المنخفض جداً لتتقيف الناخبين الرسمي، الذي أنتجته وزارة الداخلية والبلديات، والذي بلغ مجموعه 13 دقيقة و30 ثانية فقط، على الرغم من أن قانون الانتخابات يشترط على قنوات البث أن تخصص ثلاث ساعات على الأقل في الأسبوع لكل قناة تلفزيونية خلال الحملة بأكملها للبرامج الرسمية لتتقيف الناخبين، تحت إشراف هيئة الإشراف على الانتخابات. بالواقع، كانت قناة إم تي في اللبنانية هي القناة التلفزيونية الوحيدة التي بثت الإعلانات الرسمية لتتقيف الناخبين، مع شعار وزارة الداخلية والبلديات، في الفترة من 22 نيسان إلى 8 أيار، بمتوسط مدة خمس دقائق في الأسبوع على مدى ثلاثة أسابيع، وهو أبعد ما يكون عن الحد الأدنى المطلوب.<sup>127</sup>

لم يبث تلفزيون لبنان، التابع للدولة، دون وجه حق، أي إعلان رسمي أو غير رسمي لتتقيف الناخبين، في حين أن جميع القنوات التجارية، الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية، قد بثت محتوى لتتقيف الناخبين أنتجته بنفسها أو من إنتاج منظمات المجتمع المدني.

#### تغطية السلطات العامة والزملاء الدينيين في البرامج الإخبارية


التوازن بين التغطية المؤسسية (عندما تعبر السلطة عن نفسها بطريقة رسمية وغير حزبية) وغير المؤسسية (عندما تعبر السلطة عن نفسها بطريقة حزبية) للسلطات العامة والدينية في البرامج الإخبارية على تلفزيون لبنان، الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية، التي تم رصدها يومياً من 13 نيسان إلى 13 أيار بين 6 مساءً ومنتصف الليل هو مبين في الرسوم البيانية أدناه (راجع الرسوم من 3 إلى 6).

<sup>127</sup> وفقاً للمراقبة الكمية لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، من الساعة 18:00 إلى الساعة 24:00 يومياً من 13 نيسان إلى 13 أيار.




الرسم 3

على تلفزيون لبنان، (راجع الرسم 3) تمت تغطية جميع السلطات العامة في الغالب بطريقة مؤسسية ونبرة محايدة. وقد برز الزعماء الدينيون باعتبارهم الاستثناء الرئيسي، حيث تم تحديد معظم تغطيتهم على أنها غير مؤسسية (97 في المائة)، ولكنها محايدة من حيث اللهجة (واقعية). ويفسر ذلك المستوى الكبير من المحتوى السياسي في خطابات معظم الزعماء الدينيين خلال الحملة الانتخابية.




الرسم 4

على الجديد قناة تلفزيونية تجارية (راجع الرسم 4) ، يتم تغطية معظم السلطات العامة والزعماء الدينيين بطريقة مؤسسية، ومعظمها بنبرة محايدة، مع استثناء ملحوظ للزعماء الدينيين الذين يتم تصويرهم بشكل كبير بنبرة سلبية (49 في المائة).



الرسم 5


على القناة التجارية المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال (راجع الرسم 5)، يغلب على تغطية السلطات العامة تغطية مؤسسية، مع استثناء ملحوظ أيضاً للزعماء الدينيين الذين يتم تغطيتهم إلى حد كبير (94 في المائة) بطريقة غير مؤسسية وحزبية، ولكن بنبرة محايدة.



الرسم 6


على قناة إم تي في اللبنانية التجارية (راجع الرسم 6)، تغطية السلطات العامة هي أيضاً تغطية مؤسسية في الغالب، مرة أخرى مع استثناء ملحوظ للزعماء الدينيين الذين يشكلون الأغلبية (58 في المائة) بطريقة غير مؤسسية وحزبية، ولكن بنبرة محايدة.

**الإعلانات السياسية المدفوعة على القنوات التلفزيونية الخاصة المراقبة:**



الرسم 7


على إم تي في اللبنانية (راجع الرسم 7)، تمثل الكثائب (35 في المائة) والقوات اللبنانية (20 في المائة) معاً أكثر من نصف إجمالي حجم الإعلانات السياسية المدفوعة، مع وجود لوائح مستقلة مؤيدة لـ 14 آذار (15 في المائة) والمجتمع المدني (11 في المائة) تتمتع كل منهما بنصيب عادل. وبنسبة أربعة في المائة، لا يستطيع التيار الوطني الحر إلا أن يكون بعيداً عن الأنظار، في حين أن حزب الله، بنسبة واحد في المائة، يتم الإعلان عنه بشكل سلبي من قبل كيان سياسي مجهول على الأرجح مدعوم من قوى المعارضة.



الرسم 8

على المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال (راجع الرسم 8)، يتصدر ترتيب الإعلانات السياسية المدفوعة الأجر الهنشاك (24 في المائة) وحزب الحوار الوطني (26 في المائة) والكثائب (16 في المائة)، بينما يتخلف التيار الوطني الحر (أربعة في المائة) والقوات اللبنانية (واحد في المائة) كثيراً. كما يكتسب كل من المستقلين، والمستقلين المؤيدين لـ 14 آذار، والمجتمع المدني (ستة في المائة لكل منهم) مستوى كبيراً من الظهور من خلال الإعلانات السياسية المدفوعة.


الإعلانات السياسية المدفوعة على قناة المؤسسة اللبنانية للإرسال (13)  
نيسان - 13 أيار




الرسم 9

على الجديد (راجع الرسم 9)، الجهات الفاعلة السياسية الرئيسية لجهة الإعلانات السياسية المدفوعة الأجر هي التالية: المستقلون المؤيدون لـ 14 آذار (36 في المائة)، وحزب الحوار الوطني (33 في المائة)، والحزب التقدمي الاشتراكي (14 في المائة)، والمجتمع المدني (تسعة في المائة)، والمستقلون (ثلاثة في المائة).

انتهاكات وسائل الإعلام التي رصدتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات على الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، وإم تي في اللبنانية وتلفزيون لبنان:




الرسم 10




الرسم 11

التغطية السياسية في جميع البرامج الانتخابية لكل قناة تلفزيونية:




الرسم 12



الرسم 13




نبذة التغطية السياسية على الجديد  
من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالثواني)




الرسم 14

تغطية سياسية على المؤسسة اللبنانية للإرسال اندراسيونال  
من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالتواني)




الرسم 15




**الرسم 16**

نغمة التغطية السياسية على المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناشيونال من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالثواني)




الرسم 17

التغطية السياسية على إم تي في من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالثواني)




الرسم 18




الرسم 19


نبرة التغطية السياسية على ام تي من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالتوازي)



الرسم 20




الرسم 21



الرسم 22


نبرة التغطية السياسية على تلفزيون لبنان من 13 نيسان إلى 13 أيار (بالثواني)




الرسم 23




تغطية بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات والمراقبين الآخرين على الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، إم تي في وتلفزيون لبنان:



الرسم 24




الرسم 25




الرسم 26

التوازن الجندي في الخطاب المباشر على الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال انترناسيونال، إم تي في وتلفزيون لبنان:



الرسم 27





مراقب وسائل الإعلام التابع لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات يقوم بالرصد الكمي

للجهات السياسية خلال الحملة الانتخابية

© بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات لبنان 2022

## المرفق 6 - مخرجات مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي

### المنهجية

راقبت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات الصفحات والمجموعات العلنية على فيسبوك وحسابات تويتر من 27 آذار حتى 15 أيار 2022، باستخدام كراودتانغل (CrowdTangle)، وسينتيوان (SentiOne)، وجمعت البيانات من تويتر من خلال منصة لبرمجة التطبيقات.

تم ترميز وتحليل حوالي 3,584 مشاركة و2,299 تغريدة من قبل فريق من خمسة مراقبين. اختارت لجنة المراقبة المشاركات والتغريدات إما عن طريق صفحات أو حسابات، مع التركيز على المرسل (وزارة الداخلية والبلديات، المتنافسين السياسيين)، أو

عن طريق الكلمات المفتاحية، مع التركيز على الرسالة (المعلومات المتعلقة بالانتخابات التي تلقاها الناخبون، والرسائل السياسية المثيرة للانقسامات التي تمت مشاركتها، وتغطية بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، الخطاب التحقيري، إلخ.).

اختيار من خلال	المجموع ذات الصلة	تويتر			فيسبوك			
		ذات الصلة	التغريدات التي تم تحليلها	الحسابات	ذات الصلة	المنشورات التي تم تحليلها	الصفحات	
الصفحات / الحسابات	78	0	0	0	78	78	1	انتخابات لبنان
الصفحات / الحسابات	61	28	28	1	33	33	1	هيئة الإشراف على الانتخابات
الصفحات / الحسابات	1,450	546	776	29	904	991	58	الجهات الفاعلة المؤسسية
الصفحات / الحسابات	362	179	299	24	183	396	18	أطراف ثالثة
الكلمات المفتاحية	269	76	169	72	193	347	110	المعلومات الانتخابية
الكلمات المفتاحية	602	138	305	282	464	581	181	المعلومات السياسية
الصفحات / الحسابات	7	0	0	0	7	140	4	وسائل الإعلام
الصفحات / الحسابات، الكلمات المفتاحية	520	163	722	37	357	1,018	227	غير ذلك*
	3,349	1,130	2,299	445	2,219	3,584	600	المجموع

\* المرأة، بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، الخطاب التحقيري، التحريض على الفتنة الدينية

بالإضافة إلى ذلك، راجعت وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي أكثر من 6,500 تعليق على تويتر وفيسبوك لتقييم استخدام الكلام التحقيري، بما في ذلك الكلام المهين القائم على النوع الاجتماعي.

### الحملات الانتخابية على الإنترنت

تم تحليل حوالي 958 مشاركة و722 تغريدة تولد أعداداً كبيرة من التفاعلات، وتم استخراجها من 56 صفحة علنية على فيسبوك، وتم اختيار 28 حساباً على تويتر... تم تصدير الرسائل من 37 صفحة علنية على فيسبوك من السياسيين/المتنافسين البارزين، وخمس صفحات من الأحزاب، و14 صفحة من قادة الأحزاب، بالإضافة إلى 16 حساباً لسياسيين/متنافسين بارزين، وحساب حزب واحد، و11 حساباً لقادة أحزاب على تويتر.

المجموع ذات الصلة	تويتر			فيسبوك			
	ذات الصلة	التغريدات التي تم تحليلها	الحسابات	ذات الصلة	المنشورات التي تم تحليلها	الصفحات	
43	2	2	1	41	49	5	الأحزاب
752	147	215	16	605	632	37	المرشحون / السياسيون
603	372	505	11	231	277	14	قادة الأحزاب
1398	521	722	28	877	958	56	المجموع

تم اختيار الصفحات والحسابات وفقاً لتأثيرهم على الأجندة السياسية (عدد المتابعين، النشاط، التفاعلات، إلخ)، وانتمائهم السياسي، لتغطية جميع الأطياف السياسية. ومع ذلك، لم تظهر جميع الصفحات التي اختارتها وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي في الرصد. في الواقع، قد تكون بعض المنشورات والتغريدات ذات المشاركة الأقل قد أثارت اهتماماً ولكنها لم ترق إلى الحد اللازم لتشفيرها يدوياً من قبل وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات.

#### المعلومات الانتخابية والسياسية التي تمت مشاركتها على فيسبوك وتويتر

تم إطلاق عمليات البحث عن طريق الكلمات المفتاحية على جميع محتوى فيسبوك العلني ذات الصلة في لبنان، وعلى تويتر لتحديد المعلومات الانتخابية والسياسية.

تم مراجعة حوالي 928 مشاركة و474 تغريدة، منها 657 و214 تغريدة ذات الصلة. تم مراجعة المشاركات من إجمالي 244 صفحة علنية و47 مجموعة علنية. تم مراجعة التغريدات على 354 حساباً مختلفاً في المجموع.

فيسبوك				تويتر			
الموضوع	المشاركات المراجعة	ذات الصلة	الصفحات / المجموعات	الموضوع	التغريدات المراجعة	ذات الصلة	الحسابات
الانتخابية	347	193	110	الانتخابية	169	76	72
السياسية	581	464	47/134	السياسية	305	138	282
<b>المجموع</b>	<b>928</b>	<b>657</b>	<b>291</b>	<b>المجموع</b>	<b>474</b>	<b>214</b>	<b>354</b>


#### بيئة وسائل التواصل الاجتماعي

كان هناك 25 مليون مستخدم  
لوسائل التواصل الاجتماعي


بحلول كانون الثاني 2022 في لبنان، أو 75 في المائة من السكان.

الفيديو هو المحتوى المفضل ويوتيوب المنصة الأكثر شعبية. (الرسم 1) ومع ذلك، كان فيسبوك المنصة الأكثر شعبية لتبادل الأخبار، في حين كان تويتر واضع جدول أعمال السياسيين ووسائل الإعلام التقليدية.

شكل الرجال غالبية مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي وكانوا ممثلين بشكل مفرط على تويتر (الرسم 2).



الرسم 1. مستخدمو وسائل التواصل الاجتماعي حسب المنصة، كانون الثاني 2022  
المصدر: *We are Social | Hootsuite Digital Report لبنان 2022*




الرسم 2. نسبة المستخدمين من النساء والرجال حسب المنصة، كانون الثاني 2022  
المصدر: *We are Social | Hootsuite Digital Report لبنان 2022*

\* التقرير الرقمي لبنان 2021


## صفحة الانتخابات اللبنانية على الفيسبوك - تواصل وزارة الداخلية والبلديات

تم تبادل المعلومات الرسمية المتعلقة بالانتخابات من قبل صفحة "انتخابات لبنان" على فيسبوك، التي تديرها وزارة الداخلية والبلديات. تم تفعيل صفحة الفيسبوك وحساب تويتر هيئة الإشراف على الانتخابات نفسها بحلول نهاية آذار فقط. لقد جمعا القليل من المتابعين (على التوالي 25 و95)، وولدا القليل من التفاعلات. أعادت وزارة الداخلية والبلديات تنشيط صفحة "انتخابات لبنان" على الفيسبوك في 9 تشرين الثاني. فقدت متابعيها بانتظام حتى أيام قليلة قبل الانتخابات. واكتسبت المتابعين بشكل ملحوظ عندما نشرت معلومات حول التحقق من بيانات الناخبين في 20 كانون الأول، وعندما قامت بتوسيع نطاق منشوراتها، مع مشاركة مواد تثقيف الناخبين بشكل خاص، في الفترة التي تسبق الانتخابات. (الرسم 3)

شاركت الصفحة 102 منشوراً فقط على مدى ستة أشهر وأسبوع واحد. (الرسم 4) ونشرت على نحو أكثر تواتراً في الأسبوعين المقبلين على الانتخابات، على الرغم من عدم كفاية المنشورات لإنتاج دينامية على الصفحة وتوليد تفاعلات كبيرة.




الرسم 3. تطور المتابعين من 9 تشرين الثاني 2021 حتى 20 أيار 2022 / المصدر: كراودتانغل



الرسم 4. مجموع المشاركات المنشورة من 9 تشرين الثاني 2021 حتى 20 أيار 2022 / المصدر: كراودتانغل


حللت البعثة 78 منشوراً من الصفحة في الفترة من 27 آذار إلى 15 أيار.

وكان ثلث المنشورات عبارة عن مواد إعلامية وتثقيفية للناخبين، في حين كان 44 في المائة منها عبارة عن بيانات صادرة عن وزارة الداخلية والبلديات وهيئة الإشراف على الانتخابات للمرشحين، أو لموظفي أقلام الاقتراع، أو بشأن تنظيم الانتخابات وأيام الانتخابات. أجرت الصفحة حملة إعلامية ملحوظة للمرشحين في آذار ونيسان. (الرسم 5)



الرسم 5. موضوعات الـ 78 مشاركة التي تم نشرها من 03/27 حتى 2022/05/15

حققت مقاطع الفيديو المعززة (تسعة) عدداً أكبر بكثير من المشاهدات مقارنة بمقاطع الفيديو التي لم يتم تعزيزها (تسعة).





الرسم 6. الحد الأدنى والحد الأقصى لعدد مشاهدات مقاطع الفيديو المعززة مقابل المقاطع غير المعززة من 03/27 حتى 2022/05/15 / المصدر: كراودتانغل

## المعلومات السياسية والانتخابية التي تم تجميعها

### المنهجية

أطلقت بعثة مراقبة الانتخابات عمليات بحث على كراودتانغل وتويتر للتعرف على المعلومات الانتخابية والسياسية التي تم تداولها على المنصتين من 27 آذار حتى 15 أيار 2022. باستخدام كراودتانغل، تم إطلاق عمليات بحث على صفحات فيسبوك العلنية التي اعتبرها فيسبوك ذات أهمية كبيرة للجمهور اللبناني. تم إطلاق عمليات البحث على تويتر عبر منصة برمجة التطبيقات. تم ترميز المشاركات والتغريدات ذات أعلى مشاركة يدوياً وجرى تحليلها على أساس أسبوعي. (20 منشوراً مع أعلى مشاركة لعمليات البحث الانتخابية و30 منشوراً لعمليات البحث السياسية).

### الكلمات المفتاحية


الانتخابات، الانتخابات النيابية، لائحة المرشحين، توزيع المقاعد، قانون الانتخابات، النظام الطائفي، المقعد الطائفي، الدائرة الصغرى، النظام المذهبي، المقعد المذهبي، القضاة، قلم الاقتراع، مركز الاقتراع، بطاقة الناخبين، هيئة الإشراف على الانتخابات	الانتخابية
حزب الله، زمن الذل، الاحتلال الإيراني، كلن يعني كلن، انفجار المرفأ، الفساد، الميليشيات، الإرهاب، النظام، قائدك، الكهرباء، المهربون، النفايات، اللامركزية، شراء الأصوات، الزبائنية، الديكتاتورية الطائفية، الأموال الخارجية	السياسية

ملحوظة: لم يتم تضمين جميع الصفحات العلنية والمنشورات في البحث عن طريق كراودتانغل. مع ذلك، قد تكون بعض المنشورات ذات المشاركة الأقل قد أثارت اهتماماً ولكنها لم ترق إلى الحد اللازم لتشفيرها يدوياً من قبل وحدة مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات. بالتالي، هذه نبذة عن المعلومات التي تمت مشاركتها على فيسبوك حول العملية الانتخابية وليست تقريراً شاملاً...


تم مراجعة حوالي 928 مشاركة و474 تغريدة، منها 657 و214 تغريدة ذات الصلة. تم مراجعة المشاركات من إجمالي 244 صفحة علنية و47 مجموعة علنية. تم مراجعة التغريدات على 354 حساباً مختلفاً في المجموع.

## المعلومات الانتخابية التي تمت مشاركتها على فيسبوك وتويتر

الصفحات والحسابات التي شاركت المعلومات المتعلقة بالانتخابات




الرسم 6. صفحات فيسبوك التي شاركت المعلومات الانتخابية



الرسم 7. حسابات تويتر التي شاركت المعلومات الانتخابية

في حين أن المعلومات الانتخابية التي حلتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات كانت في الغالب مشاركات من قبل السياسيين/المرشحين وصفحات وسائل الإعلام على فيسبوك (الرسم 6)، تم تبادل أكثر من نصف المعلومات المتعلقة بالانتخابات من قبل حسابات الأفراد على تويتر، واحدة من كل ست تغريدات من هذا القبيل تم مشاركتها من قبل السياسيين أو صفحات وسائل الإعلام (الرسم 7).

#### مواضيع المنشورات والتغريدات المتعلقة بالانتخابات التي حلتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات



الصفحات والحسابات التي شاركت الكلمات المفتاحية الانتخابية التي تم تحليلها من قبل بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، شاركت القليل من المعلومات حول العملية الانتخابية، والإجراءات، وإدارة الانتخابات، ومواد تثقيف الناخبين، أو بعثت رسائل التصويت (الأخضر الداكن)، في المائة على 19,02


فيسبوك و11,01 في المائة  
على تويتر).

\* استخدام الموارد الإدارية، والخدمات اللوجستية السيئة في المراكز، وشراء الأصوات،  
والاشتباكات

كان معظم المنشورات على  
فيسبوك

التي تم تحليلها منشورات  
للحملات الانتخابية.

الرسم 8. المواضيع التي تغطيها صفحات فيسبوك التي شاركت المعلومات الانتخابية



على تويتر، تضمنت الرسائل  
التي تم تحليلها في الغالب  
حملة سلبية وتشويه سمعة  
الأحزاب والمرشحين  
(30,30 في المائة).

كما فقدت العملية نفسها  
مصداقيتها في بعض الأحيان  
على تويتر، من خلال رسائل  
تشير إلى أوجه القصور و/أو  
تشكك في هيئة الإشراف على  
الانتخابات. (الرسم 9)

الرسم 9. المواضيع التي تغطيها حسابات تويتر التي شاركت المعلومات الانتخابية



احتوت حوالي ثمانية في المائة من التغريدات التي تم تحليلها إما على معلومات مضللة أو تحليل خاطئ أو خطاب مهين. (الرسم 9)

## المعلومات السياسية التي تمت مشاركتها على فيسبوك وتويتر

تمت مشاركة الرسائل التي تحتوي على كلمات مفتاحية سياسية تمت مشاركتها على فيسبوك وتحليلها من قبل بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بشكل متساو تقريباً من خلال صفحات السياسيين / المرشحين وصفحات وسائل الإعلام وصفحات مؤيدي السياسيين، بينما شاركت الصفحات الأخرى (أي الأفراد أو الصفحات التي ليس لها هوية أو انتماء واضح) 18 في المائة فقط من هذه الرسائل. (الرسم 10)

على العكس من ذلك، كانت الحسابات الفردية على تويتر هي الأكثر نشاطاً، حيث شاركت 65 في المائة من الرسائل التي تم تحليلها، بينما شارك السياسيون/المرشحون، وحسابات وسائل الإعلام، 11 إلى 12 في المائة من تلك الرسائل. (الرسم 11)


الصفحات والحسابات التي شاركت المعلومات المتعلقة بالانتخابات




الرسم 10. صفحات فيسبوك التي شاركت المعلومات السياسية

الرسم 11. حسابات تويتر التي شاركت المعلومات السياسية

مواضيع المنشورات والتغريدات السياسية التي حللتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات



الرسم 12. المواضيع التي تغطيها صفحات فيسبوك التي شاركت المعلومات السياسية



الرسم 13. المواضيع التي تغطيها حسابات تويتر التي شاركت المعلومات السياسية



وكانت معظم الرسائل التي حلتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات والتي تحتوي على معلومات سياسية عبارة عن رسائل تشويه أو استهداف المرشحين أو الأحزاب السياسية أو العملية الانتخابية (الرسمان 12 و 13). شكلت، على التوالي، 47,85 في المائة و 45,65 في المائة من المنشورات على فيسبوك وتويتر.

بعبارة أخرى، كانت واحدة من كل رسالتين رسالة سلبية، تشويه سمعة جزء من المرشحين أو العملية.

بالإضافة إلى ذلك، احتوت واحدة من كل ست تغريدات تم تحليلها على مزاعم شراء الأصوات، وأرقت أحياناً بالصور. كما انتشر الخطاب المهين وشكل أكثر من خمسة في المائة من الرسائل على المنصتين.

التركيز على وسائل الإعلام والسياسيين / المرشحين، والمؤيدين / الصفحات والحسابات "الأخرى"

ما الذي شاركته صفحات وسائل الإعلام وحساباتها؟





الرسم 15. المواضيع السياسية التي غطتها صفحات وسائل الإعلام على تويتر

الرسم 14. المواضيع السياسية التي غطتها صفحات وسائل الإعلام على فيسبوك

(وسائل الإعلام عبر الإنترنت، ووسائل الإعلام التقليدية، والصفحات / الحسابات التي قدمت نفسها على أنها "وسائل إعلام" على فيسبوك ولكن ليس لديها وجود آخر عبر الإنترنت أو خارجه)


ما الذي شاركه السياسيون / المرشحون؟




الرسم 16. المواضيع السياسية التي غطتها صفحات السياسيين / المرشحين على فيسبوك

الرسم 17. المواضيع السياسية التي غطتها صفحات السياسيين / المرشحين على تويتر

#### ما الذي شاركته صفحات المؤيدين؟



#### ما الذي شاركته الصفحات الأخرى؟




الرسم 18. المواضيع السياسية التي غطتها صفحات المؤيدين على فيسبوك


الرسم 19. المواضيع السياسية التي غطتها الصفحات الأخرى على تويتر

قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بتحليل 958 منشور و722 تغريدة تمت مشاركتها من قبل مجموعة مختارة من الأحزاب الرئيسية، والمرشحين، والقادة السياسيين على فيسبوك وتويتر في الفترة من 27 آذار حتى 15 أيار 2022، مما أدى إلى زيادة المشاركة (المئة مشاركة وتغريدة ذات أعلى نسبة مشاركة في الأسبوع). بمجرد تصديرها، تم ترميز المشاركات يدوياً لتحديد نوع المنشور، والانتماء، وموضوعات الحملة. في المجموع، تم تصنيف 81 مشاركة و201 تغريدة على أنها غير مرتبطة بالحملة الانتخابية؛ يتم عرض المشاركات الـ 877 والتغريدات الـ 521 المتبقية في الرسوم البيانية.

### الأكثر نشاطاً وتفاعلاً مع أصحاب المصلحة السياسيين




الرسم 20. الصفحات السياسية الأكثر نشاطاً وتفاعلاً حسب انتماءاتها على فيسبوك




الرسم 21. الحسابات السياسية الأكثر نشاطاً وتفاعلاً حسب انتماءاتها على تويتر

كانت المنشورات والتغريدات المتصلة بالحملات الانتخابية التي حللتها بعثة مراقبة الانتخابات مشاركة في الغالب من قبل القوات اللبنانية، التيار الوطني الحر، كما المرشحين المستقلين أو المعارضين. كانت هذه هي المشاركات والتغريدات التي حصدت النسبة الأعلى من التفاعلات. ومع ذلك، كانت بعض الأحزاب الأخرى، بما في ذلك الكتائب والمردة، نشطة بشكل خاص على تويتر و/أو فيسبوك، لكنها لم تحصد سوى القليل من التفاعلات.







الرسم 22. الصفحات السياسية الأكثر نشاطاً وتفاعلاً حسب التحالفات على فيسبوك



الرسم 23. الحسابات السياسية الأكثر نشاطاً وتفاعلاً حسب التحالفات على تويتر

### نوع المنشورات التي تمت مشاركتها



\* التحريض على العنف / الكراهية، التلاعب بالمعلومات، الكلام المهين، التحرش بالنساء، التهديدات

\* إدانة الممارسات التعسفية، واستخدام الموارد الإدارية، وشراء الأصوات



\*\* التحريض على العنف / الكراهية، المعلومات الخاطئة / التضليل

الرسم 24. نوع المنشورات التي شاركها أصحاب المصلحة السياسيون وحللتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات على فيسبوك

الرسم 25. نوع التغريدات التي شاركها أصحاب المصلحة السياسيون وحللتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات على تويتر

في حين شكلت منشورات الحملات الانتخابية والتغريدات معظم الرسائل المشتركة، إلا أن تشويه سمعة الأحزاب والمرشحين والانتخابات ظلت منتشرة على نطاق واسع في منشورات أصحاب المصلحة السياسيين، حيث وصلت إلى 18,18 في المائة على فيسبوك، و 26,79 في المائة على تويتر.

مواضيع الحملات الانتخابية



الرسم 27. مواضيع رسائل الحملة التي شاركها أصحاب المصلحة السياسيون على تويتر


الرسم 26. مواضيع رسائل الحملة التي شاركها أصحاب المصلحة السياسيون على فيسبوك

كانت مواضيع الحملة ومشاركتها متقاربة على فيسبوك وتويتر. شكل الفساد والاقتصاد والسياسات الإقليمية والبنية التحتية والسياسات الدولية على التوالي 90,26 في المائة و 84,36 في المائة من المنشورات على فيسبوك وتويتر.

التلاعب بالمعلومات

قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بتحليل وتوثيق حالات التلاعب بالمعلومات على تويتر وفيسبوك. تم تحديد الحالات الثلاث من خلال المراقبة المنتظمة لبعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، وتحليل الوسومات المتداولة يومياً، ومراقبة وسائل التواصل الاجتماعي يوم الانتخابات. تظهر هذه الحالات الثلاث كيف تشغل الصفحات والحسابات التابعة أو التي تميل إلى بعض الجماعات السياسية مساحة الإنترنت لتحديد الاتجاهات على تويتر، وشن هجمات منسقة على خصومها، والتلاعب بعناوين ومحتوى المقالات لجذب جمهورها ولتناسب أجندتها، واستخدام مجموعات من الحسابات الحقيقية أو المزيفة لتضخيم رواياتهم.

التحليل الوطني الحر / حزب الله مقابل 14 آذار / القوات اللبنانية - 14 آذار 2022



الرسم 28. مخطط الوسومات المتداولة في 14 آذار، من خلال الحسابات الداعمة

قد ثبت أن تحديد الاتجاه على تويتر مهم للأطراف لتشغيل مساحة على الإنترنت، للفت النظر، والاستفادة من تداول المعلومات بين المنصات وبين وسائل الإعلام الاجتماعية ووسائل الإعلام التقليدية. وهكذا، بذلت الأحزاب الرئيسية الكثير من الجهود في السيطرة على الوسومات المتداولة ودعم تلك الخاصة بهم، من خلال حسابات حقيقية أو وهمية.

يظهر الجدول 28 التغريدات المتداولة في 14 آذار، من منتصف الليل حتى 11 مساءً، وكيف دفعت الحسابات الداعمة للأحزاب المختلفة رواياتها الخاصة/هاجمت بعضها البعض لتحديد التوجهات.

السياق:

- الدولي: في 13 آذار، شنت إيران هجمات صاروخية استهدفت إربيل العراقية تحذيراً للولايات المتحدة وحلفائها.
- الوطني: في 13 آذار، هاجم جبران باسيل في خطاب ألقاه القوات اللبنانية ووصفها بأنها "حزب الحرياء". 14 آذار هو يوم إحياء ذكرى ثورة الأرز المناهضة لسوريا.


من الصباح الباكر حتى الساعة 5 مساءً، تنازع التيار الوطني الحر، وحزب الله، وأمل، والقوات اللبنانية، والصفحات الداعمة لتحالف 14 آذار، لفرض الوسومات، التي تستند أولاً إلى الأحداث التي وقعت خارج الإنترنت، قبل أن تصبح وسومات عاطفية تهاجم القوات اللبنانية وتنقل الهجوم المضاد.

في 14 آذار، من منتصف الليل حتى الساعة 7 صباحاً، كان التيار الوطني الحر وحزب الله يتصدران، مع الوسومات #حزب\_الحر\_بإيالة و #إربيل، استناداً إلى الأحداث التي وقعت في 13 آذار وأثناء الليل (خطاب جبران بأسيل والهجوم الإيراني على إربيل).

في الساعة 8 صباحاً، كسرت الصفحات الداعمة لـ 14 آذار الصدارة باستخدام وسم "#14\_أذار". تراجعت وسومات التيار الوطني الحر وحزب الله في الوقت نفسه.

دام ذلك لبضع ساعات فقط. بحلول الساعة 11 صباحاً، بدأ وسم "#لا تصوت للقوات اللبنانية" في الانتشار وانتزع الصدارة. تم تشاركه من خلال حسابات داعمة لحزب الله والتيار الوطني الحر.

ردت القوات اللبنانية في غضون ساعة، وأطلقت وسم "#فينا"، الذي أخذ الصدارة بحلول الساعة 4 مساءً.



فقد الوسيمان الصدارة مؤقتاً لصالح وسم أمل "#في\_الوحدة\_الأمل"، الذي سرعان ما تفوق عليه وسم القوات اللبنانية ووسم حزب الله - التيار الوطني الحر، المتنافسان من أجل الصدارة.

من الساعة 5 مساءً، حافظ التيار الوطني الحر/حزب الله على الصدارة لبقية اليوم.

لم تعكس تلك الوسومات أخبار اليوم، مسابقة الوسومات بين المجموعات الداعمة شوهدت النقاش على تويتر.

## التلاعب بالمحتوى ليناسب جدول أعمال أحد الأطراف

### تداول تعميم بيان الشيخ أحمد قبلان حول قانون الانتخابات والأموال الخارجية - 9 نيسان 2022

في 9 نيسان، بعد اجتماع مع كبير مراقبي بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، أدلى الزعيم الديني الشيعي الشيخ أحمد قبلان ببيان حول قانون الانتخابات و"الأموال الخارجية" في الانتخابات. في غضون 90 دقيقة، شاركت عدة صفحات داعمة للجماعات المعادية (حزب الله والثورة) البيان، وغيرت العنوان، ونقطة التركيز، وفي بعض الأحيان أعادت صياغة المقال لجذب جمهورها.

وفقاً للبيان، أعلن الزعيم الشيعي أن قانون الانتخابات طائفي أكثر منه وطني ولكنه أفضل قانون ممكن في الوقت الحالي. كما حذر من استخدام الأموال الأجنبية من قبل مختلف أصحاب المصلحة السياسيين خلال الانتخابات، وهي سرديّة ذكرها بانتظام القادة السياسيون الشيعة أو الصفحات الداعمة لهم، القريبة إلى حد ما من الثنائي الشيعي.


في 9 نيسان، في الساعة 4:45 مساءً، أصدرت صفحة دايلي بيروت على فيسبوك بيان الشيخ أحمد قبلان. نظراً لعدم ذكر المصدر، وغياب حقوق الملكية، لم تتمكن بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات من تحديد مصدر البيان وأين تم نشره أولاً. اقتبس عنوان المقال جزء من البيان، حول قانون الانتخابات ("قانون الانتخابات طائفي أكثر منه وطني، لكنه أفضل ما يمكن في الوقت الحالي"). يشمل المقال البيان الكامل. بعد حوالي 13 دقيقة، نشرت صفحة أخرى نفس المحتوى بالضبط، بنفس العنوان (الصفحات باللون الأزرق على الرسم البياني). ظلت المقالات محايدة.

في غضون بضع دقائق، نشرت صفحتان مؤيدتان لحزب الله (صفحات باللون الأصفر على الرسم البياني) المقال. نشرتا المقال كاملاً. ولكن، فقد غيرا العنوان ("المفتي قبلان يحذر من "الأموال الخارجية" لأن طواحين المنطقة والعالم تعيش فقط في الخراب!")، مما أعاد توجيهه نحو خطاب وسردية مألوفة على صفحات حزب الله.

في الوقت نفسه، نشرت ثلاث صفحات للثورة (صفحات الثورة، باللون الأبيض على الرسم البياني) المقال أيضاً، وشاركت نسخة معدلة منه: لقد غيروا العنوان، وقامت صفحتان بإعادة صياغة المقال، وإن لم يجتزئوا المعلومات لتناسب أجندتهم وجمهورهم. تم تغيير العنوان إلى "قبلان: لا خلاص للبنان إلا بالتخلص من الطائفية السياسية" و"قبلان: النظام اللبناني ليس سوى" ديكتاتورية طائفية!"

يظهر تداول بيان الشيخ أحمد قبلان كيف تم التلاعب بعنوان البيان ومضمونه ليتناسب مع الأجندات السياسية المعاكسة. كما يعرض بعض صفحات الترابط أو التنسيق الداعمة لمجموعة مماثلة، والتي تنشر نفس المحتوى بالضبط، بما في ذلك المحتوى الذي تم التلاعب به و/أو المضلل، في فترة زمنية قصيرة.





الرسم 29. تداول بيان الزعيم الديني الشيعي الشيخ أحمد قبلان على فيسبوك، 9 نيسان 2022

مهاجمة المعارضين وخداع المستخدمين على تويتر


# اسقاط القوات واجب سني - جيوش حزب الله الإلكترونية - 15 أيار 2022



في 15 أيار (يوم الانتخابات)، حلت البعثة وسم #اسقاط القوات واجب سني.

تمت مشاركة الـ 948 مستخدماً أظهروا ميزات الجيوش الإلكترونية. من بينهم، تم إنشاء 861 حساب مستخدم في الأسبوعين السابقين للانتخابات. (الرسم 30) وبعبارة أخرى، فإن 91 في المائة من الحسابات أنشئت حديثاً، وتعمل بطريقة منسقة.

على عكس المجموعات السابقة من الحسابات التي تم تحديدها والتي أعادت تغريد الرسائل لتضخيمها، ردت تلك الحسابات التي تم إنشاؤها حديثاً على تغريدات عشوائية قديمة، وشاركت وسومات تهاجم خصومها، القوات اللبنانية. (الرسم 31)



الرسم 30. تاريخ إنشاء الحسابات التي تستخدم وسم # اسقاط القوات واجب سني

لا اعتماد تقنية مماثلة، كان لا بد للمجموعة الاعتماد على النشاط البشري لصياغة الردود، وربط الوسومات.



الرسم 31. نشاط 861 حساباً جديداً تم تحديدها

في حالة وسم # اسقاط القوات واجب سني، تظاهر المستخدمون بأنهم مستخدمون سنيون، في حين أظهر التحليل أن هذه الحسابات هي على ما يبدو جزء من جيوش حزب الله الرقمية، لأنها استخدمت تقنيات خاصة بها.

حددت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عدة وسومات أخرى تستخدمها تلك الحسابات: # خيانة القوات اللبنانية، # جعجع خانن، # قاتل رشيد كرامي، # جرائم جعجع، # سمير جعجع، # ما تصوت قوات، بما في ذلك الوسومات التي تستهدف الجمهور السني بشكل واضح، مع محاكاة المستخدمين السنة: #مقاطعة لعيونك (سعد الحريري)، #بيروت #صيدا #طرابلس #عرسال (الدوائر السنوية).<sup>128</sup> هذه الوسومات، بالإضافة إلى مهاجمة جزء من الطيف السياسي، استخدمت لخداع المتابعين السنة.

<sup>128</sup> #مقاطعة لعيونك #اسقاط القوات واجب سني #سمير جعجع #جرائم جعجع #قاتل رشيد كرامي #جعجع الغدار #قوات الغدار #ما تصوت قوات #بيروت #عرسال #طرابلس #صيدا

